

حکم ترجمة القرآن العظيم

للعلامة

محمد بن الحسن الحجوي المغربي

دراسة وتحقيق

الدكتور محمد التمساني الإدريسي

ومعه

تاريخ حركة ترجمة مهانی القرآن الكريم من قبل
المستشرقين وذوافعها، وذكرياتها

تأليف

محقق الكتاب

الطبعة الأولى

1432 / 2011

محقق الكتاب في سطور

- ولد الدكتور محمد التمساني بطنجة.
- مجاز في العلوم الشرعية من قرارات وفقهه وغيرهما من عدة مشايخ من أهل المغرب والمشرق.
- حاصل على دبلوم الدراسات العليا، في السنة وعلومها، وعلى دكتوراه الدولة في الفقه واصوله.
- استاذ التعليم العالي بجامعة القرويين كلية اصول الدين طوان.
- استاذ زائر بعدة مؤسسات جامعية مغربية.
- رئيس شعبة الفلسفة والفكر الإسلامي والحضارة بكلية اصول الدين طوان.
- منسق ماستر العقيدة والفكر بالغرب الإسلامي بكلية اصول الدين طوان.
- مدير مركز الدكتوراه بكلية اصول الدين طوان.
- اشرف على العديد من الرسائل والأطروحات الجامعية، وشارك في لجان الفحص والمناقشة.
- شارك في كثير من الندوات والمؤتمرات الوطنية والدولية.
- عضو المجلس العلمي المحلي بمدينة طنجة.
- المدير المؤسس لمعهد الإمام القرطبي للتعليم العتيق الخاص بطنجة.
- عضو في عدة هيئات وجمعيات.

حکم ترجمة القرآن العظيم
للعلامة محمد بن الحسن البجوی المغربي
دراسة وتحقيق الدكتور محمد التمسانی الباريسی
ومعه:
"تاريخ حركة ترجمة معانی القرآن الكريم من قبل
المستشرقين وما وافعها، ومحضرها"
من تأليف معقق الكتاب

الصيغة الأولى

1432 / 2011

- الكتاب : حكم ترجمة القرآن العظيم
- للعلامة محمد بن الحسن الحجوي المغربي
- دراسة وتحقيق: الدكتور محمد التمساني الإدريسي
- رقم الإيداع القانوني: Mo 2501، 2011
- الطبعة الأولى: 1432 هـ / 2011 م.
- حقوق الطبع محفوظة
- الطبع: مطابع الشويخ - تطوان. الهاتف: 05 39 96 50 09
- تصميم الغلاف: محمد المجاهد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله،
صلى الله عليه وعلى آله الأطهار ورضي الله عن الصحابة
الأبرار، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :

فإن رسالة الإسلام رسالة هداية وإرشاد قال تعالى: «إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم¹» وقال تعالى مخبراً عن الجن لما سمعوا القرآن من النبي صلی الله علیه وسلم «قالوا يقونا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدق لما بين يديه ، يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم²».

هذا وإن الأمم كلها لها حقٌّ مشاع في القرآن الكريم ، وهم متمسكون به، فلهم الحق في ترجمته ليفهموه ، ويأتى مرءاً بأوامره وينتهوا بمنواهيه ، ويتخلقوا بأخلاقه ، وينتفعوا بكل ما فيه من المعاني العظيمة . « وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم ، ولعلهم يتفكرون³» بل إن ترجمته بهذا المعنى متعينة ، إذ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

¹ الإسراء : 9

² الأحقاف : 30

³ النحل : 44

لذا كانت الحاجة اليوم ماسة أكثر من ذي قبل إلى بذل الجهد واستفراغ الوسع والطاقة على المستويين العلمي والعملي ، ولا شك أن القيام بذلك متوقف على شروط وضوابط من الأهلية والخبرة والحكمة وغيرها . ومعلوم أن التقصير في هذا الباب أفرز لنا كثيراً من الأخطاء المؤثرة ، والتصورات المشينة .

أهمية الموضوع :

لا يخفى علينا ما للموضوع من أهمية بالغة وفائدة عظيمة يمكن إجمال الحديث عنها فيما يأتي :

أولاً - لأن الناس في حاجة ماسة إلى ترجمة صحيحة موثقة ، لكي يفهموا كلام الله سبحانه وتعالى الذي قرر فيه أوامره ونواهيه .

ثانياً - لأن الترجمة العلمية المنضبطة تعين غير العرب من المسلمين وغيرهم على تفهم الفاظه والتعرف على أحكامه ، وقد حث الله سبحانه وتعالى في كثير من آيات القرآن على تدبر معانيه ، والخلق بأخلاقه ، والخضوع لأمره ونهيه ، وإذا لم يكن هذا في مقدور من يجهل لغة القرآن ، فتفسيره بلغتهم أمر أكثر ضرورة من تفسيره بلغته التي نزل بها .

ثالثاً - لما للكتاب الذي شرفت بخدمته من قيمة علمية متميزة فهو نص علمي فريد عميق لأحد مشاهير علماء المغرب ، عالج فيه مؤلفه قضية المشروعية بتوسيع غير مسبوق ، وأطال

الكلام في المقاصد والأهداف فأجاد، وحرر القول في الضوابط
والشروط فأفاد، ووفق في التنبية على جملة من المخاطر
والمزالق أيمًا توفيق .

ترجمة المؤلف الإمام محمد بن الحسن الحجوي^١ — رحمة الله —

اسم ونسبه :

هو الإمام العلامة محمد بن الحسن بن العربي بن محمد بن أبي يعزى بن عبد السلام بن الحسن الحجوي بفتح الحاء وسكون الجيم الشعاليي الجعفري الزينبى الفاسى ، وقبيلة جحاوة التي ينتمى إليها من الشعالية المستقرة بسيط متيجة من عمالة الجزائر ، وهم قبيلة شهيرة من عرب معقل ، والجعفري نسبة إلى جعفر بن أبي طالب الطيار شهيد مؤته صنو الإمام علي كرم الله وجهه ورضي عنه . والزينبى نسبة إلى زينب بنت الإمام علي بن أبي طالب رضي عنه .

^١ ترجم المؤلف لنفسه . والترجمة مطبوعة في ثتبته "مختصر العروة الوثقى في مشيخة أهل العلم والتقوى" وفي كتابه "الفكر السامى في تاريخ الفقه الإسلامي" وترجم له بتوسيع تلميذه شيخنا العلامة المحدث عبد الفتاح أبو غدة رحمة الله في كتابه "تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر وأثارهم الفقهية (ص: 137 - 215)" وترجم له كذلك ابن سودة ، وكذلك الدكتورة آسية بندادة في كتابها "الفكر الإصلاحي في عهد الحماية - محمد بن الحسن الحجوي نموذجاً" وسأكتفي بخلاصة ما ذكر في المصادر السابقة ، مع ما وقفت عليه من معلومات في مصادر أخرى لم يطلع عليها المترجمون له.

ولد الإمام الحجوبي رحمه الله تعالى بالمدينة العلمية فاس في الرابع من رمضان سنة: 1291هـ / 22 ديسمبر 1874م في أسرة عالمة شريفة فاضلة. فوالده كان من أهل العلم والصلاح، وأمه من أسرة آل جنون الشهيرة بعلمها، وهي بنت الأمين الحسين بن عبد الكبير جنون.

وكانت البداية بالكتاب، حيث تعلم المبادئ الأولية للقراءة والكتابة، وحفظ القرآن على يد الفقيه محمد بن عمر السودي، ثم انتقل من عنده إلى الفقيه محمد بن الفقيه الورياجلي فأكمل عليه تلقي القرآن الكريم، ثم تفرغ لدراسة العلوم الشرعية برغبة لا متناهية في العلم والتحصيل، فتلقى العلم أول ما تلقاه على والده، وقد ذكر في كتابه الفكر السامي أثر عنایة والده به، وفضل توجيهه له، وأثر عنایة والدته وجدته من قبل أبيه بتريته وتهذيبه¹.

ثم التحق بالقرويين، وجالس شيخ العلم والإقراء بمدينة فاس، واتفع بهم كثيراً.

¹ الفكر السامي (379-380/2)

شيوخ

ذكر رحمة الله تعالى شيوخه في ثبته مختصر العروة الوثقى^١ وأوصلهم إلى خمسة وأربعين ، نذكر أشهر من أخذ عنهم العلم، وهم:

- 1 - أبو عبد الله محمد بن التهامي الوزاني الأصل الفاسي الديار.
- 2 - أبو عبد الله محمد - فتحاً - بن محمد بن عبد السلام جنون المستاري.
- 3 - أبو العباس أحمد بن الطالب ابن سودة المري قاضي مكناس وشيخ الجماعة.
- 4 - أبو العباس أحمد بن محمد ابن الخطاط الزكاري الحسني رئيس المجلس العلمي وشيخ الشيوخ بفاس.
- 5 - أبو أحمد محمد - فتحاً - بن قاسم القادرية الحسني.
- 6 - أبو العباس أحمد بن الجيلاني الأمغاري الحسني رئيس المجلس العلمي.
- 7 - أبو سالم عبد الله الكامل بن محمد الأمراني الحسني
- 8 - أبو محمد الحسن بن العربي الحجوي الشعالي الجعفري (والده)
- 9 - أبو محمد عبد السلام بن محمد الهواري قاضي فاس.

¹ مختصر العروة الوثقى : (ص: 4 - 11)

- 10- أبو محمد جعفر بن إدريس الكتاني الحسني^(١).
- 11- أبو محمد التهامي بن المدنى جنون مستارى
- 12- أبو مروان عبد الملك بن محمد العلوى الحسنى الضرير
- 13- أبو عبد الله محمد بن عبد السلام ابن عبود المكناسى ثم الفاسى ثم السلوى.
- 14- أبو عبد الله محمد بن عمر ابن سودة المري المتوفى في 12 رمضان سنة 1324هـ
- 15- أبو عبد الله محمد بن رشيد العراقي الحسيني قاضي فاس المشارك الماهر المتوفى سنة 1348هـ
- 16- أبو المودة خليل بن صالح الخالدي الحشمي قاضي مكناس المتوفى سنة 1326هـ
- 17- أبو بدر الدين التاودي بن محمد بن العربي الورياجلي الدرداري نائب قاضي فاس المتوفى سنة 1307هـ
- 18- أبو العلاء إدريس بن الطايع البلغيثي الحسني الشعالبي بحر العلوم الرياضية المشارك في غيرها المتوفى في رمضان سنة 1322هـ

¹ — علق رحمة الله عقب ذلك فقال: "هؤلاء الشيوخ العشرة تجد تراجمهم في "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي" فلا تعاد هنا ، وسأذكر ما قرأت عليهم بعد مع استدراك بعض ما فات " مختصر العروة الوثقى (ص: 5)

- 19- أبو محمد عبد الهادي بن أحمد الصقلي الحسيني قاضي فاس الفقيه الصوفي الشهير الذكر توفي بالمدينة المنورة في محرم سنة 1311هـ
- 20- أبو محمد عبد الله بن إدريس البكراوي الودغيري الحسني النقيب توفي سنة 1316هـ
- 21- أبو عبد الله محمد ماني بن محمد الصنهاجي مفتى فاس توفي سنة 1333هـ
- 22- أبو محمد المفضل بن عبد الغني ابن زكري توفي سنة 1353هـ
- 23- أبو عبد الله محمد ابن الفقيه الورياجلي ثم الفاسي توفي سنة 1325هـ
- 24- أبو عبد الله محمد بن الفقيه البقالي قاضي قبيلته بجبل غمارة.
- 25- أبو عبد الله محمد .فتحا .بن أحمد العلمي المؤدب بكتاب المصارى بجرنيز توفي سنة 1319هـ
- 26- أبو محمد المختار بن البدوى زويتن المؤدب بكتاب جرينز توفي سنة 1322هـ
- 27- أبو أحمد محمد - فتحا - بن العربي الحجوى الشعاليي عم المؤلف توفي سنة 1353هـ
- 28- أبو عبد الله محمد - فتحا - ابن الحاج محمد الخصاصي التازى توفي سنة 1354هـ

- 29- أبو عبد الله محمد بن علال الورياigli آل بوالريش الشهير بالريفي القلعي الحسني ثم الفاسي توفي بفاس نحو سنة نيف وخمسين وثلاثمائة وألف.
- 30- أبو عبد الله محمد بن الريفي قاضي أبي حمارة .
- 31- أبو محمد العربي بن إدريس اللحياني العلمي الحسني توفي سنة 1320هـ
- 32- أبو المعالي عبد الملك بن محمد البوكيلي الحسني الزرهوني الكرمي ثم الفاسي الملقب نفسه بالحشاش توفي سنة 1340هـ
- 33- أبو عبد الله محمد بن علال الوزاني الشاهدي الفاسي توفي سنة 1335هـ
- 34- عبد الغني بن جيج - بالتصغير - الفاسي
- 35 عبد العزيز بن الدباغ الملقب : هز .
- 36- أبو زيد عبد الرحمن بن الهاشمي المعسكري التلمساني توفي سنة 1354هـ
- 37- أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد الإدريسي الشيشي الزرهوني توفي سنة 1324هـ
- 38- أبو العباس أحمد بن عمر بن العربي بن عمر الصنهاجي (صنهاجة غدو) المكناسي الدار والإقبار توفي سنة 1311هـ
- 39- محمد منصور بن محمد آل أبي عثمان سعيد المشترائي دفين مكناس توفي سنة 1324هـ

- 40- أبو عبد الله محمد بن الطالب بن عمر ابن سودة القاضي المدعو الضباب توفي سنة 1334هـ
- 41- أبو العباس أحمد بن الطيب الفلالي توفي سنة 1322هـ
- 42- عبد الكريم الوزاني
- 43- أبو عبد الله محمد بن المهدى ابن سودة المري العالم الفاضل صاحب شرح رائية اليوسى توفي سنة 1344هـ
- 44- أبو عبد الله محمد بن أحمد الشهير بالغياثى الودغیري الحسنى المخلوفى توفي سن 1318هـ
- 45- أبو عبد الله محمد - قتحاً - ابن عبد القادر ابن الأعرج السليمانى الحسنى الغریسى المعسکرى ثم الفاسى توفي سنة 1332هـ
- قال المؤلف رحمة الله تعالى بعد أن ذكر شيوخه وهم خمسة وأربعون: "ولكن الذين تخرجت بهم هم الأربع عشر الأولون والذين أخذت عنهم القرآن ولا زمتهم فيه حتى حصلته هم: الرابع عشر والثالث والعشرون والرابع والعشرون والسابع والعشرون . فهؤلاء الشمائية عشر نفساً هم الذين لازمتهم ملزمة الظل للشخص حتى اقتنيت ما كتب لي منهم والله الحمد وله المنة ، وأكثرهم على منه هو الثامن قدس الله أرواحهم" ¹

¹ " مختصر العروة الوثقى " : (ص: 11)

تحدى الإمام عن مؤلفاته في كتابه الفكر السامي، وفصل الكلام فيها في فهرسته مختصر العروة الوثقى¹ وبلغت بعده تسعه وتسعين (99) قال رحمة الله تعالى :

«تواليف هذا العبد الضعيف :

جرت العادة بختم الفهارس بها، ونحن نراعي جبر خواطر العوائد
إذا وافقت الهوى فأقول :

1- أول تأليف خطته يمناي سنة 1317 تويلف أدبي لغوي في حل اللغز المشهور :

إن هند المليحة الحسناء وأى من اضمرت لخل وفاء
مع جمع الأفعال المعتلة التي تبقى على حرف واحد، والتي لا
تبقى منها إلا على حركة دون حرف مع فوائد لغوية وأدبية .

2- أول تأليف ألقته في الفقه في " اقتداء من كان يلد النجليس
برؤية هلال المغرب في رمضان دون هلال مصر " وقد قرظه لي
شيوخي سيدي جعفر الكتاني وسيدي أحمد ابن الجيلاني
وسيدي الحاج محمد كنون سنة 1317.

3- صفاء المورد في عدم القيام عند سماع المولد . أول ما طبع
من تواليفي بفاس سنة 1337 . وأول كتاب ظهر من نوعه

¹ "مختصر العروة الوثقى": (ص: 70 - 78)

- بالمغرب على عهد النهضة الأخيرة ، عن فكر استقلالي سلفي مستند للكتاب والسنة غير مكترث بأقوال تعتمد على الخيال .
- 4- الحق المبين ، وهو نضال عن التأليف المذكور طبع بتونس سوط الأفهام والأفحام . مثله ، طبع بالجزائر .
- 5- سوط الأفهام والأفحام . مثله ، طبع بالجزائر .
- 6- مستقبل تجارة المغرب : محاضرة اقتصادية ألقيت بشانوية فاس وطبعت بتونس
- 7- تعليم المرأة تعليماً عربياً ابتدائياً : مسامرة ألقيت بالرباط في المؤتمر الأدبي وطبعت بتونس .
- 8- النظار في الإسلام: محاضرة ألقيت في المؤتمر السادس بالرباط . وطبعت به . ومحصله : أن الإسلام دين نظام ، وأدلة ذلك كتاباً وسنة وتاريخاً .
- 9- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: أجزاء أربعة طبع الأول بالرباط ، والثاني والثالث بتونس ، والرابع بفاس . وأصله : محاضرة ألقيت بفاس في ربيع الآخر سنة 1336هـ ثم أكملت كتاباً ضخماً شرق ذكره وغرب .
- 10- الفتح الإسلامي لإفريقيا الشمالية ودفع المثالب عنه : ألقيته محاضرة في الخلدونية بتونس وطبع بها .
- 11- نقد كتب الدراسة في إفريقيا الشمالية : محاضرة ألقيتها في مؤتمر الآداب بتونس ، وطبع بها .

- 12- تفسير الآيات العشر الأولى من سورة قد أفلح : وهو درس ألقيته على علماء الزيتونة سنة 1336هـ وطبعوه بها، وهو أول ما طبع لي خارج المغرب .
- 13- تطور الإنشاء بالمغرب الأقصى : محاضرة أدبية تاريخية ألقيتها في مؤتمر الآداب بفاس، وطبع ملحقاً بمجلة المغرب بالرباط .
- 14- حكم ترجمة القرآن العظيم، طبع بها أيضاً.
- 15- التعااضد المتيّن ، بين العقل والعلم والدين : محاضرة ألقيتها بمكناس ونشرتها "السعادة" بالرباط ثم اختصرتها ونشرتها "الزيتونة" وطبع مستقلة بتونس وهو من التواليف المهمة في الدين والمجتمع.
- 16- أدلة نجاسة الخمر، نشرته "مجلة المغرب" فالتواليف المطبوعة أو التي تحت الطبع: (14) والتواлиf التي لم تطبع:
- 17- اتحار المغرب ييد ثواره: وهو مذكرة لي تاريخية قيدتها مدة توظيفي بوجدة نائباً عن السلطان في الحدود تاريخ الثورة الحمارية والحسيرية والريسونية والخفيفية وما يتعلق بحدود الجزائر والمغرب وما عاناه المغرب من أحوال وأسباب الاحتلال في الاحتلال وبيان عن أفاق الحدود سنة 1901-1902 وتدقيقات واقعية لا توجد في غيره من معاينة يجب إصلاح ما يخالفها مع وثائق رسمية لا تحتمل الشك .

- 18- نظام القرويين هو أول نظام عرف للقرويين بالمعنى العرفي لفته بمعونة مجلسها التحسيني لما ترأسته لأول مرة ونظام ذلك المجلس وذلك سنة 1332.
- 19- تاريخ إفريقية الشمالية المسمى المناظر الجمالية، نحو أربعة أجزاء ضخامة خرج منه جزءان مبيضان إلى الدولة المرinية والباقي مسود.
- 20- مختصره خرج منه جزء إلى الدولة المذكورة وهو يد الناس منذ سنة 1340.
- 21- تفسير سورة الإخلاص في سفر جعلته ختماً للدروس التفسير التي كنت أقيها بالضريح الإدريسي والقرويين وكان الختيم سنة 1339 بالضريح المذكور.
- 22- نقد تاريخي على كتاب نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يد سليم ابن عبد الحميد العثماني.
- 23- الفهرست المسماة العروة الوثقى بمشيخة أهل العلم والتقى. مختصرها هذا.
- 24- قصيدة حائمة في تهذيب الناشئة المدرسية، أولها قم يا فتى. وقد أسموها بأولها وهي منتشرة بينهم وقد شرحها بعض الأصحاب شرعاً بشرح لطيف لا بأس به.
- 25- نقد التعليم الابتدائي بالمغرب : ألقى محاضرة في المؤتمر سنة 1341 للمعهد العالي بالرباط وهي أول محاضرة عربية ألقاها في الرباط لم يتقدمها سواها.

- 26- برهان الحق في الفرق بين الخالق والخلق ، في سفر ضخم في الحكم بين نزاع الوهابيين والأشعرية، ممتع جداً كاشف للبدع المحدثة ولما لكل واحد من الفريقين بفكر مستقل غير متخيّز .
- 27- الفرصة الشمينة في مختصر تاريخ الترك بقسم طينة في أربع كراسيس .
- 28- اختصار الابتسام عن دولة المولى عبد الرحمن بن هشام .
- 29- كراسة في تلخيص النزاع في القبض والسدل وتحقيق المناط فيه وثمرته .
- 30- الأحكام الشرعية في الأوراق المالية في حكم زكاتها والمعاملة بها وما هو أصلها تاريخاً وعملياً وأحكامها الاقتصادية الفقهية. وقرظه جماعة من نخبة علماء المغرب وتونس واتشر ولم يطبع .
- 31- النفس النفيس في ترجمة الوزير بن إدريس .
- 32- رسالة في أصل مذهب الوهابية وحصر موضوع الخلاف بينهم وبين غيرهم مختصرة .
- 33- مسامرة الزائر برحلة الجزائر : وهي في جزأين لطيفين أقيتها بالمدرسة الثانوية لما كانت بسویقة ابن صافى بفاس وهي أول مسامرة وقعت بفاس على عهد النهضة الأخيرة فكنت أول من فتح باب المحاضرات بفاس بل بال المغرب .
- 34- الرحلة الأولى عام 1919 أقيتها محاضرة أيضاً .

- 35- حديث الأنس عن تونس: ملخص رحلاتي الثلاث لتونس عام 36 و 39 و 44 وكل من هذه الرحلات مشاهدات و تواريχ و جغرافية وأخلاق و مسائل علمية.
- 36- رسالة في ثبوت خطبته صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ردًا على من أنكرها.
- 37- الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة التي ورد فيها سهوه صلى الله عليه وسلم في الصلاة وهو جواب عن سؤال للفقيه سيدي محمد بن علي دينية قبل أن يؤلف في المسألة ولكنه لم يستوف الجواب في مؤلفه.
- 38- الأمالي الحديبية وهي بعض ما كان يجري من المذاكرات والمراجعات بيني وبين الشيخ أبي شعيب الدكالي في المجالس السلطانية.
- 39- رسالة ضد نسبة الكذب للصحابة رضي الله عنهم و تأويل ما يوهمه لثبوت الأدلة بخلافه.
- 40- نقد مقالة من يقول: السلام عليك يا من العوالم كلها في طي قبضته.
- 41- رد على من زعم أن العار بالمصحف الكريم إكراه فأباح به المبتوطة.
- 42- تصحيح مقالة اليوسى في رده على عبد الملك التجمووعتي القائل: إن علمه صلى الله عليه وسلم إحاطي كعلم الله لا فرق إلا بالخدوث والقدم واستندت في التصحيح إلى أدلة قطعية

من كتاب الله وسنة وبرهان عقلي وهي من أنفس ما كتب
كحاشية على الرسالتين معاً .

43- رسالة في الرد على من زعم أن آل البيت لا يعذبون
بذنوبهم، وأنهم معصومون .

44- أخرى في الرد عليه حيث قال إن غرادة الله يجوز تخلفها.

45- الخلافة في الإسلام، وهو كتاب واسع في أصل الخلافة و
مستندتها في الأحكام و تصوير حقيقتها .

46- رسالة في أن المسجد المنسوب لعقبة بوجدة ليس هو
عقبة الفاتح .

47- القول الفصل في أدلة أقصى الحمل . ورد من زيف كلام
الفقهاء بكلام الأطباء والرد عليه بكلام أطباء آخرين .

48- دليل إثبات صفة السمع والبصر والكلام لله .

49- ما قيل في النعال النبوية التي توجد بفاس .

50- رفع الخفا ودفع الجفا عنمن قال ضرب الدف بين يدي
المصطفى .

51- الخلاف الفقهي في البسملة مبني على اختلاف القراء في
قراءتها .

52- الطائع أو التائب لا يجوز تعذيه بالجواز الشرعي وإن
جوزه العقل .

53- جواب هل نبت الدباء على فم الغار عند الهجرة النبوية .

- 54- جواب من استشكل انشقاق القمر مع قوله تعالى (و قالوا لَن نُوْمَنْ لَكَ حَتَّى تَفْجِرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا) وأجوبة عن إشكالات أخرى مدهشة في الموضوع.
- 55- تلخيص السيرة النبوية لم يتم بعد.
- 56- تلخيص المغازي النبوية و تاريخها. تام.
- 57- جواز إيلام الحيوان بالذبح مع منع تعذيبه والجواب عن ذلك عقلاً ونقلأً.
- 58- الرد على من زعم أن طلاق العوام كله بائنة.
- 59- أدلة الدلك هند مالك في الموضوع والغسل.
- 60- أصل الظهار في الجاهلية وعل كأن طلاقاً.
- 61- وجه تخصيص الحديد في قوله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ) والثناء عليه دون ما هو أنفس من الذهب ونحوه.
- 62- المنتخبات الجعفرية من خطب وأشعار ومقالات أدبية تدرب عليها النشأة المغربية.
- 63- إرشاد الخلق إلى الاعتماد في الهلال على الهاتف والبرق نحو كراستين.
- 64- طيب الأنفاس في تاريخ بناء الضريح و الزوايا بفاس وهو مختصر من روض الأنفاس العالية.
- 65- محاضرة في الأداب الدينية والأخلاقية والاجتماعية المأخوذة من سورة الحجرات: ألقيتها في المدرسة الحرية بمكناس محاضرة .

- 66- حاشية لطيفة على الزرقاني وبناني والرهوني قيدتها عليها عند الطلب وعند إلقاء الدروس الفقهية كطرر على الكل.
- 67- حواش على صحيح البخاري أيضاً مثل ذلك انتقادات على شراحه الحافظ وغيره .
- 68- أخرى على هامش سنن أبي داود السجستاني .
- 69- حواش أخرى على التفسير كذلك .
- 70- أجوبة أسئلة عالم الجديدة الفقيه السيد محمد الرافعي .
- 71- تحقيق انتقاد على فرض اعتقاد نظم وشرفي مسائل وقعت المذكرة فيها مع مولاي أحمد بن المامون البلغيشي رحمة الله .
- 72- جواب مبين لمن سأله ما هو القصد من حج المسلمين ؟ .
- 73- مسألة الضمان التجاري المسمى (لا سورانس) .
- 74- جواز الصلاة على غير الأنياء استقلالاً .
- 75- جواز المسح على الجوارب غير الجلد .
- 76- جواز المسح على الرجلين مباشرة لضرورة .
- 77- أساس التهذيب الإسلامي وهو كتاب مدرسي أخلاقي .
- 78- أصول التربية عند المسلمين .
- 79- الدين النصيحة وهو كتاب جامع للسياسة والإصلاح الاجتماعي قدم للحضرمة الملوكيه .
- 80- تاريخ علم التصوف وقد أدرج ملخصه في الفكر السامي .
- 81- مختصر تاريخ النحو والصرف أدرج فيه ملخصه أيضاً .

- 82- تعليم الفتيات لا سفور المرأة . غير التأليف السابق وأوسع منه لم يطبع .
- 83- جواب سؤال من القاضي سابقًا السيد حجي زنiber السلوى لأي شيء اختاروا انشقاق القمر دون الشمس؟ وهي أعظم وأبلغ في المعجزة .
- 84- دلالة المعجزة على صدق الرسول هل هي عقلية أو طبيعية؟ و نفائس أبحاث مدهشة لا تجدها في غيره .
- 85- بحث في جواب السيد أحمد بن مبارك اللمعطي في المسألة و مراجعات مع زنiber المذكور .
- 86- تلخيص كبرنامج لمسائل اشتمل عليها كتاب ابن تيمية موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول و البحث في بعضها .
- 87- معضلات العصر: جواب عن أسئلة ثلاثة وردت من الشيخ حافظ إبراهيم رئيسطي أحد أعلام شقودرة "البانيا" الأول عن لبس البرنيطة اضطراراً، الثاني: قبض مرتب كبير من دولة أجنبية في غير عمل، الثالث: مقالات التيجانيين .
- 88- حاشية على بهجة السيوطي شرح الألفية .
- 89- مختصر رحلة ابن عثمان المكناسي لإسبانيا ومالطة المسمى : "أنس السائر في اختصار البدر السافر لهداية المسافر إلى فكاك الأسرى من يد العدو الكافر ".

- 90- أجوبة شافية عن أسئلة وردت من علام جدة بل الحجاز محمد حسين إبراهيم حديثية و متعلقة بمذهب الحنابلة في مسألة الصفات الإلهية وغيرها في سفر .
- 91- بالأخلاق تسود الأمم: توليف في عدم جواز لعن يزيد بن معاوية.
- 92- المطر من السحاب لا من نفس السماء .
- 93- الرحلة الأندلسية الفيшиة .
- 94- أطوار المعارف بالمغرب .
- 95- دفاع الأيد عن صفاء المورد .
- 96- مجموع به خطب ومقالات كنت ألقاها في التعليم مما كان من أسباب نهضة المغرب العلمية والأدبية .
- 97- إبطال دعوى بعض أهل فارس من الرافضة أنهم : عثروا على مصحف علي كرم الله وجهه بوجوه نقلية وعقلية .
- 98- محاضرات ألقاها في الأدب سنة 1357 بشانوية الرباط.
- 99- السر المذاع في جواز تلاوة القرآن أمام المذيع .

مكتنته:

اعترف له أهل العلم في حياته وبعد وفاته بالإمامية والريادة^١. يقول شيخنا العلامة الجليل عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في ترجمته : "العلامة النابه البارع ، الإمام فقيه

¹ انظر : تقارير العلماء لكتاب الفكر السامي المنشورة معه

المغرب الأقصى الأصولي المتفنن¹" وكانت له حظوظة ومكانة داخل المغرب وخارجها . يقول الأستاذ أحمد بن محمد الهواري في كتابه "دليل الحج والزيارة" وهو يتحدث عن مقامه بالقاهرة وما لقيه هو ورفاقه من الترحاب من لدن علمائها ومشايخها - قال : "كما وجدنا هناك صدى كبيراً للفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لوزير معارفنا العلامة الدراكه المحدث سيدي محمد الحجوي ، وكانت إذ ذاك فكرة إدخاله في برنامج القراءة بكلية الشريعة الإسلامية التابعة للأزهر سائدة في كثير من النوادي العلمية والأدبية ، وسمعنا بهذه المناسبة في شأنه إطاراً عظيماً تنشرح له الخواطر²"

توفي رحمه الله تعالى بمدينة الرباط عام 1376 عن 85 سنة .

¹ تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر وأثارهم الفقهية: (ص: 137)

² دليل الحج والزيارة : (ص: 73)

كتاب في التحقيق

- النسبة:

نسبة الكتاب إلى المؤلف مقطوع منها، فقد طبع في حياته، ووجد بخطه، وتكلم عنه في كتبه . قال رحمه الله في خاتمة كتابه التعااضد المتيين بين العقل والعلم والدين في سياق رده على إسماعيل مظهر في كتابه "معضلات المدينة الحديثة": «كما أنه زعم أن الإسلام ألزم الناس العربية وتعلمها، ونبذ ألسنتهم، ومنعهم من ترجمة القرآن العظيم ، وهذه الشبهة تكفل بردها، والتثنيع بها كتابي "جواز ترجمة القرآن" فقد أبرهت فيه على أن الدين لا يلزم الأمم التي دخلت في الإسلام التكلم بالعربية ، بدليل بقائهما إلى الآن متكلمة بألسنتها ، وما منع ترجمة القرآن أصلاً، ولا ورد المنع في كتاب ولا سنة ولا إجماع ، ولا قياس، وأبرهت على أنه قد ترجم بالفعل ، ولا زال يترجم إلى الآن، غير أنها لا نسمى الترجمة قرآنًا ، إذ لا نأمن معها عدم الوفاء بالمقصود من اللفظ المنزل»¹

وقال رحمه الله أيضًا: "ونشرت (أي مجلة المغرب الرباطية) كتاب ترجمة القرآن في عددها 13 جمادى عام 1352هـ"²

¹ التعااضد المتيين بين العقل والعلم والدين (ص: 67) مخطوط خاص
² المصدر السابق: (ص: 68)

وقال رحمة الله في كتابه مختصر العروة الوثقى عند ذكر كتبه المطبوعة: " 14 - حكم ترجمة القرآن العظيم . طبع بها (يقصد مجلة المغرب) أيضاً¹ .

- خصوات العمل:

الأصل المعتمد نسخة بخط المؤلف توجد بالخزانة العامة بالرباط رقم : ح 113 ضمن مجموع .

- قابلتها بالنسخة المطبوعة التي رممت لها بحرف : ط
- ما في المطبوعة من زيادات فيها فائدة أضفتها لكون الكتاب طبع في حياة المؤلف ، ولا شك أن أي عمل يقدمه أي مؤلف للنشر يكون عرضة للتعديل والتنقية والزيادة
- لا أشير إلى الاختلافات في ألفاظ التجيل والتصلية والترضي والترجم

- عزوت الآيات القرآنية بالتنصيص على اسم السورة ورقم الآية طبقاً للمصحف الشريف برواية ورش .

- إذا نص المؤلف على مصدر الحديث، فإني أقتصر في الغالب على تحريره منه، وإن كان للحديث أكثر من لفظ وذكر المؤلف أحدها أكتفي بتخريج اللفظ الموجود.

- صحيحت كثيراً من الأخطاء، وأصلحت عدداً لا بأس به من التحريرات مع الإشارة إلى الأصل .

¹ مختصر العروة الوثقى(ص: 71)

- ترجمت للأعلام مع الاقتصار على من ليست لهم شهرة
- وثقت النصوص والأقوال فعروتها إلى مظانها من المصادر العلمية المختصة.
- أضفت بعض التعليقات في الهامش اقتضتها الضرورة، ودعت إليها الحاجة.

وفي الختام: أسأل الله العلي القدير الوهاب الحكيم، أن يهبنا الإخلاص والسداد فيما قصدناه، ويرشدنا إلى ما قد خفي علينا من عيوننا، وأن يغفر لنا خطايانا، إنه على ما يشاء قادر، وهو الهدى إلى سواء السبيل.

مكتبة ترجمة الفتوحات المقدمة
مغير عالم العجمي
القاهري
دستور



نموذج من المخطوطات

النهر المحقق

حكم ترجمة القرآن العظيم

لمقيدها محمد الحجوي

الثعلب وفقه الله

بسم الله الرحمن الرحيم رب اشح لي صدري الحمد لله
ترجمة القرآن العظيم

^١ سأله سائل هل يجوز ترجمة القرآن العظيم إلى اللغات غير العربية؟ وهل ترجمته تسمى قرآنًا أم لا؟ وهل تنزل منزلته في أحكامه : كالصلوة به، والوعظ، وأخذ الأحكام الفقهية [الفرعية^٢] والأصولية ، وعدم مسنه للجنب والخائن ، إلى غير ذلك من الأحكام^٣؟

وحوابها : أن ترجمة القرآن العظيم إلى لغات أخرى^٤ غير العربية للعارف الماهر في العربية وفي اللغة الأخرى التي يريد الترجمة إليها، بحيث يكون عارفًا بالعربية^٥ : النحو ، والصرف

^١ ابتدأت نسخة : ط بصيغة السؤال مباشرة

² زيادة من : ط

³ بين الأصل و : ط اختلاف في بعض ألفاظ السؤال ، لكنها لانثر.

⁴ في : ط : اللغات غير

⁵ لفظة العربية ساقطة من : ط

والبيان بفnonه، والأصول¹ مع أسباب النزول ، وكل الأدلة² التي توصله³ لذلك ، ويكون عارفاً بما يناسب ذلك من اللغة الأخرى التي يريد الترجمة⁴ إليها⁵ - أمرٌ جائز ، لا بأس به كما تقتضيه الأدلة الشرعية . وقد استدل الإمام الشاطبي في "الموافقات" على جواز ترجمة القرآن: بإجماع الأمة على جواز تفسيره للعامة، ومن ليس له من الفهم ما يقوى به على إدراك كل معانيه الدقيقة⁶.

¹ في ط: وبالأصول بزيادة الباء

² في ط: الآلة وهو خطأ.

³ كتبت في الأصل: توصله وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

⁴ في : ط : من اللغة التي يترجمه إليها

⁵ أشار الشيخ رحمه الله تعالى إلى شروط عملية الترجمة وضوابطها

⁶ ذكر الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى في "الموافقات" أن اللغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معانٍ — نظرين:

أحدهما — من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مطلقة، دالة على معانٍ مطلقة، وهي الدلالة الأصلية

والثاني — من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مقيدة، دالة على معانٍ خادمة، وهي الدلالة التابعة

وبين أن الجهة الأولى يشترك فيها جميع الألسنة والثانية يختص بها لسان العرب ثم قال: «فصل — وإذا ثبت هذا فلا يمكن من اعتبار هذا الوجه الأخير أن يترجم كلاماً من الكلام العربي بكلام العجم على حال ، فضلاً عن أن يترجم القرآن وينقل إلى لسان غير عربي ، إلا مع فرض استواء

وكذلك الإمام البخاري استدل في "صحيحه"^١ على جواز ترجمة القرآن إلى لغات الأعاجم بعكسه ، وهو : ترجمة التوراة بحضور النبي صلى الله عليه وسلم إلى العربية كما يأتي لنا نصه^٢ .

بناء عليه فتجاوز ترجمته ، ولو كانت الترجمة مقتصرة على بيان أصل المعنى المدلول بالصراحة أو بالظاهر للجملة [المترجمة^٣] ، ولو لم تشتمل على^٤ بيان الدقائق والمعاني التي

اللسانين في اعتباره عيناً ، كما إذا استوى اللسانان في استعمال ما تقدم تمثيله ونحوه . فإذا ثبت ذلك في اللسان المنقول إليه مع لسان العرب ، أمكن أن يترجم أحدهما إلى الآخر . وإثبات مثل هذا بوجه بين عسير جداً ، وربما أشار إلى شيء من ذلك أهل المنطق من القدماء ، ومن حذا حذوهم من المؤاخرين ، ولكنه غير كاف ولا معن في هذا المقام . وقد نفى ابن قتيبة إمكان الترجمة في القرآن يعني على هذا الوجه الثاني ، فأماما على الوجه الأول فهو ممكن ، ومن جهته صح تفسير القرآن وبيان معناه للعامة ، ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه ، وكان ذلك حائزاً باتفاق أهل الإسلام ، فصار هذا الاتفاق حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي ”(68/2)

^١ انظر : صحيح البخاري كتاب التوحيد ، باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى ﴿قُلْ فَاتَّوْا بِالْتُّورَاةِ فَاتَّلُوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ مع الفتح : (516/13)

^٢ في : ط : (وهو ترجمة التوراة إلى العربية بحضور النبي صلى الله عليه وسلم ، ويأتي لنا نصه قريباً)

^٣ زيادة من : ط .

لا يتفطن لها إلا مهرة العلماء، وتعذر ترجمتها للغة الدارجة العامية أو غيرها من اللغات، بل ترجمته من الأمور المرغب فيها، بل يصح لنا أن نقول : إنها من فروض الكفاية² التي يجب على الأمة القيام بها ، فإذا قام بها البعض سقط عن الباقين ، وإن لم يقم بها أحد أثم الكل .

برهان ذلك : أنه تبليغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال في خطبته المشهورة غداة فتح مكة³ . وفي خطبته في حجة

¹ في : ط : (ولو خلت عن)

² فرض الكفاية هو: كل مهم يراد حصوله، ولا يقصد به عين من يتولاه . انظر: " البحر الحيط " للإمام الزركشي (242/1)

³ أخرج الإمام البخاري في صحيحه قال: " حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني سعيد عن أبي شريح أنه قال لعمرو بن سعيد - وهو يبعث البعوث إلى مكة - ائذن لي أيتها الأمير أحدثك قوله قولاً قام به النبي صلى الله عليه وسلم العد من يوم الفتح . سمعته أذناني ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به : حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن مكة حرمها الله ، ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، ولا يعتصد بها شحرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا : إن الله أذن لرسوله ، ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليس لها الشاهد الغائب " كتاب العلم ، باب ليلغ العلم الشاهد الغائب (ح: 104)

مع الفتح : 197/198

الوداع : «فليبلغ الشاهد الغائب»¹ كما في "أصح الصحيح" وقال : «بلغوا عنني ولو آية»² وقد أوجب الله على رسوله التبليغ ، فقال : «يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فما باغت رسالته»³ فهو⁴ بلغ للعرب بلسانهم [كما قال تعالى⁵] «وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه» و يجب

¹ ولفظه " خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال : أتدرون أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه . فقال : أليس يوم النحر ؟ قلنا : بلى . قال : أي شهر هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه ، فقال : أليس ذو الحجة ؟ قلنا : بلى . قال : أي بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميء بغير اسمه ، قال : أليست بالبلدة الحرام ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟ قالو: نعم قال: اللهم اشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " صحيح البخاري كتاب الحج باب الخطبة أيام مني (ح: 1741 مع الفتح: 573-574)

² أخرجه الإمام البخاري في كتاب الأنبياء باب ما يذكر عنبني إسرائيل

(ح: 3461 مع الفتح: 496/6)

³ المائدة : 67

⁴ في : ط : (فالنبي عليه السلام)

⁵ زيادة من : ط

على العرب أن ينوبوا عنه ، ويبلغوا لغيرهم من الأمم² ، فلذا³ قال لهم: «بلغوا عنني ولو آية»⁴ .

ومن المجمع عليه : أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم⁵ عامة لجميع الأمم ، ولا يمكن التبليغ لجميع الأمم عادةً إلا بالترجمة إلى لغتهم⁶ ، فالواجب لا يتأسى إلا بترجمة القرآن العظيم لجميع اللغات ، ترجمةً مدققة بقدر الإمكان ، فما دامت أمة من الأمم لم يترجم القرآن إلى لغتها إلا وفرض الكفاية لم يؤد ، ولم يحصل القيام بالتبليغ من الأمة ، فالواجب على أمم الإسلام: جعل لجنة من فطاحل العلماء والمترجمين لترجمة

¹ إبراهيم : 4

² في : ط : (ويحب على العرب أن يبلغوا لغيرهم من الأمم نيابة عنه)

³ في : ط : ولذا

⁴ قال الحافظ في الفتح: «قوله (بلغوا عني ولو آية) قال المعاف النهرواني في كتاب الحليس له: " الآية في اللغة تطلق على ثلاثة العلامة الفاصلة ، والأعجوبة الخاصة ، والبلية النازلة . فمن الأول قوله تعالى: ﴿آتُكُمْ أَلَا تَكُلُّونَ النَّاسَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزاً﴾ ومن الثاني: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ ومن الثالث: جعل الأمير فلاناً اليوم آية . ويجتمع بين هذه المعاني الثلاثة أنه قيل لها: آية، لدلائلها وفصلها وإبانتها » الفتح: (498/6)

⁵ في : ط : (أن رسالته عليه السلام)

⁶ في : ط : للغائم

القرآن إلى سائر اللغات ، ونقد الترجمات الموجودة منه ، وفحصها ، وإصلاح أغلاطها ، وتكون هذه اللجنة أحد فروع جمعية الدعاية الإسلامية ، التي يرى بعض علماء الأزهر : [وجوب¹] القيام بها لتقوم الأمة بالواجب الذي فرضه القرآن عليها ، وهو: التبليغ والدعوة إلى مكارم الدين الحنيف ، والكشف لعموم الأمم عن حقيقه وشرائعه ، وما فيها من خير للبشر عامة.

ولا نريد بالترجمة: إبدال كل لفظ بما يرادفه، أو يقاربه ، في اللغة الأخرى ، فهذا غير ممكن في كل آياته، وإذا أمكن في البعض ، كان في الغالب غير مصيب لروح المعنى ، فهو إذاً تبديل ، وربما يقال عنه: تحريف. لأن² ما يظن من الترافق³ ، أو التقارب ، قد لا يكون [كذلك]⁴ فإننا نرى⁵ كثيراً من الألفاظ⁶ في لغتنا يظن ظانون أنها مترادفة ، فإذا هي متخالفة ، وإنما

¹ زيادة من : ط

² في : ط : إذ

³ الترافق : اتحاد في المعنى وتعدد في اللفظ

⁴ زيادة من : ط

⁵ في : ط : وها نحن نرى

⁶ في : ط : من الألفاظ

المراد^١ ترجمة المعنى الأصلي [الظاهر^٢] من كل جملة ، مع ما يتبعه من المعاني التي تقتضيها دقائق اللغة^٣ وبلغتها بقدر الإمكان ، متبوعاً في ذلك ما عليه^٤ رأي جمهور المفسرين بقدر الإمكان^٥ ، وإن لم تتمكن الإحاطة بكل المعاني العظيمة التي تحتوي عليها اللفظ المنزل من حكيم حميد ، كما لا يمكن له الإتيان بما^٦ يشتمل عليه من طرق الإعجاز الراجعة لفصاحته ، وطلاوة لفظه ، ومتانة أسلوبه ، ولطائف إشاراته ، وغير ذلك مما هو مقرر في وجوه إعجازه . كل ذلك^٧ لا تفي به أي ترجمة كانت ، ولا نطعم^٨ في الوفاء به ، لمكان الإعجاز^٩ الذي ينقضى

^١ في ط : وإنما نريد

^٢ زيادة من : ط

^٣ في ط : العربية

^٤ (ما عليه) سقطت من : ط

^٥ (بقدر الإمكان) سقطت من : ط

^٦ في : ط : (كما أنه لا يمكن الإتيان بكل ما)

^٧ في : ط : (لأن ذلك)

^٨ في : ط : ولا مطعم

^٩ في : ط : (إعجازه)

الدهر ولا تستقصى عجائبها وغرائبها¹ ، إذ هو تنزيل من حكيم حميد. هذا هو المراد من الترجمة التي تكلمنا عن حكمها² . إذا تبين ذلك : فهذه الترجمة لا نسميها قرآنًا³ ، ولا كلام الله ،

¹ يقول العلامة المريور رحمة الله تعالى : « وإن أريد بذلك المعنى المؤدى بغير اللغة العربية : نفس القرآن فهذا المراد ليس ممتنعاً فقط بل هو غير ممكن ، لأن من وصف القرآن الإعجاز كما علمت ، إعجاز العرب وغيرهم من الإنس والجن عن أن يأتوا بمثله لفظاً ومعنى . قال تعالى : ﴿قُلْ لَكُنْ احْتَمِعْتِ الْإِنْسَانُ وَالْجَنُّ عَلَى أَنْ يَأْتِوَا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنَ، لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لَبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ وإذا ذهب اللفظ ذهب الإعجاز ، لأن من وجوه إعجازه نظمه العجيب المناهي في البلاغة العربية إلى الحد الذي عجز الخلق عن معارضته» الدرر العقائية على غرر الأحكام القرآنية : (98/1)

² في ط : (تكلمنا آنفًا على حكمها).

³ وهذا محل اتفاق بين أهل العلم . يقول الإمام النسووي رحمة الله في "المجموع" : « ترجمة القرآن ليست قرآنًا بإجماع المسلمين ، ومحاولة الدليل لهذا تكلف ، فليس أحد يخالف في أن من تكلم بمعنى القرآن بالهندية ليست قرآنًا ، وليس ما لفظ به قرآنًا ، ومن خالف في هذا كان مراغماً جاحداً . وتفسير شعر امرئ القيس ليس شعره ، فكيف يكون تفسير القرآن قرآنًا ؟ وقد سلمو : أن الجنب لا يحرم عليه ذكر معنى القرآن ، والحدث لا يمنع من حمل كتاب فيه معنى القرآن وترجمته ، فعلم أن ما جاء به ليس قرآنًا . ولا خلاف أن القرآن معجز ، وليس الترجمة معجزة ، والقرآن هو الذي

ولا نعطيها أحکامه اللفظية ، وَلَا^١ حرمته الشرعية ، وإنما هي بمنزلة التفسير وشح^٢ لبعض المعانی بقدر الإمكان ، [وسنورد أدلة هذه الأحكام بعد .

أجوبة ملاحظات^٣] - فإن ادعى مدع : أن تبليغ مجمل ما جاء في الدين الإسلامي ، كالإيمان والإسلام ووجوب الأركان الخمسة ، من : صلاة وصوم ورثابة ، إلى آخرها كاف . وأنه لا يتغير إبلاغ القرآن كله لكل الأمم ، فعليه بيان دليل ذلك التخصيص ، وإلا ظاهر قوله تعالى : «بلغ ما أنزل إليك من ربك^٤» هو العموم للقرآن ، بل والسنة أيضاً . ونحن نائبون عنه ، قائمون مقامه بعده ، في التبليغ لسائر الأمم ، وذلك يكون بلسانها . فإن^٥ ادعى مدع : إلزام تلك الأمم بتعلم العربية حتى نتمكن نحن من تبليغه إليها بالعربية ، فغير خفي أن هذه الدعوى أيضاً لا دليل عليها ، بل عمله عليه السلام ، وعمل

تحدى به النبي صلی الله علیه وسلم العرب ووصفه الله تعالى بكونه عربياً ” (332 / 3).

^١ (لا) ساقطة من : ط.

^٢ في : ط : (والشرح).

^٣ زيادة في النسخة المطبوعة.

^٤ حزء من آية : 67 من سورة المائدة.

^٥ في ط : (وإن) .

الصحابة والتابعين مع الأمم يردها ، فما ثبت قطُّ أنَّ الرَّزْمَ
أحداً ممن أسلم بتعلم لغة القرآن ، ولا فعل ذلك أحد
من بعده ، بل ثبت أنه عليه السلام كَلَمٌ
أهْلُ الْيَمِنَ بِلْغَتِهِمْ ، كَمَا فِي "شَفَاء عِيَاضٍ"^١

^١ يقول الإمام القاضي عياض رحمه الله تعالى في "الشفاء": «وعلم ألسنة العرب ، فكان يخاطب كل أمة منها بلسانها ، ويخاورها بلغتها ، ويباريها في متسع بلاغتها ، حتى كان كثير من أصحابه يسألونه في غير موطن عن شرح كلامه ، وتفسير قوله . من تأمل حديثه وسيره علم بذلك وتحققه ، وليس كلامه مع قريش والأنصار وأهل الحجاز وبندق كلامه مع ذي المشعار الهمداني ، وطهفة الهدى ، وقطن بن حارثة العليمي ، والأشعث بن قيس ، ووائل بن حُجْر الكندي ، وغيرهم من أقيال حضرموت وملوك اليمن ، وانظر كتابه إلى همدان: "إن لكم فراعها ووهاطها وعزازها تأكلون علافها ، وترعون عفاءها ، لنا من دفهم وصرامهم ما سَلَمُوا بالمشاق والأمانة ، ولهم من الصدقة الثلب والناب ، والفصيل والفارض الداجن ، والكبش الحوري ، وعليهم فيها الصالغ والقارح" قوله لهـ: "الهمبار كلهم في محضها ومحضها ومدقها ، وابعث راعيها في الدُّثُر ، وافجر له الشَّمَد ، وبارك لهم في المال والولد ، من أقام الصلاة كان مسلماً ، ومن أتى الزكاة كان محسناً ، ومن شهد أن لا إله إلا الله كان مخلصاً ، لكم يابني نجد وداع الشرك ، ووضائع الملك ، لا تُلطف في الزكاة ، ولا تُلحد في الحياة ، ولا تُشاقل عن الصلاة" ... وكقوله في حديث عطية السعدي : "

وغيرها¹ ، وقال عليه السلام كما في "أصح الصحيح": «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف [فاقرأوا ما تيسر منه]²»³ كل ذلك تسهيل على الناس ، كي لا يلزموا بلغة خاصة ، فإذا كان اليمني والهوازني والتميمي لا يلزمون بتعلم لغة قريش التي نزل بها ، مع سهولة انتقاله من عربية إلى عربية ، فغير العربي أولى وأحرى . وقد كان عليه السلام يأمر أصحابه بتعلم اللغات، ليبلغوا عنه، فقد أمر زيد بن ثابت أن

فإن اليد العليا هي المنطية ، واليد السفلى هي المنشطة قال : فكلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغتنا» (161-158/1)

¹ انظر تفصيل الكلام في الموضوع في نسيم الرياض (2/68-100)

² زيادة من : ط . وأصلها في الحديث

³ أخرجه الإمام البخاري بهذا اللفظ في كتاب الخصومات باب كلام الخصوم بعضهم في بعضهم (ح: 2419 مع الفتح : 5/73) وبلفظ "إن هذا القرآن ..." في مواضع ، في كتاب فضائل القرآن باب أنزل القرآن على سبعة أحرف (ح: 4992 مع الفتح : 9/23) وفي كتاب استتابة المرتدين باب ماجاء في المتأولين (ح: 6936 مع الفتح: 12/303) وفي كتاب التوحيد باب قوله تعالى ﴿فَاقرأوا مَا تيسر مِنْهُ﴾ (ح: 7550 مع الفتح: 13/52000).

يتعلم لغة اليهود¹ ولغة السريان² ، فكان يبلغ عنه إليهم ،

¹ أخرج الإمام البخاري في الصحيح تعليقاً عن زيد بن ثابت : "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يتعلم كتاب اليهود ، حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه ، وأقرته كتبهم إذا كتبوا إليه" كتاب الأحكام باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد (ح: 7195 مع الفتح : 186-185/13) والإمام أبو داود في سنته عنه رضي الله عنه بلفظ : "أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود ، وقال : إني والله ما آمن بيهود على كتابي ، فتعلمته ، فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذقته ، فكثت أكتب له إذا كتب ، وأقرأ له إذا كتب إليه" كتاب العلم باب رولية حديث أهل الكتاب (ح: 3645)

² للإمام الحافظ ابن حجر كلام محرر في الفتح نذكره للفائدة قال رحمه الله -أثناء بحثه في طرق حديث زيد المتقدم - : «وقد رواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت : "أن النبي صلى الله عليه وسلم : أمره أن يتعلم السريانية ط قلت: وهذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الحفار. قال: "حدثنا الحسين بن عياش، حدثنا نحيي بن أبيوبن السري حدثنا جرير عن الأعمش فذكره. وزاد " فتعلمتها في سبعة عشر يوماً " وأخرجه أ Ahmad وإسحاق في مسنديهما وأبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف من طريق الأعمش . وأخرجه أبو يعلى من طريقه، وعنه: "إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزدروا علي، وينقصوا فتعلم السريانية " فذكره. وله طريق أخرى، أخرجها ابن سعد، وفي كل ذلك رد على من زعم أن عبد الرحمن بن أبي الزناد تفرد به، نعم لم يروه عن أبيه عن خارجة إلا عبد الرحمن فهو

تفرد نسي ، وقصة ثابت يمكن أن تتحدد مع قصة خارجة ، بأن من لازم
تعلم كتابة اليهودية تعلم لسامهم ، ولسامهم السريانية ، لكن المعروف : أن
سامهم العبرانية ، فيحتمل أن زيداً تعلم اللسانين لاحتياجه إلى ذلك ، وقد
اعتراض بعضهم على ابن الصلاح ، ومن تبعه في أن الذي يجزم به البخاري
يكون على شرط الصحيح ، وقد حرم بهذا مع أن عبد الرحمن بن أبي الزناد
قال فيه ابن معين : "ليس من يخرج به أصحاب الحديث ، ليس بشيء"
وفي رواية عنه : "ضعيف" وعنه : "هو دون الدراوردي". وقال يعقوب
بن شبة "صدق" ، وفي حديثه ضعف . سمعت علي بن المديني يقول :
حديثه بالمدينة مقارب ، وبالعراق مضطرب " وقال صالح بن أحمد عن أبيه:
"مضطرب الحديث" وقال عمرو بن علي نحو قول علي وقالا: "كان عبد
الرحمن بن مهدي يخط على حديثه" وقال أبو حاتم والنسائي: "لا يخرج به
ووثقه جماعة غيرهم كالعجلبي والترمذى فيكون غاية أمره أنه : مختلف فيه.
فلا يتحقق الحكم بصحة ما ينفرد به بل غايته أن يكون حسناً ، و كنت
سألت شيخي الإمامين: العراقي والبلقيسي عن هذا الموضوع، فكتب لي كل
منهما بأهلهما : "لا يعرفان له متابعاً" وعولاً جمياً على أنه عند البخاري :
ثقة فاعتمده . وزاد شيخنا العراقي: أن صحة ما يجزم به البخاري لا يتوقف
أن يكون على شرطه ، وهو تنقیب جيد. ثم ظفرت بعد ذلك بالتابع الذي
ذكرته، فانتفى الاعتراض من أصله. والله الحمد» الفتاح: (13/186-187)

وعنهم إليه عليه السلام . وهكذا كان عمر بن الخطاب . فكم فتح من أقطار من وادي بلخ¹ إلى طرابلس لهم لغاتهم كفارس والروم ، وأرض السودان المصري ، والبربر برقة² وطرابلس ، وما كان يأمر أحداً بتبديل لغته ، ولا ألم به بتعلم اللغة³ العربية ، بل كان يأمر قواد جيشه باتخاذ الترجمة مع من لم يعرف العربية من هاتيك الأمم ، وكان أبو جمرة⁴ ترجماناً لابن

¹ في معجم البلدان : " بلخ : مشهور بخراسان ، ويقال بجيحون : نهر بلخ " (479-480) وهي اليوم : مدينة صغيرة في ولاية بلخ ، أفغانستان . تبعد عن عاصمة الولاية مزار شريف بحوالي 20 كيلومتراً ، وتقع شمال غربها . ومن الجنوب تبعد عن نهر آمودريا بحوالي 74 كيلومتراً ، ومنه يتدفق عبر المدينة أحد الروافد .

² برقة : اسم صقع كبير يشتمل على مدن وقرى بين الاسكندرية وإفريقية .

معجم البلدان : (388/1)

³ في الأصل : لغة منكرة وكذا في النسخة المطبوعة . والصواب ما أثبتناه .
⁴ هو: نصر بن عمران بن عصام وقيل: ابن عصام بن واسع أبو حمرة الضبيقي البصري ثقة مأمون روى عن أبيه وابن عباس وابن عمر وعائد بن عمرو المزني وحويرية بن قدامة وأنس بن مالك وآخرين . كان مقيناً بنيسابور ثم خرج إلى مرو ثم إلى سرخس فمات هناك .

النهذيب (385-386/10)

عباس حين كان والياً على البصرة ، يترجم بينه وبين الناس ، كما في "البخاري" في كتاب العلم¹.

بل كانت دفاتر الخراج والمالية تُكتب في كل أرض بلغتها ، ويتوالها كُتاب من الفرس والروم والقبط وغيرهم ، إلى زمن

¹ الحديث أخرجه الإمام البخاري بسنده عن أبي حمزة قال : "كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال : إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من الوفد - أو من القوم - ؟ قالوا : ربيعة . قال : مرحباً بال القوم - أو بالوفد - غير خزابا ولا ندامى . قالوا : إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وبيننا وبينك هذا الحمى من كفار مصر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرام فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ، ندخل به الجنة . فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع ... الحديث " كتاب العلم باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفدي عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان ، والعلم ويخبروا من وراءهم ، وقال مالك بن الحويرث : قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم : «ارجعوا إلى أهليكم فعلمونهم» (ح: 87 مع الفتح : 183-184) قال الإمام القاضي عياض في إكمال المعلم : «ذكر في هذا الحديث قول أبي حمزة : "كنت أترجم بين يدي ابن عباس" ترجم عليه البخاري : الترجمة بين يدي الحاكم . قال بعضهم : كان أبو حمزة يتكلم بالفارسية ، فكان يترجم لابن عباس عنمن يتكلم بها . وفيه : جواز الترجمة وقبولها والعمل بها ، وجواز الترجم الواحد ، لأنه من باب الخبر لا من باب الشهادة ، وفي هذا الأصل تنازع ، وخلاف في مذهبنا ، والأشهر: الجواز» إكمال المعلم: (235-236/1).

عبد الملك بن مروان الذي فيه نقلت الدواوين للعربية وكل ذلك مقرر عند فقهائنا ومؤرخينا فلا نطيل به¹. وهل ما يفعله المفسرون في تفاسيرهم ، كابن عباس ، ومجاحد ، وقتسادة ، ومقاتل ، وابن جبیر إلا ترجمة للقرآن في المعنى ؟! ولذلك سمی ابن عباس ترجمان القرآن . وهذا إسماعیل حقی² في "روح البيان" یفسّر [لنا³] القرآن بالفارسية ، وغيره فسره بغيرها ، وأقرّهم علماء أعلام ، وارتضوه منهم ومدحومهم عليه ، وكل أولئك ترجمات للقرآن العظيم .

لعمري كيف يتصور الزاعم⁴ لمنع الترجمة : إسلام أهل الهند والصين والترك والخزر والفرس والسريان والروم والبربر والزنوج وغيرهم من الأمم الأبعجمية ، والتي لا زالت متمسكة بلسانها ،

¹ انظر : الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (189/1-195)

² هو العالمة التركي المستعرب إسماعيل حقی بن مصطفی الإسلامولي الحنفي الصوفي الخلوقی ولد في آيدوس له كتب بالعربية والتركية ومن أشهر كتبه بالعربية : "روح البيان في تفسير القرآن" توفي : 1127هـ موافق 1715م الأعلام للزرکلي (313/1).

³ زيادة من : ط.

⁴ من القائلين بالمنع : الشيخ رشید رضا رحمه الله تعالى في رسالته : "ترجمة القرآن وما فيها من المفاسد ومنافاة الإسلام" ويدھب الأستاذ محمد سليم شرباتي إلى القول باستحالة ترجمة القرآن مطلقاً لفظاً ومعنى .

وكيف وصل الإسلام لأعمق قلوبها؟ ! أمع فهم¹ معاني القرآن ومبادئه ومكارمه؟ ! أمر مع جهلها به؟ ! بل لا نشك أنها فهمت ذلك بقلوبها ، ووعته في رؤوسها ، وذلك بعد ترجمة القرآن إلى لغتها بقدر الإمكان ، إذ لا يشك مسلم أن الدين إنما انتشر بالبرهان والإقناع ، لا بالسيف ولا بالعنف ، وأعظم برهانه : هو القرآن ومكارمه وعجائبها . قال الله تعالى: « وجاهدهم به جهاداً كبيراً² » وقد لقيت بعض الطلبة الذين يُعلمون القرآن للبربر ببلادنا فحكي لي : أنهم يترجمون معناه أولاً لمن يريدون أن يعلموه³ ، حتى إذا فهم معناه بقدر الإمكان ، عند ذلك يسهل عليه حفظه ، وإنما قال: " وهكذا هو عملهم جار⁴ منذ أزمان ، وعليه وجدوا من قبلهم " .

قولنا⁵ : بجواز ترجمة القرآن ليس اختراع حكم لمسألة لم تكن وقعت ، نريد حدوث وقوعها ، بل هو حكم مسألة واقعة ثابتة منذ أزمان ، فالذى يقول بعدم الترجمة أو بمنعها لا أظن

¹ في ط : أمع فهمهم.

² الفرقان : 52.

³ في : ط : (لمن يريد أن يحفظه).

⁴ لفظة جار ساقطة من : ط.

⁵ كتبت في ط : ققولنا وهو خطأ .

إلا أنه غالب عليه الخيال [إذ سبع في بحره المحيط ، فغرفه^١ ولو أنه دقق ماضي الإسلام ، وحقائق التاريخ ، ومشاهدات الواقع ، ما خالف في هذا الأمر الضروري ، ولا تردد ، ولا احتاج إلى استفتاء .

وبالجملة : إن رسالته عليه السلام عامة لجميع الأمم يأجّمِع المسلمين ، قال عليه السلام : «أُعْطِيتُ خمساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ يَعْثِثُ إِلَى قَوْمٍ خَاصَّةً وَيَعْثِثُ لِلنَّاسِ عَامَةً ... الْحَدِيثُ»^٢ .

وقال تعالى : «قُمْ فَأَنذِرْ»^٣) وقال : «لأنذركم به ومن بلغ»^٤ . ويلزِمُ من عموم الرسالة : وجوب ترجمة القرآن لسائر الأمم هذا ما لا يمتري فيه أحد فيما أظن ، وروينا^١ في "البخاري

¹ زيادة من : ط .

² الحديث متافق عليه ، أخرجه الإمام البخاري في كتاب التيمم باب : (ح: 335 مع الفتح: 435-436) كتاب الصلاة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً" (ح: 438 مع الفتح: 4533/1) والإمام مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة (ح: 3 مع إكمال المعلم: (436-435/2).

³ المدثر : 2

⁴ الأنعام : 19

في كتاب التوحيد : باب ما يجوز من تفسير التوراة و[غيرها من²] كتب الله بالعربية وغيرها ، لقول الله تعالى : ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ³ ﴾ وقال ابن عباس : "أخبرني أبو سفيان بن حرب : أن هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل ، و﴿ يَا أَهْل الْكِتَاب تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سُوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ .. الْآيَة ⁵ ﴾ ثم أورد بسنته إلى أبي هريرة قال : «كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها⁶ بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله⁷ [صلى الله عليه وسلم] : لا تصدقوا أهل الكتاب

¹ كلمة : (روينا) استدركها المصنف في هامش الأصل . وهي ساقطة من : ط .

² زيادة من الصحيح

³ آل عمران : 93

⁴ آل عمران : 64

⁵ صحيح البخاري: كتاب التوحيد الباب المذكور، حديث: 7541 مع الفتح (516/13)

⁶ كما في الصحيح، وفي الأصل و المطبوعة كتبت ويقرءونها

⁷ زيادة من الصحيح

وَلَا تكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أَنْزَلَ ... الْآيَةٌ^١ وأورد
بسنده أيضاً حديث ابن عمر رضي الله عنهما^٢ في يهودي
ويهودية زَنِيَا، وأتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمَا، فَقَالَ :
«فَاتَّوَا بِالْتُّورَاةِ فَأَتَّلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، بُخَاءُوا .. الْحَدِيثُ»^٣
فقول البخاري (وغيرها) : يدخل فيه : ترجمة القرآن إلى
لغات الأعاجم ، أخذنا بالقياس على ترجمة التوراة ، فهو نص
في عين المسألة ، من إمام مجتهد عظيم ، محتاج بالقياس على
ترجمة التوراة من العبرانية للعربية ، وقال في "فتح الباري":
«قول البخاري: "بالعربية وغيرها" ... والحاصل: أن الذي
بالعربية مثلاً يجوز التَّعَيُّرُ عنِّه بالعبرانية ، وبالعكس ، وهل
يتقيَّدُ الجواز بمن لا يفقه ذلك اللسان أو لا؟ الأول قول الأكثر
هـ»^٤.

وقال أيضاً : « قوله : "لقوله تعالى ﴿ قُلْ فَاتَّوَا بِالْتُّورَاةِ ...
الْآيَة﴾ ووجه الدلالة : أن التوراة بالعبرانية ، وقد أمر الله تعالى

^١ صحيح البخاري كتاب التوحيد الباب المذكور، حديث: 7542 مع
الفتح: (516/13)

^٢ سقطت : رضي الله عنهما من : ط

^٣ صحيح البخاري: كتاب التوحيد الباب المذكور حديث : 7543 مع
الفتح : (516/13)

^٤ فتح الباري : (516/13)

أن تتلى على العرب ، وهم لا يعرفون العبرانية ، فقضية ذلك :
الإذن في التغيير عنها بالعربية هـ¹ .

قال مقيده عفـا الله عنه : وعكس ذلك يجوز أيضاً ، بحكم
قياس المساوي² ، فيجوز التغيير عن القرآن العربي بالعبرانية
وغيرها ، إذ لا فرق ، بل قد يقال : إن القرآن أولى ، لأن
الرسالة به عامة فالضرورة قضية بترجمته ، بخلاف التوراة ،
فترجمتها للحاجة ، أو للكمال ، لا للضرورة ، لعدم عموم
رسالة موسى عليه السلام ، وقال في "فتح الباري" أيضاً على
حديث ابن عباس السابق : «ووجه الدلالة منه : أن النبي صلـى
الله عليه وسلم كتب إلى هرقل باللسان العربي ، ولسان هرقل
رومـي ، ففيه إشعار بأنه اعتمد في إبلاغه ما في الكتاب على من
يترجم عنه بلسان المبعوث إليه ليفهمـه ، والمترجم المذكور هو
الترجمـان وكذا وقع هـ³ .

بل الحديث واضح الدلالة في جواز ترجمة القرآن لغير العربية .
حيث كتاب النبي صلـى الله عليه وسلم مشتمل على آية قرآنية
وهي : ﴿ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا .. الْآيَة﴾ وقد كتب بها

¹ فتح الباري (516/13).

² في ط : زيدت هنا : أيضاً . والقياس المساوي هو: ما يكون ثبوت الحكم
فيه في الفرع مساوياً له في الأصل ، كقياس إحراق مال اليتيم على أكله .

³ "فتح الباري": (516/13)

للنجاشي ملك الحبشة [أيضاً¹] وملك الفرس ، ولهرقل وهو رومي² لا يعرف العربية ، فهو إذن منه عليه السلام في ترجمتها للغات المذكورة كلها ، وقد جاء في "الصحيح" عن أبي سفيان بن حرب : «أن هرقل لما جاءه الكتاب ، أحضر ترجمانه³ وما جاز في آية واحدة جاز مثله في بقية القرآن العظيم».

وقال في "فتح الباري" أيضاً ، على حدث أبي هريرة : «قال ابن بطال : استدل بهذا الحديث من قال : [تجوز⁴] قراءة القرآن بالفارسية ، وأيد ذلك بأن الله حکى قول الأنبياء ،

¹ زيادة من : ط

² في ط : وكلهم أعمامي بدل : وهو رومي

³ نص الحديث كما في صحيح البخاري : "عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره : أن أبا سفيان بن حرب أخبره : أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش ، وكانوا تجراً بالشام في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا فيها أبا سفيان وكفار قريش فأتوه وهم ياليء ، فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ، ثم دعاهم ودعا بترحاته فقال : أيكم أقرب نسباً لهذا الرجل الذي يزعم أنهنبي ؟ ... الحديث" صحيح البخاري كتاب بدء الوفي باب

⁶ ح: 7 مع الفتح (33-31/1)

⁴ كما في الفتح . وفي المخطوطة والمطبوعة : بجواز

كنوح عليه السلام [وغيره¹] ممن ليس بعربي² بلسان القرآن ، وهو عربي مبين ، وقوله تعالى : «لأنذركم به ومن بلغ³» والإذار إنما يكون بما يفهمونه من لسانهم . فقراءة أهل كل لغة بلسانهم حتى يقع لهم الإنذار به»⁴ ، ثم نقل جواب من منع ، ولتكلفه لا نطيل به⁵ ، فلينظره من شاء⁶ .

¹ زيادة من الفتح

² الموجود في نسختي من الفتح : "عربياً" (517/13)

³ الأنعام : 19

⁴ فتح الباري " (517/13) :

⁵ في : ط : (فلا نطيل به لما فيه من التكلف)

⁶ هذه الجملة سقطت من : ط . ونص الجواب هو : قال الحافظ : «قال أي ابن بطال) : وأصحاب من منع بأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ما نطقوا إلا بما حكى الله عنهم في القرآن: سلمنا ، ولكن يجوز أن يحكي الله قولهم بلسان العرب ثم يتبعدها بتلاوته على ما أنزله ، ثم نقل الاختلاف في إحراء صلاة من قرأ فيها بالفارسي ، ومن أحاز ذلك عند العجز دون الإمكان ، وعمم وأطال في ذلك . والذي يظهر: التفصيل ، فإن كان القارئ قادرًا على التلاوة باللسان العربي ، فلا يجوز له العدول عنه ، ولا تجزئ صلاته ، وإن كان عاجزاً وإن كان خارج الصلاة ، فلا يمتنع عليه القراءة بلسانه ، لأنه معدور ، وبه حاجة إلى حفظ ما يجب فعلًا وتركتاً ، وإن كان داخل الصلاة فقد جعل الشارع له بدلاً وهو الذكر . وكل كلمة من الذكر لا يعجز عن النطق بها من ليس بعربي فيقولها ويكررها فتجزئ عن الذي

وقال الإمام ابن تيمية في كتابه "بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول"¹ المطبوع بهامش كتاب منهاج السنة بمصر ما نصه : بعد أن قرر حديث قوله صلى الله عليه وسلم لأمر

يجب عليه قراءته في الصلاة حتى يتعلم ، وعلى هذا : فمن دخل في الإسلام أو أراد الدخول فيه فقرئ عليه القرآن ، فلم يفهمه فلا بأس أن يعرب له لتعريف أحکامه ، أو تقوم عليه الحجة فيدخل فيه ، وأما الاستدلال لهذه المسألة بهذا الحديث ، وهو قوله : (إذا حدثكم أهل الكتاب) فهو وإن كان ظاهره : أن ذلك بلساغهم ، فيحتمل أن يكون بلسان العرب ، فلا يكون ناصاً في الدلالة ، ثم المراد بإيراد هذا الحديث في هذا الباب ليس من تشاغل به ابن بطال ، وإنما المراد منه كما قال البيهقي : "فيه دليل على أن أهل الكتاب إن صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما أنزل إليهم على طريق التعبير بما أنزل . وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات ، فبأي لسان قرئ فهو كلام الله . ثم أنسد عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿لأنذركم به ومن بلغه﴾ يعني : ومن أسلم من العجم وغيرهم . قال البيهقي : وقد يكون لا يعرف العربية ، فإذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير»

(517/13)

¹ الكتاب من أنفس ما كتب الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى اشتهر باسم: درء تعارض العقل والنقل وعرف بأسماء أخرى ، منها : بيان درء تعارض الشرع والعقل . و بيان موافقة العقل الصربيع للنقل الصحيح . و موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول . و احترمه بعضهم بـ: تعارض العقل والنقل .

خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص : "هذا سنًا"^١ والسن
بالحبشية : الحسن . ما نصه : "ولذلك يترجم القرآن والحديث
لمن يحتاج إلى تفهمه إياه بالترجمة ، وكذلك يقرأ المسلم ما
يحتاج إليه من كتب الأمم بلغتهم هـ^٢" قال ابن جرزي في "

^١ الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب مناقب الأنصار باب هجرة
الحبشة (ح: 3874 مع الفتح: 188/7) وفي كتاب اللباس باب ما يدعى
لمن ليس ثواباً جديداً (ح: 5845 مع الفتح 10/303) من حديث أم
خالد بنت خالد ولفظه هنا ، قالت رضي الله عنها "أقى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بثياب فيها حميضة سوداء ، قال : من ترون نكسوها هذه
الحميضة ؟ فأسكت القوم . قال : ائتوني بأم خالد ، فأتي في النبي صلى الله
عليه وسلم فألبسنيها بيده ، وقال : أبلني وأحلقي — مرتين — فجعل ينظر
إلى علم الحميضة ويشير بيده إلى . ويقول : أيام خالد ، هذا سنًا . والسن
بلسان الحبشة : الحسن " .

^٢ نص كلام الإمام ابن تيمية هذا استدركه المؤلف في الهاامش ، وهو ساقط
من المطبوعة . ولكونه في الأصل أتم و أوضح وأدق ، أحبت نقله لتنجلى
الصورة أكثر . قال رحمة الله تعالى : "وأما مخاطبة أهل الاصطلاح
باصطلاхهم ولغتهم فليس بمكرروه ، إذا احتج إلى ذلك . وكانت المعانى
صحيحة كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بلغتهم وعرفتهم ، فإن
هذا حائز حسن للحاجة ، وإنما كرهه الأئمة إذا لم يجتهد إليه . وهذا قال
النبي صلى الله عليه وسلم لأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص —
وكان صغيراً فولدت بأرض الحبشة ، لأن أباها كان من المهاجرين إليها ،

القوانين الفقهية": "ومن لم يحسن القراءة ، إن كان لم يتعلمها وجب عليه تعلمها ، أو الصلاة وراء من يحسنها ، فإن لم يجد ، فقيل : يذكر الله . وقيل : يسكت . ولا تجوز ترجمتها خلافاً لأبي حنيفة ه^١ ."

فيظهر منه أن أبو حنيفة يقول بجواز ترجمتها ، وصحمة الصلاة بتلك الترجمة ، وهذه مسألة فروعية لا ينبغي لنا أن نطيل بها هنا ، فلها موضعها من كتب الفروع^٢ ، لا سيما الحنفية وهم

فقال لها : يأم حالد : هذا سنا . والستنا بلسان الحبشة : الحسن . لأنها كانت من أهل هذه اللغة . ولذلك يترجم القرآن والحديث من يحتاج إلى تفهمه إياه بالترجمة ، وكذلك يقرأ المسلم ما يحتاج إليه من كتب الأمم وكلامهم بلغتهم ، ويترجمها بالعربية ، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب اليهود ليقرأ له ، ويكتب له ذلك ، حيث لم يأْتِ اليهود عليه» (43/1-44).

١ الذي في كتاب القوانين النسخة المطبوعة : «ومن لم يحسنها (أي الفاتحة) إن كان أبكم لم يجب عليه شيء ، وإن كان يتعلمها وجب عليه تعلمها ، والصلاحة وراء من يحسنها ، فإن لم يجد فقيل : يذكر الله . وقيل : يسكت ، ولا تجوز ترجمتها خلافاً لأبي حنيفة» (ص: 56).

٢ نص غير واحد من أهل العلم من الحنفية وغيرهم على أن ما نقل عن الإمام أبي حنيفة من تحويله القراءة بالفارسية لغير العاجز قد صح رجوعه عنها . يقول العلامة عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري في كتابه "

قاطبة متفقون في المعنى على جواز ترجمة القرآن العظيم للعارف ، ثم إذا ترجم فمن كان عاجزاً عن اللفظ العربي وجب

فواتح الرحمن بشرح سلم الثبوت " : «إإن قلت : فلم حوز الإمام الهمام السابق في الأصول والفروع ، ذو اليد الطولى في العلوم : جواز الصلاة بالقراءة بالفارسية ، بل جميع اللغات خلافاً للبرداعي ، مع أن القارئ بها لم يقرأ القرآن ؟ قال (أي العلامة محب الله بن عبد الشكور) (وقد صح رجوع) الإمام (أبي حنيفة) رضي الله تعالى عنه (عن القول بجواز الصلاة بالفارسية بغير عذر) فلا إشكال ، وقد روى الرجوع نوح بن مريم ، وفي "الكشف" ذكره الإمام فخر الإسلام في "شرح المسوط" ، واحتراه القاضي الإمام أبو زيد ، وعامة المحققين ، وعليه الفتوى» (1/8).

ويقول الإمام الألوسي رحمه الله: «وقد صح رجوعه عن القول بجواز القراءة بغير العربية مطلقاً جمع من الثقات المحققين ، وللعلامة حسن الشربلي رسالة في تحقيق هذه المسألة سماها: " النفحة القدسية في أحكام قراءة القرآن وكتابته بالفارسية " فمن أراد التحقيق فليرجع إليها» روح المعانى : (19/126).

ويقول الأستاذ علال الفاسي رحمه الله : «ويقال : إن أبي حنيفة رجع عن هذا الرأي ، أو أنه إنما قصدهه الترخيص لمن لا يستطيع قراءة القرآن في الصلاة ، وفي كلا الأحوال فهو لم يقصد إلى النص المنقول للعممية يعتبر قرآناً ، فيصدق على من يقرؤه أنه يتلو القرآن وتجب عليه سجدة التلاوة مثلاً» مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها : (ص: 107).

عليه القراءة بالترجمة في القول الأقوى عندهم¹ ، وإن كان قادراً ففي المسألة خلاف : هل يجوز له أن يقرأ بغير العربية أم لا ؟ وللحنفية في المسألة تفاصيل ، وفروع مبنية على جواز ترجمة القرآن العظيم لا داعي لجلبها² ، ولا يحمل بالفقير أن يتحكم

1 يقول الإمام السرخسي رحمه الله تعالى : «إذا قرأ في صلاته بالفارسية حاز عند أبي حنيفة رحمه الله ويكره ، وعندما: لا يجوز إذا كان يحسن العربية ، وإذا لا يحسنها يجوز» (37/1) ويقول الإمام الألوسي في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زِبْرِ الْأَوَّلِينَ﴾ : «واشتهر عن الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه أنه حوز قراءة القرآن بالفارسية والتركية والهندية وغير ذلك من اللغات مطلقاً استدلاً بهذه الآية . وفي رواية: تخصيص الجواز بالفارسية لأنها أشرف اللغات بعد العربية، لخبر "لسان أهل الجنة العربي والفارسي الدربي" . وفي رواية أخرى: أنها إنما تجوز بالفارسية إذا كان ثناء كسورة الإخلاص ، أما إذا كان غيره فلا تجوز . وفي أخرى: أنها إنما تجوز بالفارسية في الصلاة إذا كان المصلي عاجزاً عن العربية ، وكان المقصود ذكرأ وتزيهـاً . أما القراءة بها في غير الصلاة، أو في الصلاة وكان القارئ يحسن العربية، أو في الصلاة وكان القارئ عاجزاً عن العربية ، لكن كان المقصود من القصص والأوامر والنواهي فإنها لا تجوز ، وذكر أن هذا قول صاحبيه . وكان رضي الله تعالى عنه قد ذهب إلى خلافه ثم رجع عنه إلينـه» روح المعاني: (125-126).

2 ذكر الإمام السرخسي الحنفي جملة من تلك الفروع ، وهي : الأذان بالفارسية إذا كان الناس يعلمون أنه أذان ؟ وتكبيرة الإحرام؟ والتشهد ؟

بمذهبه على مذاهب أخرى ، ولا أن يتتجاهل بقية المذاهب مع أن مراعاة الخلاف¹ هي من أصول الفقه لاسيما في المذهب

والخطبة يوم الجمعة ؟ والتلبية في الحج والعمرة ؟ والتسمية عند الذبح ؟ .

البسيط : (37-36/1)

¹ يعتبر هذا الأصل من أصول النظر والاجتهاد الهامة عني به المالكية تأصيلاً وتحريراً لذا فإن التعريف به أمر ذو أهمية وفائدة بالنسبة للقارئ. فأقول وبالله التوفيق :

لما كان هذا الأصل مركباً ، فإن معرفة معناه تتوقف على إجراءين ، هما:
التعريف الإضافي:

المراعاة: مصدر راعى بمعنى لاحظ تقول : راعى الأمر راقب مصيره ونظر عواقبه ، بمعنى حفظه وترقبه ، ويقال : راعت فلاناً مراعاةً ورعاً إذا راقبته وتأملت في فعله ، وفلان يراعي أمر فلان أي ينظر إلى ما يصير إليه أمره والرعي : الاعتبار ، تقول : رعى فلان فلاناً أي اعتبره وقام له بما يناسبه. انظر : "لسان العرب" (325/14 - 329) و "المصاح المنبر" (114/1 - 115) و "المعجم الوسيط" (356/1) و "شرح المنحور على المنهج المنتخب" (47 - ب).

الخلاف : يقول الراغب الأصفهاني في "مفردات ألفاظ القرآن" «والخلاف : أعم من الضد ، لأن كل ضدين مختلفان ، وليس كل مختلفين ضدين»: (ص: 157)، فالسود والبياض مثلاً : ضدان و مختلفان ، أما الحمرة والخضرة فمختلفان وليسوا ضدين . أما الاختلاف فهو: أن يأخذ كل

واحد طریقاً غیر طریق الآخر فی حاله او قوله . وكلمتا: خالف و اختلف وإن كان بينهما فرقٌ واضحٌ، إلاّ أنهما قد تستعمل كل منهما في محل الأخرى فيكون المراد بالخلاف والاختلاف: مطلق المغايرة في القول ، أو الرأي ، أو الحالة ، أو الهيئة أو الموقف. انظر: "التصاحح" (4/1357) و "المصباح المنير" (1/89-90) و "مفردات ألفاظ القرآن" (ص: 156 - 158) و "المعجم الوسيط" (1/251) و " موقف الأمة من اختلاف الأئمة " (ص: 16 - 18)

ومن هنا فإنهم يعبرون عن هذا الأصل أيضاً بعبارة: مراعاة الاختلاف. يقول العلامة الزرقاق في "قواعدة": و هل يراعى الاختلاف
..... "المنهج المستحب مع شرحه إعداد المهج" : (ص: 85)
ثم إن المراد بالخلاف أو الاختلاف هنا : خلاف العلماء في أحكام الفروع ، سواء أكان هذا الخلاف داخل المذهب أو خارجه .

التعريف القي:

بعد تعريف الإمام ابن عرفة (ت: 803هـ) لمفهوم مراعاة الخلاف أشهر التعريف وأكثرها تداولاً بين أهل العلم . قال رحمه الله في حدها: «إعمال دليل في لازم مدلوله الذي أعمل في نقضه دليل آخر» الحدود مع شرحه للرصاصع : (ص: 177).

وعرفها القاضي أبو عبد الله ابن عبد السلام الهواري (ت: 749هـ) فقال : «المراعاة في الحقيقة : إعطاء كل من دليلي القولين حكمه» شرح المنحور على المنهج المستحب: (45- ب) نقلًا عنه .

الملكي، وليس من المفيد مناقشة المذاهب بل الأولى احترام آراء المذاهب الأخرى، وإعطاؤها حقها من الاعتبار.

تلخيص:

والذي يتلخص لنا من كل ما سبق جواز ترجمة القرآن إلى اللغات الأخرى ، بل ندبه بل فرضيته كافية للضرورة القصوى لذلك ، لعموم الرسالة . وهذه مسألة وإن حكى الحافظ فيها خلافاً كما سبق ، فهي من المسائل التي لا ينبغي الخلاف فيها، إلا لو كان عموم الرسالة مختلفاً فيه ، أما حيث وقع الإجماع على عموم الرسالة ، فإن الأمم كلها لها حقٌّ مشاع في القرآن ، وهم متمسكون به ، فلهم الحق في ترجمته ليفهموه ، ويأتموا بأوامره ، وينتهوا بنوائيه ، ويتخلقوا / بأخلاقه ، وينتفعوا بكل

وقد أورد أهل العلم في شرحهم للتعریف اللقي ، و خاصة فيما يتعلق بتعریف ابن عرفة مؤاخذات واعتراضات ، يمكن الرجوع إليها في مظانه . والمهم هنا أن نتصور الحقيقة ، ونفهم المراد من هذا الأصل ، وذلك يتضح بهذا المثال :

المثال هو : إعمال الإمام مالك رحمه الله دليل خصميه القائل بعدم فسخ نكاح الشغار في لازم مدلوله الذي هو ثبوت الإرث بين المتزوجين بالشغار ، إذا مات أحدهما وهذا المدلول وهو عدم الفسخ ، أعمل مالك رحمه الله في نقشه وهو : الفسخ دليلاً آخر فمدحه وجوب فسخ نكاح الشغار ، وثبتت الإرث بين المتزوجين به إذا مات أحدهما .

ما فيه من المعاني العظيمة ، وكذلك قراءة هذه الترجمة خارج الصلاة مما لا ينبغي الاختلاف فيه ، كالوعظ به ، والتذكير والخطابة إلى غير ذلك .

أما في الصلاة فهل تجزئ الترجمة أم لا ؟

محل نظر ، وقد علمت من كلام الحافظ ، أن من لم يحسن النطق باللفظ المنزلي العربي تجزئه الترجمة على قول ، بل تجب عند كثير من الحنفية^١ . والقول القوي عند غيرهم هو عدم الإجزاء^٢ ،

^١ انظر : المبسوط : (1/37) ويقول صاحب " فواتح الرحموت " : « وفيه إشارة إلى أنه يجوز القرآن بالفارسية للعذر ، وهو عدم العلم بالعربية ، وعدم انطلاق اللسان بها وهو الصحيح ، وعليه الصالحان إقامة لمعنى مقام النظم لأجل العذر ، وقد سمعت من بعض الثقات : أن تاج العرفاء والأولياء صاحب السلسل الحبيب العجمي صاحب تاج المحدثين إمام المحتهدين الحسن البصري قدس الله سرهما ، ووفقا لما يرضاه بيمن بركتهما ، كان يقرأ القرآن في الصلاة بالفارسية لعدم انطلاق لسانه باللغة العربية » (2/8)

² وهو مذهب جمahir العلماء :

يقول الإمام أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى **﴿ولو جعلناه قرآنًا أعمجىً لقالوا لولا فصلت آياته، أعمجى وعربي﴾** : « قال علماؤنا: هذا يبطل قول أبي حنيفة في قوله: إن ترجمة القرآن بإبدال اللغة العربية فيه بالفارسية حائز ، لأن الله تعالى قال : **﴿ولو جعلناه قرآنًا أعمجىً لقالوا﴾** كذا لففي أن يكون للعجمة إليه طريق ، فكيف يصرف إلى ما هي

الله عنه ! فأخبر أنه لم يتزل به ، وقد بناه في مسائل الخلاف ، وأوضحتنا أن التبيان والإعجاز إنما يكون بلغة العرب ، فلو قلب إلى غير هذا لما كان قرآنًا ولا بيانًا ، ولا اقتضى إعجازًا ، فلينظر هنالك على التمام إن شاء الله لا رب غيره ، ولا خير إلا خيره » (88/4).

ويقول الإمام ابن حزم المالكي : « ومن لم يحسنها (أي الفاتحة) إن كان أبكم لم يجب عليه شيء ، وإن كان يتعلمها وحب عليه تعلمها ، والصلة وراء من يحسنها ، فإن لم يجد فقيل : يذكر الله . وقيل : يسكت ، ولا يجوز ترجتها خلافاً لأبي حنيفة «القوانين الفقهية» (ص: 56) وفي حاشية العدوى على شرح الحرمي : «فائدة - الأعمامي لا يقرأ بالأعجمية، والظاهر بطidan الصلاة قاله الجيزي نقله عن البدر القرافي» (270/1)

ويقول الإمام ابن قدامة الحنبلي رحمه الله تعالى : «فصل : ولا تجزئه (أي المصلي) القراءة بغير العربية ، ولا إبدال لفظها بلفظ غير عربي ، سواء حسن قراءتها بالعربية أو لم يحسن ، وبه قال الشافعي وأبو يوسف ومحمد ، وقال أبو حنيفة : يجوز ذلك . وقال بعض أصحابه : إنما يجوز لمن لا يحسن العربية . واحتج بقوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَنْدَرُ كُلُّ قَوْمٍ إِلَّا بِسَامِمٍ﴾ ولا ينذر كل قوم إلا بسامم .

ولنا قوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ وقوله تعالى: ﴿بِلِسَانِ عَرَبٍ مَبِينٍ﴾ ولأن القرآن معجزة : لفظه ومعناه . فإذا غير خرج عن نظمه ، فلم يكن قرآنًا ولا مثله ، وإنما يكون تفسيراً له ، ولو كان تفسيره مثله لما عجزوا عنه لما تحداهم بالإثبات بسورة مثله . أما الإنذار : فإنه إذا فسره لهم كان الإنذار بالمبشر دون التفسير» المعنى : (486-487/1)

ويقول الحافظ ابن حجر الشافعي: «ثم نقل (أي الإمام ابن بطال) الخلاف في إجزاء صلاة من قرأ فيها بالفارسي ، ومن أجاز ذلك عند العجز دون الإمكان وعمم وأطال في ذلك ، والذي يظهر : التفصيل ، فإن كان القارئ قادرًا على التلاوة باللسان العربي فلا يجوز له العدول عنه ، ولا تجزئ صلاته ، وإن كان عاجزاً ، وإن كان خارج الصلاة فلا يمتنع عليه القراءة بلسانه ، لأنه معدور وبه حاجة إلى حفظ ما يجب عليه فعلًا وتركاً ، وإن كان داخل الصلاة فقد جعل الشارع له بدلاً وهو الذكر ، وكل كلمة من الذكر لا يعجز عن النطق بها من ليس بعربي فيقولها ويكررها فتجزئ عن الذي يجب عليه قراءته في الصلاة حتى يتعلم ، وعلى هذا من دخل في الإسلام أو أراد الدخول فيه فقرئ عليه القرآن فلم يفهمه فلا بأس أن يعرب له لتعريف أحکامه، أو تقوم عليه الحجة فيدخل فيه...» فتح الباري: (517/13).

ويقول الإمام النووي في المجموع : «مدحنا : أنه لا يجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب سواء أمكنه العربية أو عجز عنها ، سواء كان في الصلاة أو غيرها . فإن أتى بترجمته في صلاة بدلاً عن القراءة لم تصح صلاته، سواء أحسن القراءة أم لا، هذا مذهبنا، وبه قال جماهير العلماء» (330/3).

ويقول الإمام ابن حزم في الخلائق : «مسألة – ومن قرأ أم القرآن أو شيئاً منها ، أو شيئاً من القرآن في صلاته مترجمًا بغير العربية ، أو بألفاظ عربية غير الألفاظ التي أنزل الله تعالى ، عاماً لذلك ، أو قدم كلمة أو آخرها عاماً لذلك – : بطلت صلاته ، وهو فاسق ، لأن الله تعالى قال : ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ وغیر العربي ليس عربياً ، فليس قرآنًا» (254/3).

حيث إن النبي صلى الله عليه وسلم سأله من لا يحسن القراءة فأمره بذكر مخصوص¹. فمن قال بعموم هذا فيمن لا يحفظ وهو عربي، وفيمن لا يحسن وهو عجم - قال بعدم الإجزاء ، ومن خصه بالأول قال بالإجزاء .

أجوية ملاحظات² هنا قد تورد تشكيكات :

قد يزعم زاعم أننا إن أبحنا ترجمة القرآن ترتب على ذلك مفسدة عظيمة، وهو: ترك الناس تعلم العربية ، واقتصرهم على ترجمة القرآن ، ويلزم على ذلك الاختلاف فيه ، فإن

انظر تفصيل الكلام في حكم القراءة بالترجمة في الصلاة وخارجها: المجموع للنووي: (330-332) والذخيرة للإمام القرافي: (186/2-187) ومناهل العرفان في علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني: (147-155) ولغة القرآن للدكتور عبد الجليل عبد الرحيم: (553-566).

¹ أخرج الإمام أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن أبي قحافة : " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً ، فعلمتني ما يجزئي منه، فقال: قل : سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. قال : يا رسول: هذا الله عز وجل . فما لي؟ قال : اللهم ارحمني ، وارزقني ، وعافني ، واهديني " كتاب الصلاة باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة (ح: 862).

² في المطبوعة : زيادة (أخرى) بين كلمتي : ملاحظات و هنا .

الترجمات قد لا تتفق ، فيقع لنا كما وقع لبني إسرائيل من اختلاف نسخ التوراة السامرية والعبرانية واليونانية ، وأيضاً معاني القرآن كثيرة ، وهو : تنزيل من حكيم حميد فلا يمكن لمخلوق أن يحيط / بها فيترجمها ، وأيضاً هذا شيء¹ لم يفعله الصحابة ، ولا أهل القدر الأول ، ويسبب تركهم له انتشارت اللغة العربية وعمت الأقطار ، وحصل منها مصالح كثيرة اجتماعية وسياسية ، حيث اتحدت ممالك إسلامية كثيرة لغةً ودينًا ، فنشأ عن ذلك اتحادها في المجتمع ، وزال تناقضها ، ولو أن الممالك الداخلية في الإسلام اشتغلت بترجمة القرآن إلى لغاتها ، ورأت أن ذلك جائز أو واجب كما قلت ، ما كانت مصر والعراق والشام وتونس والجزائر والمغرب الأقصى مهد العروبة في تاريخنا هذا ، ولبقيت على عجمتها مفترقة لساناً وتفكيراً وأدباً وثقافة ، وآل ذلك إلى الانفصال في الدين أيضاً لكن تركهم هذا الأمر المتيسر ، وارتکابهم الشاق الذي هو إبدال اللغة ، كل ذلك دليل عدم جواز ترجمة القرآن ..

ونحن نقول في جواب هذه الشبهات :

إننا تكلمنا على المسألة من حيث الحكم الشرعي ، وما يظهر من الأدلة القرآنية والحديثية ومن فعله عليه السلام ، وفعل / الخلفاء المقتدى بهم بعده ، لا من حيث علم الاجتماع

¹ في ط : وهذا أيضاً شيء . والصواب ما أثبتناه .

والسياسة ، فذلك باب آخر لا ننكره ، ولكنه شيء لم يعتبره
الشرع في هذا الحكم بالخصوص ، فإنه لو كلف الأمم بإبدال
لغاتها لكان غاية في العسر ، والدين يسر كلّه والحمد لله ، ودرء
المفاسد وسد الذرائع ^١ معلوم أنه من أصول الشرع الإسلامي

^١ تعد قاعدة سد الذرائع من أبرز القواعد الشرعية ، لها أهمية قصوى في
الاجتهاد والتفریع وفي السياسة الشرعية ، احتضن المالكية بتأصيلها وتحقيق
القول فيها ، ثم تبعهم على ذلك الحنابلة وغيرهم وبالرجوع إلى المصادر
الأصولية وغيرها التي عرفت بها نجد ثمة تبايناً كبيراً بين الباحثين والدارسين
فضلنا الكلام في ذلك في كتابنا "الاجتهاد الذرائي في المذهب المالكي"
وأثره في الفقه الإسلامي قدماً وحديثاً " قلت بعد المناقشة والمقارنة :
«المطلب الرابع - التعريف المختار لسد الذرائع في الاصطلاح :
في ضوء ما تقدم يمكننا أن نخلص إلى التعريف المختار، لقاعدة سد الذرائع
وهو :

" أمر ظاهره الإباحة، يفضي إلى مكروه، أو محروم في الباطن " .

❖ شرح التعريف:

قولنا "أمر" : جنس يشمل كل الطرق والوسائل التي من شأنها أن تفضي إلى
منع، محروم أو مكروه، سواء كانت من الأقوال أم من الأفعال أم من
غيرها، مباحة كانت أو محظورة، وقد يكون المقصود نفسه وسيلة ، إذا
جعل طریقاً مفضیاً إلى مقصد آخر، كعقد البيع إذا اتخد وسيلة إلى الربا،
وعقد الرواج إذا جعل وسيلة لإحلال المبتوأة من مطلقاتها . فالأسأل في

الذریعة أن تكون وسيلة لمقصود ، لكنها قد تكون مقصودة في ذاتها ، كمن يسب آلهة المشركين غيره لله ، وانتصاراً له ، فيسب المشركون الله عدواً بغير علم ، فإنه يمنع من ذلك ، ولو كان قصده قاصراً على الانتصار لله تعالى .

قولنا "ظاهره الإباحة" :

أي أنه مشروع وجائز ومأذون في فعله في الظاهر والصورة ، خلوه وسلامته من المفسدة ، وهو قيد يخرج به :

• الدرائع التي هي في ذاتها مفسدة ، كالقتل والظلم والزنا . فهذه إنما تحرم لكونها في نفسها فساداً ، فكل ما يكون مآلها إلى الفساد مطرداً ، ويكون الفساد من خاصته ، فحكمه التحريم والمنع ابتداء ، فالقتل منوع لذاته ، لأنه يحرم الإنسان من الحياة ابتداء بالقصد إليه ، ونهاية بإيذائه ، وكالغضب يمنع الإنسان من الاستفادة بمآلها ابتداء ونهاية أيضاً ، وكالتهم التي يقذف بها الإنسان أخاه يقصد بها ابتداء الإساءة إليه ، وتصبح في النهاية باعثة على إفساد سمعته .

• الدرائع التي ثبت النهي عنها ، بدليل نقله من نص أو إجماع . كشهادة العدو والخلوة بالمرأة الأجنبية ، وغيرها من الفروع الفقهية العديدة .

قولنا "يفضي" :

أي يؤدي ويوصل ، وكثيراً ما يعبرون عنه بالتوسل والتطرق والشروع والتوصل . والإفضاء أمر ضروري ، إذ لو تجردت الذريعة عن الإفضاء لم تكن هناك مفسدة ، وهذا قيد يخرج به :

- الذريعة التي يكون إفلاها ذاتياً ، أي أنها تفضي بطبعها إلى المفسدة، بأن كانت موضوعة لذلك ، كالرنا المفضي إلى احتلاط المياه مثلاً ، فهذه الوسيلة تسمى ذريعة بحسب الإطلاق العام فقط .
- الذريعة التي يكون إفلاها نادراً ، فلا تعتبر ، لأن النادر لا حكم له ، كالممنع من التجاول في البيوت ، خشية الزنا ، وكالممنع من زراعة العنب ، خشية الخمر . ولا شك أن هذه الندرة تختلف باختلاف الظروف والأحوال ، لذا لو زرع العنب في مكان الغالب فيه اتخاذه خمراً منع .

والإففاء هنا عام ، يشمل ما كان عادياً أو عقلياً ، سواء أكان قطعياً ، أم ظنياً ، أم محتملاً مباشراً كان أم غير مباشر ، اقترن بالقصد أم لا ، وليس بالضروري أن يقع من فاعل الوسيلة بل يكفي كون الوسيلة قابلة من نفسها للإففاء ، ويعني آخر فإن الإففاء قد يكون وجودياً وذلك بحصول المتذرع إليه بعد حصول الذريعة ، أو يقدر وجوده تقديرأً . والمهم أن يكون الإففاء معتبراً فليس كل احتمال للإففاء موجباً للمنع والسد .

قولنا "إلى مكروه" :

هذا القيد من مسمى سد الذريعة، حل الباحثين المعاصرین أهمله، بل الكثير منهم يصرح بأن الذريعة التي تسد ، هي المفضية إلى المحرم فقط ، والحقيقة أن سد الذريعة نوعان :

1. ما يندب سدها وهي : ذريعة المكروه .

2. ما يجب سدها وهي: ذريعة المحرم .

قولنا "أو محرم" :

على رأي مالك وابن حنبل ، [وقد بسطنا القول على هذا الأصل في الجزء الأول ثم الثالث من الفكر السامي¹ ، وقررنا أنه يعمل به²] مالم تعارضه النصوص ، أما حيث عارضته النصوص فلم يبق محل لاعتبار تلك الذرائع ، على أن تلك الذرائع عارضتها ذرائع أخرى أقوى منها [فإن ذريعة نشر الإسلام وتبلیغه أقوى في نظر الشع من ذريعة نشر اللغة ، والنبي

والمعنى أن يكون فساده معتمراً شرعاً ، لمخالفته أصول الشريعة وقواعدها ، وهو قيد نص عليه كبار المحققين ... وبهذا القيد تخرج :

- **الذرائع التي كلها صلاح** ، باعتبار بدايتها ، وباعتبار نهايتها ، أي أنها لا تأتي إلاّ بخير ، ولا تؤول إلاّ إليه .
 - **ذريعة المكرورة**، لأن سدها مندوب وليس بواجب.
 - **ما أفضى من الذرائع إلى صلاح**، فإنه حينئذ يسمى سبيلاً ومقتضياً.
- وليس بالضروري أن تكون المفسدة في المتذرع إليه راححة، بل يجوز أن تكون محتملة أو مساوية ولا دخل لتفاوت الفساد في المتذرع إليه في السد» (ص: 94-96)

¹ ذكر المؤلف القاعدة في ثلاثة مواضع من كتابه: في الجزء الأول (101-102/1) وفي الجزء الثاني (385/2) وفي الجزء الثالث (25/3)

² زيادة من : ط ، وهذه الزيادة عوضت في الأصل بلفظة (لكن) فقط . وإضافتها أولى .

صلى الله عليه وسلم جاء مبلغاً للدين ، وهو الذي أوجب الله عليه تبليغه لا اللغة . وتبليغه واجب كتاباً وسنة وإجماعاً . أما نشر اللغة فلم يبلغ درجة الواجب ، كما أنه ليس في درجة الحاجة ، فضلاً عن الضرورة ، وإنما هو في رتبة الكمال ، فكيف نقدم الكمال¹ على الحاجي² ، أو الضروري³ ، أمر كيف نقدم المندوب على الواجب ، على أن ترك ترجمة القرآن لا تتيقن معها حصول نشر اللغة ، وإنما هو موهوم ، بل ربما كانت ترجمة القرآن وتبليغ معانيه مشوقاً لتعليم العربية ، فترجمة القرآن هي التي يتسبب عنها نشر اللغة في الواقع ، هذا وإن⁴ [

¹ الكمال ويسمى التحسيني هو : ما خرج عن نطاق الضرورة وال الحاجة من المقاصد ، أو هو عبارة عن الأخذ بما يليق من محسن العادات ، وبتجنب الأحوال المنساء التي تألفها العقول الراجحات . المواقف : (11/2)

² الحاجي هو : ما يفتقر إليه من المقاصد من حيث التوسيعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى المخرج والمشقة اللاحقة بفو挺 المطلوب . المواقف : (10/2) بتصرف .

³ الضروري هو : مقصود لا بد منه في قيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث إذا فقد لم تتحقق مصالح الدنيا على استقامته ، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة . المواقف : (8/2) بتصرف .

⁴ زيادة من : ط

ذلك^١ الزمن الذي كانت الأمم تترك لغتها وتمسك بلغة القرآن، كانت هناك عوارض قد ساعدت انتشار اللغة، بسبب النشاط الذي كان في العرب الحضريين والبدوين في الانتشار، فهم بانتشارهم في الأرض ، مع ما كانوا عليه من لطف الطباع، ولطف لغتهم الفصحى ، ودقة ذوقهم في التعير والأدب الجم الذي حواه اللسان العربي المبين والامتزاج بالأمم والتآخي معها، ونشر العدل ، والاتصاف^٢ بالورع والزهد ، مع ما كان لهم من الدولة والقوة والعزة ، هو الذي ساعد اللغة في تقدمها وانتشارها، إلى أن عمّت هذه الأقطار وغيرها ، وانتشرت الانتشار المدهش من الهند إلى إسبانيا والبرتغال ، حتى صارت هي لغة هذه البلاد / العامة ، وقد ذهب ذلك النشاط من العرب ، ووقف الانتشار عما كان عليه ، وظهر^٣ بدلـه ، وهو: شدة تمسك الأمم بلغاتها وقوميتها أكثر من تمسكها بدينها ، كالترك والفرس المعاصرـين ، الذين نراهم من أشد الأمم تمكناً في حب لغتهم ونبذ العربية ، فلا شك أن الحكم

¹ في الأصل : بزيادة الفاء : فذلك ، وذلك انسجاماً مع الجملة

² في ط : والإنصاف ، وهو خطأ .

³ في ط : وظهر الآن بدلـه

يتغير بتغيير الأحوال¹ ، لو فرضنا أن هناك حكماً بلزوم تعلم العربية ، وأنها فرض عين على كل من أسلم أو يسلم ، ولكن الحقيقة أن هذا الحكم لا قائل به ، ولم نر من أئمة الإسلام من تفوه به ، كما أنه لا دليل عليه ، ولا على حرمة أو كراهة ترجمة القرآن فيما نعلم .

فإن قلت : نص [بعض]² علماء الكلام على أن معرفة الله بالبرهان واجبة ، ولا يتوصل إليها إلا بتعلم العربية ، إذ القرآن

يقول الإمام الشاطبي في "الموافقات": «النظر في مآلات الأفعال ، متى كان مقصود شرعاً ، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة ، وذلك أن المحتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين ، بالإقدام أو بالإحجام ، إلاّ بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل ، مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب ، أو مفسدة تدرأ ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه ، وقد يكون غير مشروع ، لمفسدة تنشأ عنه ، أو مصلحة تندفع به ، ولكن له مآل على خلاف ذلك ، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية ، فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة أو تزيد عليها ، فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية ، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ، ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد ، فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية ، وهو مجال للمحتهد صعب المورد ، إلاّ أنه عذب المذاق ، محمود الغب ، حار على مقاصد الشريعة» (194/4).

² زيادة من ط ، ومعلوم أن المسألة محل خلاف بين علماء الكلام .

والسنة عريان ، وبهما تعرف الأدلة ، وما لا يتوصل للواجب إلا به فهو واجب ، كما قال [أحمد¹] ببابا السوداني² وغيره قلت : هذه مغالطة مبنية على مقدمة فاسدة ، وهي قولك : لا يتوصل لمعرفة برهان المعرفة إلا بالعربية ، فكم من نبي لم يعرف العربية هو ولا أمهه كنوح ، وكان يعرف الله عن برهان ، وإنما الدليل المتعين على كل أحد هو الإجمالي على ما هو الحق³ كالاستدلال بالأثر على المؤثر ، وهو موجود في كل لغة . أما الدليل المنطقي فإنما هو فرض كفاية على قول ، والمنطق إنما وضعه اليونان ، ومن لغتهم نقل إلينا [فكيف تستقيم هذه

¹ زيادة من : ط

² هو العلامة الفقيه المؤرخ المحقق أبو العباس أحمد بن أحمد بن عمر اقيت التنبكتي الصنهاجي، بيته شهير بالجاه والعلم والصلاح والدين المتين ، ألف نحو أربعين كتاباً ، منها : شرح على المختصر لم يكمل ، وحاشية على المختصر أيضاً تامة في سفرين ، ونيل الابتهاج بتطریز الديباچ. ذیل الديباچ في طبقات المالکیۃ مطبوع . واحتصاره المسمى : کفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباچ مولده سنة 963 وتوفي رحمه الله في تنبكتو في شعبان سنة 1036 . شجرة النور الرزکیة : (ص:298-299) و الفکر السامی :

(275/4)

³ وهو ما اختاره المحققون من أهل العلم

الدعوى من باب السوداني^١ [نعم معرفة السنة والكتاب [معرفة تامة^٢] ليتوصل بهما^٣ إلى علوم الفتوى ونحوها فرض من فروض الكفاية^٤ ، والعربية التي توصل إليها [غايتها^٥] تكون فرض كفاية لا عين ، ونحن كلامنا في نفي الفرضية العينية^٦ ، فسقط الإشكال، وثبت ما قررناه^٧ ، وعلى كل حال حيث فاتنا تعليم اللغة، فلا يفوتنا تعليم نشر الدين وإذاعة مكارمه بين من لا يعلمها^٨ ، وتبلغه والتبشير به ، وذلك غير متأت إلا بجواز الترجمة. أما كونه ينشأ من تعدد الترجمة : الاختلاف في القرآن كما وقع في التوراة ، فتلك مفسدة أمناها والحمد لله «إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له حافظون^٩» فالقرآن المنزلي العربي

^١ زيادة من: ط

^٢ زيادة من: ط .

^٣ في الأصل: بها.

^٤ في ط : فرض كفائي بدون تلك الزيادة.

^٥ زيادة من : ط

^٦ في المطبوعة : " وكلامنا في فرض العين".

^٧ في ط: ما قلناه

^٨ في ط : يعرفها

^٩ الحجر : ٩.

المبين عم وانتشر في أصقاع المسكونة^١ ، وهو الأصل الذي يرجع إليه عند اختلاف الترجمات على فرض وقوعه^٢ ، وتلك الترجمات إنما تعتبر تفسيراً يُقابل^٣ على / الأصل العربي^٤ المنزل، فما وافقه^٥ قبل ، وما خالفه^٦ [أصلح أو^٧] نُبذ ، ولو اعتبرنا خوف الاختلاف ذريعة تسد ، ومانعاً من الترجمة ، لكان تعدد التفاسير أيضاً^٨ كذلك ، حيث نشأ عنه اختلاف كثير ، لكن عموم الأمة لم يعتبر هذه الذريعة ، فهي ملغاً .

وإذا كانت الترجمة تعتبر تفسيراً فقط ، ولا تعتبرها عين القرآن ، فلا يضرنا إذا أخلت بشيء من معانيه الكثيرة التي ليست في طوق غير العربي أن يدركها ويعبر عنها [وعليه^٩]

^١ في ط : فالقرآن العربي المترد انتشر بين الأمم الإسلامية في أصقاع الأرض

^٢ في ط : وقوع هذا الاختلاف .

^٣ في ط : إنما تعتبر تفسيراً لا قرآناً متزلاً فتقابل

^٤ في ط : بدون (العربي) .

^٥ في ط: فما وافق.

^٦ في ط : وما خالف

^٧ زيادة من : ط.

^٨ (أيضاً) ساقطة في : ط

^٩ زيادة من : ط .

فنحن نعتبر كل ترجمة للقرآن تفسيراً فقط لبعض معانيه ، وشرحًا من جملة الشروح ، وليس عينه . وذلك مما لا يمتري أحد في جوازه ، ولا يلزم عليه شيء من تلك المحدودات كلها ولا نسميها قرآنًا ، كما لا نسميها كلام الله [خلافاً للبيهقي^١] لأنها وإن كانت مشتملة على كثير من معانيه ، والمعاني هي المقصودة بالذات ، والألفاظ قوالب كالثياب^٢ لا ينسلب المعنى بذهابها^٣ ، لكننا وجدها الحق سبحانه وصف ما نسميه

^١ زيادة من : ط . وعلق عليها في الهاامش : " (1) نقل ذلك عن البيهقي الحافظ والقططاني في كتاب التوحيد " يقول الحافظ ابن حجر في شرح حديث أبي هريرة (ح: 7542) : «كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ، ويفسروها بالعربية لأهل الإسلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبواهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل ... الآية » قال : " ثم إن المراد بإيراد هذا الحديث في هذا الباب (باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كتتم صادقين ﴾ ليس ما تشاغل به ابن بطال ، وإنما المراد منه كما قال البيهقي : " فيه دليل على أن أهل الكتاب إن صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية ، كان ذلك مما أنزل إليهم عن طريق التعبير بما أنزل . وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات ، فبأي لسان قرئ فهو كلام الله ... » فتح الباري (517/13).

^٢ في ط : بمثابة الثياب.

^٣ في ط : لا ينسلب الأصل بذهابها.

بالقرآن¹ بأوصاف لا يمكن أن توجد² إلا في اللفظ العربي المنزلي على النبي صلى الله عليه وسلم، فقد³ قال تعالى في وصفه⁴: «إنا جعلناه⁵ قرآنًا عربياً لعلكم تعقلون ، وإنه في أمر الكتاب لدينا لعلي حكيم⁶» وقال: «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم⁷» وقال: «وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين⁸» وقال: «فإنما⁹ يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين ، وتنذر به قوماً لدوا¹⁰» ولسان¹¹ النبي صلى الله عليه وسلم عربي . قال تعالى: «لسان الذي يلحدون إليه أبجمي ، وهذا لسان عربي مبين¹²» واللفظ العربي هو المعجز بلا

¹ في ط: وصف اللفظ المترن المسمى قرآنًا عربياً بأوصاف.

² في ط: لا توحد.

³ عبارة: (المترن على النبي صلى الله عليه وسلم، فقد) ساقطة من: ط.

⁴ (في وصفه) سقطت من: ط .

⁵ في الأصل والمطبوع: (إنا أنزلناه) وهو خطأ.

⁶ الرخرف : 3 - 4

⁷ الحجر : 87

⁸ الإسراء : 82

⁹ في الأصل والمطبوع: (إنا)

¹⁰ مریم : 97.

¹¹ في ط: (ولا شك أن لسان)

¹² النحل: 103.

إشكال ، ولا¹ يمترى في ذلك أحد ، ولذا قال الله تعالى في حقه : ﴿ قل فاتوا بعشر سور مثله² [مفتريات الآية³] ﴾ و قال : ﴿ قل فاتوا بسورة مثله⁴ ﴾ و قال : ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر⁵ ﴾ و قال : ﴿ إنه لقول رسول كريم ، وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ، ولا بقول كاهن⁶ ﴾ و قال : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ، إن علينا جمعه وقرآنـه⁷ ﴾ و قال : ﴿ فاستمسك بالذى أوحـي إلـيـك ، إنـك عـلـى صـراـط مـسـتـقـيم ، وإنـه لـذـكـر لـك وـلـقـومـك⁸ ﴾ و قال : ﴿ قـرـآنـا عـرـيـاً غـيـرـ ذـي عـوـجـ⁹ ﴾ و [كل¹⁰] هـذـه التـرـجـمـات لـيـسـت عـرـيـة ، وـلـا نـأـمـنـ

¹ في ط : لا

² هود : 13

³ زيادة من : ط .

⁴ يونس : 38

⁵ القمر : 17

⁶ الحاقة : 40-42

⁷ القيامة : 16-17

⁸ الزخرف : 43-44

⁹ الزمر : 28

¹⁰ زيادة من : ط

وقوع العوج فيها ، حيث هي عمل مخلوق ، [غير معصوم¹] ولم يقم بها وصف من هذه الأوصاف التي وصف بها القرآن في الآيات السابقة . وقال تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مَبَارِكَةٍ^{2﴾} وقال : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ^{3﴾} وليس شيء من تلك الترجمات منزلاً في تلك الليلة ، وقال فيه أيضاً : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ^{4﴾} وقال : ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ^{5﴾} ولا شيء من تلك الترجمات مضمون الحفظ ، و[معلوم أن⁶] التباین في اللوازم موجب للتباین في الملزمات . فكل هذه الأدلة السابقة تنفي عن الترجمات التسمية بالقرآن وبكلام الله ، إذاً كل منها يطلق بإزاء معنين⁷ .

¹ زيادة من : ط

² الدخان : 3

³ القدر : 1

⁴ الحجر : 9

⁵ البروج : 22

⁶ زيادة من : ط .

⁷ في الأصل : "فكل هذا ينفي عنها التسمية بالقرآن ، فالقرآن أو كلام الله إنما يطلق بإزاء معنين"

[الأول¹] - المعنى القديم القائم بذاته تعالى على قول الأشعرية القائلين بقيام صفات المعاني بالذات الأقدس².

[الثاني³] - اللفظ⁴ المنزلي على النبي صلى الله عليه وسلم [الموصوف بالصفات المتقدمة في القرآن⁵] ولا يطلق [واحد منهم]⁶ على الترجمة⁷ بحال ، وإذا لم تكن قرآنًا لم تصح الصلاة بها على المرجح⁸ ، لأن الصلاة لابد فيها من قراءة ما تيسر من القرآن⁹ ولا نسميتها كلام الله أيضًا¹⁰ ، لأننا¹¹ لا

¹ زيادة من : ط .

² في الأصل : (القائم بالذات الأقدس على رأي أهل السنة) والمشتبه من : ط .

³ زيادة من : ط .

⁴ في : الأصل : واللفظ

⁵ زيادة من : ط .

⁶ زيادة من : ط .

⁷ في ط : الترجمات .

⁸ في ط : " وإذا لم تكن هذه الترجمات قرآنًا ولا كلام الله ، فلا تصح الصلاة بها على القول الراجح "

⁹ في ط : " لأن الصلاة لا يقرأ فيها إلا بما تيسر من القرآن "

¹⁰ في ط : قدمت الكلمة أيضًا في فيها : وأيضًا لا نسميتها كلام الله

¹¹ في ط : لأننا

نأمن وقوع الغلط فيها للمترجم^١، كما لا نأمن خطأ المفسر و^٢المجتهد [الذي يأخذ منها الأحكام، فكما لا نطلق على ما استتبطه المجتهد كلام الله ، كذلك لا نطلق على الترجمة كلام الله ، ولا نجزئ على ذلك^٣]، ولا نعتبرها معجزة ، كما نعتبر اللفظ المنزلي معجزاً^٤. أما قوله تعالى : «إِنَّمَا لَفْظُ زِيرِ الْأَوَّلِينَ»^٥ وقوله : «إِنَّ هَذَا لَفْظُ الصُّحُفِ الْأَوَّلِيَّاتِ»^٦ فهو حكم على بعض آيات تولى الله ترجمتها ، [ولم يكلها لأحد غير معصوم^٨] بخلاف [قوله تعالى^٩] : «إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا»^{١٠} وغيرها من الآيات السابقة ، فهو حكم على جميعه ، [أو بمجموعه^{١١}].

^١ في الأصل : لا نأمن خطأ المترجم

^٢ في ط: وخطأ المجتهد

^٣ زيادة من : ط . وفي الأصل بعد المجتهد: " فحن لا نجزئ ولا نسميه كلام الله "

^٤ في ط: " كما أنت لا تعتبرها معجزة، ولا هي معجزة "

^٥ الشعراة: 196

^٦ زيادة من : ط.

^٧ الأعلى: 18-19

^٨ زيادة من : ط .

^٩ زيادة من : ط .

^{١٠} الزخرف : 3

^{١١} زيادة من : ط .

[هذا ما يتعلق بالشق الأول من الأسئلة¹].

وأما الشق الثاني من السؤال² / وهو :أخذ الأحكام من الترجمة التي ثرجم القرآن إليها واحترامها بحرمتها ؟ فهو محل تفصيل ، فأخذ الأحكام الظاهرة نحو : وجوب الصلاة والصوم والزكاة إلخ [التي يستوي في معرفتها العامي وغيره ، فهذه لا إشكال فيها] ، وهي من فائدة الترجمة³ . وأما الأحكام الفرعية والأصولية⁴ الدقيقة المأخوذة بطرق الاجتهاد التي لا يصل إليها إلا المجتهدون ، كالأحكام المأخوذة⁵ من عموم اللفظ ، أو تقديمها ، أو تأخيره ، أو من صيغة مبالغة ، أو صفة مشبهة ، [أو بلازم أو ملزوم⁶] أو نحو ذلك مما ربما لا تفي به الترجمة ، ويحتاج فيه إلى بلوغ درجة عالية في علوم اللسان وغيرها ، فكل ذلك المرجع فيه إلى اللفظ العربي المنزلي

¹ زيادة من : ط .

² (من السؤال) سقطت من : ط .

³ زيادة من : ط . وفي الأصل : حل محلها عبارة : حائز ظاهر

⁴ في : ط ذكر هذان الوصفان في الأول ، ولم يذكرا هنا .

⁵ في الأصل : المأمور منه بطريق اجتهادي دقيق ، ويوجد خلاف في الباقى لكنه طفيف .

⁶ زيادة من : ط .

¹. وأما الترجمة فإنما هي للأمور الواضحة التي تؤخذ من صراحة اللفظ ، فينتفع بها في نحو الوعظ والإذار [والتبيشير³] وتبليغ الأحكام التي تستوي فيها اللغات ، وليس هي القرآن⁴ الذي يتلى ويتبعد بتلاوته كلاماً معاذ الله [أن يقول أحد بذلك ، عليه فلا ثواب في قراءتها من حيث التلفظ بها ، نعم قد يقال: إن الشواب على التدبر في المعاني ، وتفهم المبادئ الأخلاقية والدينية والقصص وأحوال الأمم والبعث والنشر وغير ذلك مما يكون في الترجمة ولا يعوزها بشرط النية .

فالترجمة حكمها : حكم التفسير والبيان لبعض ما تضمنه اللفظ العربي المنزلي ، المتبع بتألوته ، فتقاس عليه في أحكامه، وبعبارة: الترجمة كالتي تم عند عدم الماء ، أو عدم القدرة عليه، وأما احترام الترجمة كاحترام اللفظ العربي بحيث

¹ في الأصل : " وينتقص باللفظ العربي ، فالمرجوع إليه في ذلك كله هو : اللفظ العربي المنزلي ".

² يقول الإمام الشاطئي رحمه الله تعالى: «...ما يدل على أنه عربي وبلسان العرب ، لا أنه عجمي ولا بلسان العجم ، فمن أراد تفهمه فمن جهة لسان العرب بفهمه ، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة» . المواقفات: (64/2).

³ زيادة من : ط.

⁴ في : ط : اللفظ بدل القرآن

لا يمسها جنب ، ولا حائض فهو قول عند الحنفية لا يتبعهم المالكية ولا غيرهم عليه، فالترجمة عند غيرهم تفسير . والتفسير يمسه الجنب والحائض كما هو منصوص في كتب الفقه للفقهاء^١ [هذا ما ظهر لي في المسألة وبالله التوفيق .

قيدها بالرباط أواسط جمادى الحرام عام 1350 محمد الحجوي الشعالي .

^١ الذي في الأصل : " كلاماً معاذ الله ، ولا يثاب على تلاوته ، وإنما حكمها حكم التفسير والبيان لبعض ما تضمنه لفظ القرآن المترتب على النبي صلى الله عليه وسلم المتبع بتألوته . فتلك الترجمة تنزل منزلة التيمم عند عدم الماء ، أو عدم القدرة عليه . وأما احترام الترجمة كاحترام اللفظ العربي بحيث لا يمسها جنب فهو قول للحنفية لا يتبعون عليه، لأن الترجمة بمنزلة التعبير ، والتعبير يمسه الجنب وغيره. كما هو منصوص للفقهاء "

فهرس المصادر والمراجع:

- المصحف الكريم برواية ورش
- الاجتهداد الدرائي في المذهب المالكي وأثره في الفقه الإسلامي /تأليف محمد التمساني الإدريسي / الطبعة الأولى 1431-2010م / مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث الرابطة الحمدية للعلماء الرباط المغرب
- أحكام القرآن للإمام ابن العربي / تحقيق محمد عبد القادر عطا / دار الكتب العلمية بيروت / الطبعة الأولى : 1408هـ / 1988م
- إعداد المهج للاستفادة من المنهج في قواعد الفقه المالكي للشيخ أحمد الجكنبي الشنقيطي / عني براجعته السيد عبد الله إبراهيم الأنصاري / طبع على نفقة أمير دولة قطر الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني / منشورات إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر : 1403هـ / 1983م .
- الأعلام للزركلي / دار العلم للملايين بيروت / الطبعة الثانية عشرة 1997م
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام القاضي عياض / تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل / الطبعة الأولى 1419/1998م / دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة
- البحر المحيط للإمام الزركشي الجزء الأول / الطبعة الثانية : 1413
- 1992م قام بتحريره الشيخ عبد القادر عبد الله العانى وراجحه الدكتور عمر سليمان الأشقر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت .

- ترجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي في القرن الرابع عشر وآثارهم الفقهية للعلامة عبد الفتاح أبي غدة / دار البشائر الإسلامية / الطبعة الأولى : 1997-1417 ... لأبي غدة
- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر / در الفكر للطباعة والنشر والتوزيع / الطبعة الأولى : 1404هـ / 1984م
- جمع الجواجم بشرح المختلي مع حاشية البناني / طبعة : 1402 - 1982 دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت .
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح للإمام ابن تيمية / عنابة على السيد صبح المدنى / مكتبة المدنى ومطبعتها جدة
- حاشية العدوى على شرح الخرشي على مختصر خليل / دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت .
- الحدود للإمام ابن عرفة مع شرحه للرصاع / مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / 1412هـ - 1992م
- درء تعارض العقل والنقل للإمام ابن تيمية / حقيق الدكتور محمد رشاد سالم / دار الكتب الأدبية / مكتبة ابن تيمية .
- الدرر العقابية رسالة دكتوراه قدمت بكليةأصول الدين بتطوان
- دليل الحج والسياحة للفقيه أحمد الهواري طبعة مغربية غير مؤرخة
- الذخيرة للإمام القرافي حققها مجموعة من الباحثين بإشراف / دار الغرب الإسلامي / طبع على نفقة الأمير الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم / الطبعة الأولى : 1994م .

- روح المعاني للآلوزي / إدارة الطباعة المنيرية دار إحياء التراث العربي
بيروت / عين بشره وتصحیحه للمرة الثانية السيد محمد شکری الآلوسي /
الطبعة الرابعة : 1405هـ / 1985م.
- سنن أبي داود راجعه على عدة نسخ وضبط أحاديثه وعلق على حواشيه
محمد محبی الدين عبد الحميد / دار إحياء السنة النبوية
- سنن الترمذی مع التحفة / مراجعة وتصحیح الأستاذ عبد الوهاب عبد
اللطیف الطبعة الثالثة : 1399 - 1979 م دار الفكر بيروت
- شجرة النور الزکیة في طبقات المالکیة للعلامة محمد محلوف / دار الفكر
بيروت .
- شرح المنجور على المنهج المتّحد / مخطوط خاص
- الشفاء للقاضی عیاضی / دار الفكر للطباعة والنشر بيروت
- الصحاح للجوھری / دار إحياء التراث العربي بيروت / الطبعة الأولى :
1419/1999م أشرف على طبعه / محب الدين الخطیب / دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزیع .
- صحیح البخاری مع الفتح / تحقیق العلامہ ابن باز وترقیم الشیخ محمد
فؤاد عبد الباقي أشرف على طبعه الشیخ محب الدين الخطیب دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزیع
- فتح الباری شرح صحیح البخاری للإمام الحافظ ابن حجر / قرأه
وصحح الشیخ عبد العزیز بن باز عنایة محمد فؤاد عبد الباقي / دار الفكر

- الفكر الإصلاحي في عهد الحماية - محمد بن الحسن الحجوي نموذجاً للدكتورة آسية بعداده / المركز الثقافي العربي الدار البيضاء / الطبعة الأولى : 2003 م
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي للحجوي الفاسي / خرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ / المكتبة العلمية بالمدينة المنورة / الطبعة الأولى : 1396 هـ .
- فواتح الرحموت بشر مسلم الثبوت بعد العي محمد بن نظام / مطبوع بهامش المستصفى / دار صادر / الطبعة الأولى : 1322 هـ .
- القوانين الفقهية لابن حزمي / دار الفكر / توزيع دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء
- لسان العرب للعلامة ابن منظور / دار صادر بيروت
- لغة القرآن الكريم للدكتور عبد الجليل عبد الرحيم / الطبعة الأولى : 1401-1981 م مكتبة الرسالة الحديثة
- الملبوسط للإمام السرخسي / دار المعرفة بيروت / 1409 هـ - 1989 م
- المجموع شرح المذهب للإمام النووي / تحقيق الدكتور محمود مطرجي / دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع / طبعة : 1417 هـ / 1996 م .
- المخلص لابن حزم / دار الآفاق الجديدة بيروت
- مختصر العروة الوثقى فهرت العلامة محمد بن الحسن الحجوبي / مطبعة الثقافة - سلا المرغب الأقصى / الطبعة الأولى : 1357 هـ - 1938 م
- المصباح المنير / الطبعة الأولى : 1322 هـ مطبعة التقدم العلمية مصر
- معجم البلدان لياقوت الحموي / دار صادر بيروت

- المعجم الوسيط / الطبعة الثانية غير مؤرخة
- المغني لابن قدامة / الناشر مكتبة الجمهورية - مكتبة الكليات الأزهرية
بالقاهرة
- مفردات القرآن الكريم للعلامة الراغب الأصفهاني / تحقيق نديم مرعشلي
دار الفكر بيروت
- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها للعلامة علال الفاسي / دار الغرب
الإسلامي بيروت / الطبعة الخامسة : 1993 .
- منهال العرفان في علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني / عنابة :
محمد علي قطب و يوسف الشيخ محمد / المكتبة العصرية بيروت
- المواقف في أصول الشريعة للإمام الشاطبي مع شرحه للشيخ عبد الله
دراز / المكتبة التجارية الكبرى مصر
- موقف الأمة من اختلاف الأئمة / دار الجواهرة / الطبعة الأولى : 1426
- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض للعلامة شهاب الدين
الحفاجي / دار الكتب العلمية بيروت

فهرس الموضوعات

6-5	المقدمة
7-6	أهمية الموضوع
26-8	ترجمة المؤلف العالمة محمد بن الحسن الحجوبي
29-27	عملی في التحقیق
87-30	النص المحقق
32	سبب التأليف
33-32	شروط و ضوابط جواز الترجمة
33	رأي الإمام الشاطبي في الموضوع
34	رأي الإمام البخاري
35	ترجمة القرآن إلى اللغة الدارجة
38-35	دليل آخر على جواز الترجمة
39-38	مزيد من التوضيح لضوابط الجواز
41-40	هل الترجمة تسمى قرآنا و تعطى حكمه
40	رأي العلامة المرير التطواني المغربي
42-41	إبطال دعوى أن الأمم ملزمة بتعلم العربية
42	رأي الإمام القاضي عياض
43	مزيد من التوضيح بضوابط جواز الترجمة
43	دليل آخر على جواز الترجمة

45-44	رأي الإمام الحافظ ابن حجر
55-45	أدلة أخرى لجواز الترجمة
56-55	رأي الإمام ابن تيمية
58-57	رأي الإمام ابن حزم
60-58	تحقيق الكلام فيما نسب إلى الإمام أبي حنيفة من القول بصحة الصلاة بالترجمة
63-61	التعريف بقاعدة مراعاة الخلاف
67-63	تلخيص
69-67	أجوية ملاحظات
84-69	التعريف بقاعدة سد الذرائع
86-85	حكم أحد الأحكام من الترجمة
88-86	الترجمة حكمها حكم التفسير
92-88	فهرس المصادر والمراجع
91-93	فهرس الموضوعات

تاریخ حرکة ترجمة معلانی القرآن الکریم من قبل المستشرقین وکوافعها ، و خصوصیات

تألیف

الدكتور محمد التمسماني الإدرسي

المقدمة

إن الحمد لله نحمه ونستعينه ونستهديه ، ونعود بالله من شرور أنفسنا وسیئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحابته أجمعين ، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :

فقد أنزل الله كتابه العظيم على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين ، أمره بتبليغه إلى الناس أجمعين ، وتولى حفظه بنفسه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ^١﴾ هيا له رجالاً مخلصين ذادوا عن حرمته ، وتصدوا لكل المحاولات التي تهدف إلى تدميره ، وبذلوا جهوداً خيرة في كشف زيف ما يثيره أعداؤه عنه من أباطيل وأكاذيب .

هذا وإن أخطر حملة عدائية واجهها القرآن العظيم هي تلك الهجمة الشرسة وذلك الهجوم الشديد الذي شنه المستشرقون عليه بقصد تدميره والقضاء عليه ، كان أول همهم أن يحثوا

^١ الحجر : 9.

لأوروبيا عن سلاح غير أسلحة القتال ، لتخوض المعركة مع هذا الكتاب الذي سيطر على الأمم المختلفة الأجناس والألوان والألسنة ، وجعلها أمة واحدة ، تعد العربية لسانها ، وتعد تاريخ العرب تارิกها ، وقد لخص (وليم غيفورد بلغراف) عداء الغربيين وحربهم للقرآن في كلمته المشهورة : «متى توارى القرآن ومدينة مكة عن بلاد العرب ، يمكننا حينئذ أن نرى العربي يتدرج في سبل الحضارة التي لم يبعده عنها إلا محمد وكتابه».

لا ريب أن هذه الصورة بدأت تتغير قليلاً الآن ، ولكن التيار القوي في مراكز الاستشراق والكنائس الغربية ، ومعاهد الدراسات ما زال هو التيار المعادي للإسلام المتحفظ تجاهه .

لقد تتج عن حقدتهم وكراهيتهم : اقطاع صلة معظمهم بالعالم العربي وخصوصاً بعد استمرار تدهور العلاقة بين المستشرقين والعالم العربي بداية من النصف الأول من هذا القرن (القرن العشرين) ¹ .

إن خطر معاداتهم وحربهم للقرآن الكريم قد اشتد وتزايد أواخر هذا القرن وحتى أيامنا هذه ، نتيجة كون تلك

¹ انظر : "ترجمة معاني القرآن للألمانية بين سوم المستشرقين وجهود المسلمين" للأستاذ ثابت عبد (ص : 21) من جريدة الحياة العدد :

الأحكام المسبقة والضلالات التي ينتجها العقل الاستشرافي لم تعد محصورة في المجال الأكاديمي ، فقد تلقفها الإعلام الجهemi وأخذ ينشرها على أوسع نطاق ، وتسرب الكثير منها أيضاً إلى المناهج الدراسية في معظم البلاد الأوروبية ، وبهذا يربون الأجيال الجديدة على كراهية المسلمين ويعذونهم لقبول آية قرارات بحصار الشعوب المسلمة ، والموافقة على آية تدخلات عسكرية لحماية القرن الحادي والعشرين !

وهنا تتجلّى أهمية الموضوع الذي نحن بصدده الحديث عنه ألا وهو " تاريخ حركة ترجمة معانٍ القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودّوافعها ، وخطرها "

أهمية الموضوع :

تتلخص أهمية الموضوع فيما يأتي :

أولاً - كون المؤسسة الاستشرافية قد نجحت بالفعل في تقديم مادة معرفية مزورة ومشوهة عن القرآن الكريم ، وبالطبع لا يعرف تشويهها وخطرها إلا من أوتي معرفة منطلقة من الأصول الصحيحة ، وإنما سينزلق مثلما انزلق كثير من المحدثين والمعاصرين من أبناء هذه الأمة .

ثانياً - ما يقتضيه واجب التبليغ والدعوة ، فعلى الداعية المسلم وخصوصاً في أيامنا هذه أن يقف على ما يشيرونه من شكوك وشبهات ، ويتصدّى لها بالعلم والمعرفة ، يواصل

جهوده بخطى ثابتة من غير كمل ولا ملل ، لأن الناس في حاجة ماسة إلى ترجمة صحيحة ووثيقة ، لكي يفهموا كلام الله سبحانه وتعالى الذي قرر فيه أوامره ونواهيه ، بل كل مسلم مطالب شرعاً بعرض كلام ربها على غيره بشكل واضح وسليم ، كي يحصل على صورة إيجابية وصحيحة لهذا الكتاب الجليل ، فإن جل الذين أسلموا من كبار علماء العالم هم ممن خوطبوا به في البداية بلغتهم ، وفهموا الإسلام بتلك اللغة .

ثالثاً - كون ترجمة القرآن الكريم أصبحت اليوم ضرورية إلى اللغات الأجنبية الأكثر انتشاراً بصفة مبدئية ، نخص منها : الإنجليزية والإسبانية والفرنسية ، وذلك بهدف أن يقرأه الناس جميعاً مسلمين وغير مسلمين من غير أهل لغة الضاد في ترجمة أمينة .

لذا يتتأكد تضافر الجهود بين أهل العلم في مختلف التخصصات ، وإيجاد تعبئة عامة : أكاديمية وإعلامية وثقافية ودبلوماسية وسياسية ، ولا جدوى من مؤتمرات الحوار التي ينظمها الموظفون ولا تخطط لأي عمل جاد مؤثر¹ .

لا شك أن هناك جهوداً خيرة مباركة بذلك في مجال ترجمة القرآن الكريم أواخر هذا القرن ، نخص منها بالذكر :

¹ جريدة الشعب (ص: 9) 3 أبريل 1998

1. المجهد الكبير الذي بذله الدكتور عبد الله نصيف، والدعم الذي قدمه للجنة الترجمة التي استمرت تعمل خمس عشرة سنة في جامعة الملك عبد العزيز بجدة ، وقت أن كان مديرًا للجامعة ، ثم رئيساً لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة . إذ استمرت هذه اللجنة في عملها تحت إشرافه واستعرضت عشرين ترجمة ، وخلصت إلى أن خير هذه الترجمات :
 - ترجمة : محمد مارما ديوك بكشال وهو مسلم عاش في الهند وترجمته تعتبر خير الترجمات لحرصه على مدلولات الألفاظ وتمكنه من لسانه الأم الإنجليزية .
 - ترجمة : آبرى وهو عالم فذ بالعربية وب Lansane الأصلي الإنجليزية ، وترجمته رائعة من حيث أسلوبها الممتاز¹ .
2. من الجهود الخيرة أيضاً : الندوة الدولية الأولى التي انعقدت بعمان سنة 1998 والتي صدرت أعمالها في كتاب ضخم (510 صفحات من الحجم الكبير) وأبحاث الكتاب قاربت الثلاثين ، وغطت الترجمات في أهم اللغات : الإنجليزية والفرنسية والألمانية والبرتغالية والتركية والبوسنية والألبانية والفارسية والبلغارية والأوردية والروسية .

¹ انظر : " جريدة أكتوبر عدد : 1171 / 4 أبريل سنة 1999

3- وأيضاً : الندوة الدولية ترجمة معاني القرآن الكريم
تقويم للماضي وتحطيط للمستقبل) والتي انعقدت بمجمع
الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة :

1423 هـ موافق : 23-12-2002 م¹

ولقد أثليج صدورنا الخبر السار الذي نشرته مجلة الرابطة في
أحد أعدادها² من أن مجمع الملك فهد بن عبد العزيز
لطباعة المصحف الشريف قد تبني مشروعاً لترجمة معاني
القرآن الكريم إلى اللغة العربية بجزئ الله المشرفين على المجمع
خير الجزاء .

¹ كتابنا هذا هو في الأصل كان من جملة أبحاث هذه الندوة المباركة.

² "مجلة الرابطة" العدد : 438 - السنة : 39 - ربيع الثاني 1422هـ
- يوليه 2001م.

التمهيد:

من خلال استقراء وتتبع جهود الاستشراق في الدراسات القرآنية نجد أن الكثير منها يدور حول ترجمة القرآن الكريم إلى مختلف اللغات العالمية والألسن الحية ترجمة حرفية أو تفسيرية أو لغوية جزئية وكلية.

وإن طبيعة هذا الموضوع تفرض علينا أن نمهد له بكلام موجز نبين فيه حقيقة الترجمة وأمكانيتها في القرآن الكريم، ومدى صعوبتها.

حقيقة الترجمة:

لغة¹:

استعملت الكلمة في اللغة للدلالة على معانٍ: يقال: ترجم الكلام: إذا بينه وأوضحه ، وبلغه لمن لم يلجمه ، ومنه قول الشاعر:

إن الثمانين - وبلغتها - قد أحوجت سمعي إلى ترجمان
ويقال : ترجم كلامه إذا فسره بلسان غيره ، وترجم كلام غيره
وعنه : نقله من لغة إلى أخرى ومنه الترجمان : المفسر للسان.
وهو أيضاً الذي يترجم الكلام ، أي ينقله من لغة إلى لغة
أخرى . يقال : ترجمان ولك أن تضم التاء لضمة الجيم

¹ انظر : "الصحاب" : (4/1566) و "اللسان العربي" : (12/66)
و "المصباح المنير" : (1/38) و "المعجم الوسيط" : (1/83)

فتقول : تُرجمان والجمع : تراجم ، قال الفيومي في : "المصباح المنير" : «وفيه لغات أجودها فتح التاء وضم الجيم ، والثانية ضمهمَا معاً يجعل التاء تابعة للجيم ، والثالثة فتحهمَا يجعل الجيم تابعة للتاء»¹.

وفرقوا بين الترجمة والتفسير . يقول العالمة الكفووي في الكليات : «الترجمة بفتح التاء والجيم ، هو : إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها ، بخلاف التفسير»².
اصحاحاً :

يقول الدكتور صفاء خلوصي : «الترجمة : فن جميل يعني بنقل ألفاظ ومعان وأساليب من لغة إلى أخرى ، بحيث إن المتكلم باللغة المنقول إليها يتبيّن النصوص بوضوح ، ويشعر بها بقوة كما يتبيّنها ويشعر بها المتكلّم باللغة الأصلية»³.

هل يمكن ترجمة القرآن الكريم؟

لقد شغلت الإجابة عن هذا السؤال العلماء ، وتبادرت فيها آراؤهم ، ووقعت بسيّها معركة حامية بينهم ، كثُر فيها الرد على بعضهم ، واحتدم النقاش بينهم في عشرينات وخمسينات هذا القرن ، فكان منهم من يرى الجواز ، ومنهم من عارض

¹ "المصباح المنير" : (38/1)

² الكليات : (ص: 313)

³ "فن الترجمة في ضوء الدراسات المقارنة" : (ص: 14)

ومنع ، ومنهم من فرط وتساهل ، ومنهم من توسط . وألفت في ذلك رسائل خاصة .

ولا بد من تحرير محل النزاع ليكون التوارد بالنفي والإثبات على مخز واحد ، ومن تحرير موضع الخلاف لإزالة الشغب الحاصل .

فأقول - ظهر لي من خلال قراءة ما كتب في الموضوع من مؤلفات وبحوث أن هناك لبساً وخلطاً في التصور للموضوع يرجع إلى أمور:

الأول - عدم التنبه إلى أن ترجمة القرآن حقيقة قائمة بذاتها تختلف عن مفهوم الترجمة المتعارف عليها من حيث المدلول والحكم والأقسام . فترجمة القرآن لا يتصور فيها : محاكاة نظم القرآن وترتيبه وهو ما يعبر عنه بالترجمة الحرافية في مفهومها العام ، ولا يأتي فيها الوفاء بالمعنى الأصلي دون محاكاة للنظم وهو ما يعبر عنه بالترجمة المعنوية أو التقريسية أو التفسيرية¹

الثاني - أن لفظة الترجمة تطلق في اللغة على أحد معان أربعة، وهي :

1. تبليغ الكلام لمن لم يبلغه

2. تفسير الكلام بلغته التي جاء بها

¹ انظر : " لغة القرآن " للدكتور عبد الحليل عبد الرحيم : (ص: 538 - 539)

3. تفسير الكلام بغير لغته.

4. نقل الكلام من لغة إلى أخرى.

إذا تبين ذلك فلا شك أنها في الإطلاق الأول جائزة بلا خلاف، بل هي أمر مطلوب شرعاً ، لكن هذا المفهوم غير مراد ، وهي في الإطلاق الثاني تجوز اتفاقاً¹ ، أما في الإطلاق الثالث فلا يخلو الأمر من أن يكون النقل بإبدال كل كلمة من الأصل المراد ترجمته بما يساويها في اللغة المنقول إليها أي مع محاكاة نظم الأصل وترتيبه ويسمونها بالترجمة الحرافية² ، وهذه لا تجوز اتفاقاً³ . وإنما أن يكون النقل مع مراعاة الوفاء بالمعنى الأصل دون محاكاة نظمه وترتيبه ، وهذا ما أطلق عليه الترجمة المعنوية أو التفسيرية أو التقريرية⁴ . وهذه محل الخلاف.

¹ يقول الإمام ابن تيمية : «والقرآن تجوز ترجمة معانيه اتفاقاً» الجواب الصحيح ملن بدل دين المسيح (190/1)

² وتسمى كذلك الترجمة اللفظية والترجمة المساوية . انظر : مناهل العرفان في علوم القرآن : (102/2) ولغة القرآن للدكتور عبد الجليل عبد الرحيم

(ص: 538) ومباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان (ص: 280)

³ انظر : مناهل العرفان : (133/2) ولغة القرآن (ص: 538، 543)

ومباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان (ص: 280)

⁴ انظر : مناهل العرفان : (103/2) ولغة القرآن (ص: 538) و مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان (ص: 281-284)

الثالث - أن بعض من صنف في الموضوع سواء أكان من المجيئين أو من المانعين لم يكن دقيقاً في التعبير عن المسألة ، فأطلق بعضهم الترجمة المعنوية على ترجمة تفسير القرآن الجائزة اتفاقاً ، والبعض الآخر أطلقها على نقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى مع مراعاة الوفاء بالمعنى وصح بجوازها ، الأمر الذي أوقع البعض في اللبس فصح بعده وجود خلاف حقيقي بين العلماء الذين احتمل بينهم النقاش في الموضوع^١ .

الرابع - غفلة البعض عن الهدف من الترجمة ألا وهو : التذكير والوعظ لا غير ، إذ المترجم لا يعد قرآناً اتفاقاً ، وبالتالي لا يعطى أحکامه من كونه معجزاً في اللفظ والمعنى ، متبعداً بتلاوته .. ويعجبني هنا صنيع الأستاذ الكبير علال الفاسي رحمه الله في محاولته بيان سبب الخلاف وتصویره قال : « ترجمة معاني القرآن لغير العربية : لقد وصف الله القرآن بكونه عريباً فقال : « إنا أنزلناه قرآن عريباً لعلكم تعقلون^٢ » وقال : « كتاب فصلت آياته قرآن عريباً لقوم يعلمون ، بشيراً ونذيراً^٣ » وقد أجمع المسلمون على أن المقصود بالقرآن هو : ما تحتوي عليه دفتأ المصحف من لفظ ومعنى ، فالنظم والمعنى داخلان

¹ "لغة القرآن" بتصرف نفس الموضع السابق

² يوسف : 2

³ فصلت : 3

كما سبق في مدلول إعجازه، والتحدي وقع بهما معاً ، فإذا
ترجمت بعض معانيه للعجمية ، وكتبت بها لم يق من الممكن
إطلاق القرآن على تلك المعاني المترجمة . ولهذا الاعتبار
اختلف أئمة المسلمين قديماً وحديثاً في جواز ترجمة القرآن
للعجمية ، فاستحاله قوم ومنعوه ، ورووا عن أبي حنيفة أنه
جゾه وأباحه^١.

والمحختار من القولين والله أعلم هو : ما ذهب إليه القائلون
بالمجاز - وبه جرى العمل^٢ - وهذا الأمر بسط فيه القول العلامة
محمد بن الحسن الحجوبي، وأطال فيه الكلام في كتابه حكم
ترجمة القرآن العظيم . ومما قاله :

- قال رحمة الله : « بل ترجمته من الأمور المرغبة فيها ، بل
يصح لنا أن نقول : إنها من فروض الكفاية^٣ التي يجب على

^١ مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها : (ص: 107)

² انظر : " المستشرقون وترجمة القرآن الكريم " عرض موجز بالمستندات
لمواقف وآراء وفتاوي بشأن ترجمة القرآن الكريم " للكتور محمد صالح
البنداقي (ص: 49 – 84) و " لغة القرآن " للكتور عبد الجليل عبد
الرحيم (ص: 532 – 579) و " قضايا ترجمة القرآن " للكتور عبد النبي
ذاكر كتاب نصف الشهر سلسلة شراع المغربية العدد : 45

³ فرض الكفاية هو : كل مهم يراد حصوله ، ولا يقصد به عين من يتولاه .
انظر : " البحر الحيط " للإمام الزركشي (242/1).

الأمة القيام بها ، فإذا قام بها البعض سقط عن الباقي ، وإن لم يقم بها أحد أثم الكل .

برهان ذلك: أنه تبليغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قال في خطبته المشهورة غداة فتح مكة^١ .

^١ أخرج الإمام البخاري في صحيحه قال : " حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال ثني سعيد عن أبي شريح أنق قال لعمرو بن سعيد - وهو يبعث البعوث إلى مكة - ائذن لي أيها الأمير أحدثك قوله قولاً قام به النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح . سمعته أذناني ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به : حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن نكة حرمها الله ، ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا : إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وللبيغ الشاهد الغائب " كتاب العلم ، باب ليلغ العلن الشائد الغائب (ح: 104) مع الفتح : 197/1-198

وفي خطبته في حجة الوداع : "فليبلغ الشاهد الغائب¹" كما في "أصح الصحيح" وقال : «بلغوا عنِي ولو آية»² وقد أوجب الله على رسوله التبليغ، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا نَزَّلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعِلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتِهِ³﴾ فهو⁴ بلغ للعرب بلسانهم [كما قال تعالى⁵] ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا

¹ ولفظه : " خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال : أتدرون أي يوم هذا ؟ قلنا الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه ن فقال : أليس يوم النحر ؟ قلنا: بلى . قال : أي شهر هذا ؟ قلنا: الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه ، فقال : أليس ذو الحجة ؟ قلنا : بلى . قال: أي بلد هذا ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه ، قال : أليست بالبلدة الحرام ؟ قلنا : بلى . قال : فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ، كحركة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟ قالوا: نعم . قال : اللهم فاشهد ، فليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أووعى من سامع ، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " صحيح البخاري كتاب الحج باب الخطبة أيامى (ح : 1741 مع الفتح : 3/573-574)

² أخرجه الإمام البخاري في كتاب الأنبياء باب ما يذكر عن بنى إسرائيل (ح: 3461 مع الفتح : 6/496) ³ المائدة : 67

⁴ في: ط: (فالنبي عليه السلام)

⁵ زيادة من: ط.

بِلِسَانِ قَوْمِهٖ^١ وَيُجَبُ عَلَى الْعَرَبِ أَنْ يَنْبُوا عَنْهُ ، وَيَلْغُوا لَغِيرِهِم مِّنَ الْأَمْمِ^٢ ، فَلَذَا^٣ قَالَ لَهُمْ : "بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةٌ^٤" وَمِنْ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ : أَنَّ رِسَالَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^٥ عَامَةٌ لِجَمِيعِ الْأَمْمِ ، وَلَا يَمْكُنُ التَّبْلِيغُ لِجَمِيعِ الْأَمْمِ عَادَةً إِلَّا بِالْتَّرْجِمَةِ إِلَى لِغَتِهِم^٦ ، فَالْوَاجِبُ لَا يَتَأْدِي إِلَّا بِتَرْجِمَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِجَمِيعِ

^١ إِبْرَاهِيمٌ : ٤.

^٢ فِي : ط : (وَيُجَبُ عَلَى الْعَرَبِ أَنْ يَلْغُوا لَغِيرِهِم مِّنَ الْأَمْمِ نِيَابَةً عَنْهُ)

^٣ فِي : ط : ولَذَا .

^٤ قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتحِ : « قَوْلُهُ (بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةٌ) قَالَ الْمَعَافُ الْنَّهْرَوَانِيُّ فِي كِتَابِ الْجَلِيلِ لَهُ : "الْآيَةُ فِي الْلُّغَةِ تَطْلُقُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ : الْعَالَمَةُ الْفَاصِلَةُ، وَالْأَعْجُوبَةُ الْحَاصِلَةُ، وَالْبَلِيةُ النَّازِلَةُ . فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَيْتُكَ أَلَا تَكُلُّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ وَمِنَ الثَّانِيِّ : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ وَمِنَ الثَّالِثِ : جَعَلَ الْأَمْرِيُّ فَلَانَا الْيَوْمَ آيَةً . وَيَجْمِعُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي الْثَّلَاثَةِ أَنَّهُ قَيْلُ لَهَا : آيَةً ، لَدَلَالَتِهَا وَفَصْلِهَا وَإِبَانَتِهَا » الْفَتحُ : (6/498)

^٥ فِي : ط : (أَنَّ رِسَالَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ)

^٦ فِي : ط : لِلْغَائِمِ

اللغات ، ترجمةً مدققة بقدر الإمكان^١ .^٢

وقال أيضاً : «لعمري كيف يتصور الزاعم^٣ لمنع الترجمة : إسلام أهل الهند والصين والترك والخزر والفرس والسريان والروم والبرس والرنج وغيرهم من الأمم الأعجمية ، والتي لا

^١ هذا مبني على قاعدة مقدمة الواجب وهي قاعدة كلية تختزل حقيقتها وتعبر عنها العبارة المشهورة : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

الشرح والتوضيح :

ما : اسم موصول واقع على خارج عن ماهية الواجب ، ضرورة أن الجزء لا يتوهם فيه جدل ن إذ هو لا يغاير الكل وجوداً ولا وجوباً ، وعليه يكون المراد به : خصوص الشرائط والأسباب .

لا يتم : يعني لا يوجد ، فلا يشمل المخد ما يكمل الواجب كالسنن مثلاً.

الواجب : الأمر الذي ثبت وجوبه أصلاً.

إلا به : القصر هنا إضافي ، أي بالإضافة إلى عدم ذلك الشيء لا مطلقاً ، أو بعبارة أخرى : فيما لا يوجد الواجب بدونه وإن توقف وجوده عليه. انظر : "البحر المحيط للإمام الرركشي (223/1 - 231)" و"جمع الجواع مع شرح المحلي بحاشية البناني" (192/1 - 197).

² "حكم ترجمة القرآن العظيم" (ص: 35-37).

³ من القائلين بالمنع : الشيخ رشيد رضا رحمة الله تعالى في رسالته : "ترجمة القرآن وما فيها من المفاسد ومنافاة الإسلام" ويدهب الأستاذ محمد سليم شرباتي إلى القول باستحالة ترجمة القرآن مطلقاً لفظاً ومعنى.

رالت متمسكة بلسانها ، وكيف وصل الإسلام لأعمق قلوبها؟! أمع فهم¹ معاني القرآن ومبادئه ومكارمه؟! أمر مع جهلها به؟! بل لا شك أنها فهمت ذلك بقلوبها، ووعته في رؤوسها ، وذلك بعد ترجمة القرآن إلى لغتها بقدر الإمكان ، إذ لا يشك مسلم أن الدين إنما انتشر بالبرهان والإقناع ، لا بالسيف ولا بالعنف ، وأعظم برهانه : هو القرآن ومكارمه وعجائبها . قال الله تعالى: «وجاهدهم به جهاداً كبيراً²».

بقي القول بأن الترجمة اللفظية كلمة بكلمة من لغة إلى أخرى لأي تعبير كان ليست من قبيل الممكن ، إذ لكل لغة نظامها في القواعد والترتيب ، وإنما يراد بالترجمة هنا : أداء المعنى المراد باللغة الأخرى ، تبعاً لقواعدها إلى من لا يفهم لغة النص المترجم، يقول العلامة الحجوبي رحمه الله أيضاً : «ولا زيد بالترجمة: إبدال كل لفظ بما يرادفه ، أو يقاربه ، في اللغة الأخرى، فهذا غير ممكن في كل آياته ، وإذا أمكن في البعض، كان في الغالب غير مصيّب لروح المعنى ، فهو إذاً تبديل، وربما يقال عنه: تحريف . لأن⁴ ما يظن من الترادف ، أو التقارب ، قد

¹ في ط : أمع فهمهم.

² الفرقان : 52

³ حكم ترجمة القرآن العظيم (ص: 47 – 48)

⁴ في : ط : إذ

لا يكون [كذلك¹] فإنما نرى² كثيراً من ألفاظ³ في لغتنا يظن ظانون أنها مترادفة ، فإذا هي متخالفة ، وإنما المراد⁴ ترجمة المعنى الأصلي [الظاهر⁵] من كل جملة ، مع ما يتبعه من المعاني التي تتضمنها دقائق اللغة⁶ وبلاوغتها بقدر الإمكان ، متبعاً في ذلك ما عليه⁷ رأي جمهور المفسرين بقدر الإمكان⁸ ، وإن لم تتمكن الإحاطة بكل المعاني العظيمة التي تحتوي عليها⁹ اللفظ المنزلي من حكيم حميد ، كما لا يمكن له الإتيان بما⁹ يشتمل عليه من طرق الإعجاز الراجعة لفصاحته ، وطلاؤه لفظه ، ومتانة أسلوبه ، ولطائف إشاراته ، وغير ذلك مما هو مقرر في وجوه إعجازه . كل ذلك¹⁰ لا تفي به أي ترجمة كانت ، ولا

¹ زيادة من : ط

² في : ط : وها نحن نرى

³ في : ط : من الألفاظ

⁴ في ط : وإنما نريد

⁵ زيادة من : ط

⁶ في ط : العربية

⁷ (ما عليه) سقطت من : ط

⁸ (بقدر الإمكان) سقطت من : ط

⁹ في : ط : (كما أنه لا يمكن الإتيان بكل ما)

¹⁰ في : ط : (لأن ذلك)

نطمع^١ في الوفاء به ، لمكان الإعجاز^٢ الذي ينقضي الدهر ولا تستقصى عجائبه وغرائبه^٣ .

صعوبة ترجمة القرآن الكريم:

تعتبر المحاولات المبذولة لترجمة معاني القرآن الكريم من أصعب المحاولات في ميدان الترجمة عموماً ، فترجمة معنى الآية كريمة واحدة بنقلها من النص القرآني الحكم البلigh إلى أي نص في لغة أجنبية تواجه صعوبات كبيرة ، إذ يهتز المعنى الجميل الرائع ويفقد التركيب البلاغي للآية الكريمة رونقه ودقته ، ويفرغ اللفظ من وقنه الجميل المؤثر^٤ .

إن إشكالية نقل المعنى في ترجمات القرآن ارتطمت على صخرة الإشكال اللساني المرتبط بالمبينات المعجمية والدلالية والتركيبية أو الأسلوبية المشكلة لأُس الإعجاز القرآني^٥ . يقول أحد المختصين في ترجمة القرآن : الأستاذ صلاح الدين

^١ في : ط : ولا مطعم

^٢ في : ط : (إعجازه)

^٣ حكم ترجمة القرآن العظيم النسخة المطبوعة (ص: 3) وانظر النص المحقق (ص: 38 - 40).

^٤ انظر : "التطور التاريخي لترجمة معاني القرآن الكريم عند الغربيين" جريدة الحياة العدد : 12411 (ص: 21)

^٥ "قضايا ترجمة القرآن" : (ص: 72)

كرشيد – وهو مترجم لمعاني القرآن إلى الفرنسية – قال: «إني وجدت بالفعل صعوبات جمة في ترجمة بعض الكلمات القرآنية مثل : الأمة ، الحق ، الفاسقون ، اللطيف ، البر ، المعروف ، المنكر ، وحزب . بما لها من معانٍ مختلفة .. ومع ذلك ، وبالرغم من حرصي الشديد على ذكر كل التأويلات الممكنة للآية الواحدة ، فلا يمكن للنص الفرنسي ، أن يلم بكل المعاني التي توحى بها الآية القرآنية ، ولكن الترجمة تمثل ما توصل إليه اجتهاد المترجم نفسه وفهمه الخاص ، مما يقرب معاني القرآن من عقول القارئ بالفرنسية»¹.

ومن المسائل العويصة التي تقف عائقاً في طريق الترجمة² : مسألة : الحروف المقطعة في أوائل السور .

مسألة : غياب الترادف.

مسألة : أسماء الله الحسنى.

مسألة : اختلاف اللغة العربية وغيرها في التأنيث والتشنية.

¹ "المستشرقون وترجمة القرآن الكريم" (ص: 131) نقلأً عنه.

² انظر الكلام على صعوبات الترجمة في : "لغة القرآن الكريم" للدكتور عبد الجليل عبد الرحيم : (ص: 540 - 543) و "المستشرقون وترجمة القرآن الكريم" (ص: 130 - 132) و "صعوبات في ترجمة القرآن الكريم وأولوياتها" مجلة الفيصل العدد : (300) و "الترجم الاستشرافية لمعاني القرآن الكريم (1-2)" من مجلة الفرقان المغربية عدد : 28 - 29.

- مسألة : الضمير هل هو عائد إلى اسم مذكر أم إلى اسم مؤنث ؟
- مسألة : الأسماء التي ذكرت مرة واحدة أو الكلمات الأجنبية مثل : (زمهرير) (زنجبيل) (بابل) .
- مسألة : الآيات المتشابهات والمحكمات .
- مسألة : القرآن قليل الكلمة كثير المعنى .
- مسألة : ترجمة لفظ الجلالة .

وهذه الصعوبات وغيرها تفرض على المترجم أن يكون أهلاً لهذه المهمة العظمى، بأن تتوفر فيه مجموعة من الأمور الضرورية واللازمة. لأن ترجمة القرآن الكريم اليوم " أصبحت علمًا يحتاج إلى القواعد والضوابط التي اشترطها أهل الفن من العربية، وعلوم الإسلام ، والعلوم الإنسانية واللغوية ، وهذه العملية ليست منفرة ولا شاردة ، بل تخضع لشروط تفسير القرآن الكريم، لأن الترجمة هي من قبيل التفسير وتدخل في علم التفسير¹ . وللعلامة سيدي عبد الله كنون كلام جامع في المسألة. يقول رحمه الله: «من المشكلات التي تواجه الدعوة الإسلامية في العصر الحاضر : ترجمة القرآن إلى اللغات الأجنبية ذلك أن القرآن كما هو معروف في القمة من البلاغة العربية ، ولأجل النفاذ إلى أسراره ، وفهم مقاصده ، يجب أن يكون المترجم

¹ انظر: "الترجم الاستشرافية لمعاني القرآن الكريم (2) حول مشروع ترجمة إسلامية لمعاني القرآن " مجلة الفرقان المغربية العدد : 29 (ص: 27).

ممن لهم تضلع في قواعد اللغة العربية نحوً ولغةً وبياناً، وذلك
فضلاً عن المعرفة بعلوم القرآن وأسباب النزول والفقه والحديث
والتفسير ..¹

¹ انظر : " منطلقات إسلامية له " : (ص: 182)

الفصل الأول:

تاريخ ترجمة المستشرقين لمعاني القرآن الكريم وبيان خطرها

المبحث الأول:

تاريخ حركة ترجمة معاني القرآن من قبل المستشرقين
وبيان أشهر مدارسها

المبحث الثاني:

في بيان خطرها على القرآن الكريم

الأوروبية هي ترجمة دير كلكوني . إذ إن سقوط القدسية
عاصمة الإمبراطورية الرومانية الشرقية عام 1453م رافقه نشوء
الدول القومية في غرب أوروبا مثل إسبانيا وفرنسا والبرتغال
التي شجعت التدوين باللغات الوطنية ، واعتمدت في ذلك على
ما قد دون أو ترجم عن الإسلام إلى اللاتينية . وقد ترجمت
نسخة كلكوني إلى اللغات الإيطالية والألمانية والهولندية
والفرنسية والإنجليزية والروسية^١ .

والمهم أن نعلم أن حركة ترجمة القرآن الكريم من قبل
المستشرقين عرفت مدارس متخصصة عنيت بالموضوع
أشهرها وأهمها : المدرسة الإسبانية والمدرسة الألمانية
والمدرسة الإنجليزية .

❖ **المطلب الأول -** معنوية المدرسة الاستشرافية الإسبانية
بترجمة القرآن الكريم :

لم يحظ الاستشراق الإسباني بدراسة كافية بالرغم من أهميته
البالغة إذ هو الأصل والأساس لجميع المدارس الاستشرافية

¹ انظر : "مجلة النور عدد : 89 جمادى الآخرة 1419هـ - أكتوبر 1998م موضوع : الترجمات القرآنية بين نقل المعانى وهدم المباني ... " للأستاذ جاسم حسين (ص: 61)

الأوروبية الأخرى¹ ، بل يعد الاستشراف الترجمي في أوروبا عامة عالة على المدرسة الإسبانية .

لقد أدى استيلاء ألفونسو السادس على طليطلة سنة : 1085 إلى أن يسعى النصارى إلى تحقيق هدفين متكمالين² : أولهما - تصحيح نصرانية المستعربين بالأندلس وتهذيبها من الفساد الذي اكتسبته من جراء التقائهما بالإسلام - حسب زعمهم -

وثانيهما - معرفة هذا الدين لتسهيل إمكانية مواجهته ونفيه، وإقامة سد منيع بينه وبين إفساد النصرانية من جديد انطلقت هذه العملية من دير ككلوني بوصفها توبة وتكفيراً حررياً عن الغضب الإلهي الذي تمثل في انتشار الإسلام وتوسيعه. اقتضت إدارة هذه الحرب وضمان ديمومتها، أن انتقل النصارى من تعرف الإسلام إلى تنظيم معرفته وتعديقه عبر ترجمة معاني مصدره القرآن الكريم .

¹ ولهذا فإن كثيراً من النقائص والعيوب الموجودة في الدراسات التي اهتمت بالمدحوع مردها إلى عدم اطلاع أولئك الباحثين على الاستشراف الإسباني . انظر ذلك في : " الإسلام في أبحاث الاستشراف الإسباني من ريموندس لولوس إلى أسين بلاثينوس " أطروحة الدكتوراه للأستاذ محمد عبد الواحد العسري (123/1 - 124)

وبهذا كانت الأندلس (إسبانيا) منطلقاً بداية المحاولات الأولى لترجمة القرآن الكريم في أوروبا¹.

1 - أنجزت الترجمة الأولى مطلع القرن الثاني عشر الميلادي سنة 1130م بأمر وتوجيه من رئيس رهبانية دير ككلوني بطرس الموقر ولقد تولى مهمة الترجمة روبرت القطوني وتحتاج هذه الترجمة بأمور :

- أنها أول ترجمة استشرافية للقرآن الكريم على الإطلاق²
- أن المترجم أدرج في مقدمة ترجمته هذه مقالة عبد المسيح الكندي³.

¹ انظر : "الترجمات القرآنية بين نقل المعاني وهدم المباني : ترجمة تولن ترنر لمعاني القرآن للإنكليزية خرج عن مؤلف المسلمين في ترقيم البسمة" للباحث جاسم حسين : (ص: 61) من مجلة النور العدد : 89 جمادى الآخرة 1419هـ - أكتوبر 1998م

² بخلاف ما هو مشاع بين الباحثين

³ وضع عبد المسيح بن إسحاق الكندي رسالته من 141 صفحة جواباً جدالياً على كتاب صديقه عبد الله بن إسماعيل الماشي الذي دعاه فيه إلى اعتناق الإسلام ، ولقد هذب الرسائلتين ونشرهما ضمن كتاب واحد يدعى أسطون تيان A.Tien مرتين في لندن في سنة : 1880م وسنة 1885م كما نشرتا بالقاهرة سنة 1912م ولقد على رسالته هذه العلامة خير الدين أبو البركات نعمان الأولوسي (ت: 1317) في كتابه : "الجواب الصحيح لما لفظه عبد المسيح بن إسحاق الكندي " طبع في لاهور

• أن هذه الترجمة لم تتقبل قبولاً حسناً لرداةتها ، ولأنها وجهت بالأساس إلى الناطقين باللاتينية خاصة .
ثم تبعتها ترجمات أخرى :

٢- ترجمة أخرى تولتها جماعة دير ككلوني سنة 1143 م^١ تتميز بأنها كتبت بأسلوب أكثر قبولاً من سابقتها

سنة 1306 هـ والمهم أن نعلم أن عبد المسيح هذا كان يهودياً تنصراً ووضع كتابه هذا للطعن في الإسلام تزلفاً للمحتلين الإسبان . انظر : "مجلة السور عدد : 89 و "الإسلام في أبحاث الاستشراق الإسباني ... " (146/1 - 147) ولقد أفرد الأستاذ العسري للرسالة فصلاً مستقلاً يراجع لأهميته .

^١ ولقد وقع اختلاف بين الباحثين في نسبة هذه الترجمة والتي سبقتها . الواقع : أن بطرس الموقر ، كان قد أمر كلاً من روبيرتوس كتنيس و بطرس الطليطي أحد اليهود المتصريين بالأندلس بإنجاز ترجمة للقرآن الكريم ذلك هو ما يستفاد من بعض رسائل الموقر إلى سان برناردو فضلاً على أنه قد جاء على أعلى الورقة الأولى لإحدى نسخ الترجمة المعنية المحفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس 14 Mas.lAt 503 ، وأيضاً من عمل بيتروس طوليطنوس والظاهر أن كلاً من هذا الأخير وروبرتو كيتون وغيرهما من بقية ترجمة الفريقين (ومنهم حتى أحد المسلمين المتصريين) قد أسهموا جميعاً كل واحد من جهته ، في إنجاز أول ترجمة للقرآن إلى اللاتينية ، فالموقر كان قد شكل فريقين من الترجمة ، يكمل كل واحد منه الآخر من حيث إتقان اللغات المطلوبة لإنجاز هذا الغرض ونظائره " انظر : الإسلام في أبحاث الاستشراق الإسباني ... " (132/1 - 133) بالهامش .

ولقد رافقت هاتين الترجمتين – على فترات متقاربة ومتالية – ترجمات أخرى للقرآن الكريم ، وفي القرنين الثالث عشر والرابع عشر اللذين يمثلان أهم مراحل الاستشراق الإسباني ظهرت عدة ترجمات منها :

3- ترجمة القرآن إلى اللغة القشتالية بدلاً من اللاتينية ، وتعد الأولى من نوعها ، وذلك بأمر من الملك ألفونسو العاشر .

4- ترجمة (الشمامس ماركوس دي طوليدو للقرآن الكريم ولعقيدة المهدي بن تومرت بأمر رئيس الأسقفية وإشرافه : (رودريلغو خيمينيث دي رادا)

5- ترجمة مطران كنيسة سقوفيا جون السقوفي من العربية إلى الإسبانية ثم إلى اللاتينية " وأشرك معه في هذه المهمة فقيهاً حاذقاً اسمه عيسى بن جابر السقوفي وذلك قبل أربعين عاماً من غزو غرناطة وسقوطها سنة 1492م – وقد تفرغ الاثنان سنة 1455م في صومعة في مدينة سافوي لهذه المهمة لمدة أربعة أشهر ، في الشهر الأول قام الفقيه عيسى بن جابر بنسخ القرآن الكريم على قطع من الورق العريض تاركاً حواشي كبيرة للترجمة . وفي الشهر الثاني قام بترتيب حلقات التجليد لكل القرآن . وفي الشهر الثالث بدأ بكتابة الترجمة الإسبانية على الصفحة المقابلة للنص القرآني . وفي الشهر الرابع قام كل من جون السقوفي وعيسى بن جابر السقوفي بمراجعة الترجمة الإسبانية للتأكد من صحتها . وبعدئذ قام جون السقوفي بنقل

الترجمة الإسبانية إلى اللغة اللاتينية¹. ثم تتابعت الترجمات بعد ذلك.

المطلب الثاني: معنوية المدرسة الاستشرافية الألمانية بترجمة القرآن الكريم:

عرف الاستشراف الألماني واشتهر باهتمامه بالقرآن والدراسات القرآنية على وجه العموم، فمعلوم أنه في عام 1856م قدم المستشرق الألماني (تيدور نولدك) لجامعة جوتينجن أطروحته لنيل الدكتوراه عن تركيب سور القرآن بعنوان : "تاريخ القرآن" وحاز بها جائزة أكاديمية الآداب في باريس في نفس العام ثم نشرها في عام 1860م وكان لهذه الدراسة من الأهمية والتأثير: أنها مهدت لدراسة القرآن في أوروبا².

أما ما يتعلق بالترجمة : فإن أول ترجمة لمعاني القرآن الكريم إلى اللغة الألمانية قام بها (سولومون شفافير) الوعاظ بكنيسة فراون في نورمبرج ونشرها تحت عنوان : "القرآن الحمدي"

¹ انظر : "الترجمات القرآنية بين نقل المعاني وهدم المباني تولن ترنر لمعاني القرآن للإنكليزية" (ص: 61) مجلة النور العدد : 89 جمادى الآخرة 1419هـ - أكتوبر 1998م

² انظر : "جريدة عقیدتی" (عدد : 522) موضوع : ترجمات القرآن .. بين تبليغ الرسالة والتشويه

ظهرت في ثلاثة مجلدات اعتباراً من عام 1616م وتميز عمله بأمور :

- كونها تعتبر ترجمة فرعية لم يعتمد أصحابها فيها النقل من اللغة العربية مباشرة
- التحريف المعتمد فهي ترجمة تكشف عن سوء فهم كامل كما يبدو من العنوان
- تمتليء بالاختلافات والتصرف في معاني الآيات " وربما يرجع ذلك إلى انطلاقها من الاعتقاد الذي كان منتشرأً في الغرب لقرون مضت ، ومؤداه أن الإسلام فرقة مسيحية منشقة ¹"
- كانت المنبع الرئيسي للترجمات الألمانية التي ظهرت حتى أواخر القرن الثامن عشر ، وقد ترجمت إلى الهولندية عام 1641م

ثم قام (فريدرش ماجر لاين) بنشر ترجمة للقرآن الكريم بعنوان " الإنجيل التركي " وذلك عام : 1770م اعتمد فيها النقل من العربية مباشرة ، وهو بذلك يكون قد فتح الباب لمرحلة جديدة تم خلالها الترجمة إلى العربية مباشرة ،

¹ انظر " موضوع : ترجمات القرآن .. بين تبليغ الرسالة والتشويه " عقidiتى عدد : 522 (الثلاثاء : 12 جمادى الآخرة 1418هـ - 14 أكتوبر 1997م)

فنجد مثلاً وفي نفس السنة 1770م المستشرق (فريدریش البرهاد) أعد ترجمة أخرى من العربية مباشرة تحت عنوان "القرآن" أو "قانون المسلمين" ، ثم تبعته سلسلة من الترجمات كانت في أغلبها مختارات لا ترقى للترجمة الكاملة .

وفي القرن التاسع عشر ظهرت ترجمات عديدة من أشهرها :

ترجمة (سامويل فريدریش جینز)

ترجمة أولمان وهي ترجمة حرفية

بحانب ترجمات لبعض السور قام بها :

(فريدریش ریکارت) عام 1824م

و (داومر) عام 1848م

و (شبريلجر) عام 1861م

و (بلومان) عام 1876م

وقد شهد القرن العشرين أكثر من ترجمة جديدة وكاملة عن العربية مباشرة منها :

ترجمة (تیودور ینجول) علم 1901م

و ترجمة (هاکس هینتچ) عام 1901م أيضاً

وترجمة (ودی باریت) التي نشرها عام 1966م ثم ألحقها بتعليق وفهرس عام 1971م

❖ المطلب الثالث - عنوان المدرسة الاستشراقية الإنجليزية بترجمة القرآن الكريم

كانت البداية الأولى لترجمة القرآن الكريم إلى اللغة الإنكليزية في أواخر القرن السابع عشر الميلادي، وإليك أشهر المحاولات: ترجمة ألكسندر روس عام 1688 إذ نقل عمل المستشرق الفرنسي (أندرودي رايير) من الفرنسية إلى الإنكليزية ، واعتبر عمله هذا أول نسخة إنجليزية مترجمة للقرآن الكريم .

وتالت الترجمات الإنكليزية التي استند الكثير منها على ترجمة لاتينية قام بها الأب (لا دوفيك ماراكس) عام 1668 وكان كاهناً وتعلم العربية على يد أحد الأتراك !

وفي القرن الثامن عشر ظهر المستشرق (جورج سيل) الذي ترجم القرآن الكريم إلى الإنكليزية عام 1734م و تعد ترجمته هذه أشهر الترجمات باللغة الإنكليزية للقرآن الكريم على الإطلاق ، كما يعتبر صاحبها شيخ المترجمين الإنكليز في هذه المرحلة .

ثم وجدت محاولات عديدة جلها اعتمد على ترجمة (سيل) منها :

- ترجمة (رودوبل) في عام 1861م
- ترجمة (بالمير) في عام 1880م

- ترجمة (بل) في عام 1939م
- ترجمة داود في عام 1956م
- ترجمة البروفسور أوبيري) نشرت عام 1955م.

المبحث الثاني - في بيان مخصوصها على القرآن الكريم:
تكاد تجمع الدراسات التي اهتمت بأسباب بداية نشأة الاستشراق أو عرجت على ذلك على أن مجمل هذه الأسباب يمكن أن تؤول إلى :

- اضطرار الغرب النصري في القرون الوسطى إلى معرفة الإسلام للإحاطة بعوامل قوته الدافعة بأبنائه إلى الاتشار في العالم المعروف آنذاك ، وذلك بقصد الرد عليه ومواجهته ، والخلولة بينه وبين أن يستهوي نفوس النصارى أو إعجابهم
- تمكين النصرانية من تحقيق رغباتها في القوة والاتشار
- التقاء النصرانية بالإسلام في الأندلس
- الحروب الصليبية
- حملات التبشير النصرانية
- تأثير الفكر الإسلامي الرشدي على الفكر النصري الوسيط في أوروبا

فالتقاء الإسلام والنصرانية في الأندلس استلزم نشوب صراع على الأرض وعلى الإنسان بينهما اتخاذ أشكالاً متعددة ومختلفة، ومن ضمنها شكل الحروب التي استرسلت بينهما، خاصة بعد استيلاء ألفونسو السادس على طليطلة سنة 1085م.

المطلب الأول - لماذا ترجم المستشرقون القرآن الكريم؟

سلك المستشرقون طرائق ومناهج في دراسة القرآن الكريم تختلف عن تلکم المتبعة في قضايا وعلوم إسلامية أخرى " لقد بات من المعروف أن كل ما تعلق بالقرآن في دراسات القوم لا يمكن الاعتداد بها أبداً ، لأنه لا محالة محطم للمسلمات التي يجزم بها المسلمين، ومشكل في البداهات التي يؤمنون بها وأصبح في حكم اليقين : أن عالم المشرقيات عندما يتأهب لدراسة القرآن الكريم يضع نصب عينيه دعوى بشرية القرآن ، محتلاً أن يكون مصدره من كل جهة إلا من السماء ، وبالتالي وبناء على هذا الاعتقاد الذي يصبح عند الرجل مسلمة بدائية تأتي كل أبحاثه وجميع دراساته ، قد استوت على أساس غير صحيح ، وانحرفت عن المنهج الصائب الذي يفرض نوعاً من التعاطف أو على الأقل نوعاً من الاحترام النسبي للمصدر

" الغيبي الذي يبني عليه الوحي القرآني ^١"

لم يكن غرضهم من ترجمته : الاطلاع عليه أو الاستفادة منه ، وإنما بهدف محاربته بعد الوقوف على مضمونه ، وإثارة الشبهات والتشكيك حوله ، وكانت تلك المحاولة هي البوادر

^١ انظر : (الدراسات القرآنية في مناهج البحث الاستشرافي المعاصر للدكتور حسن عزوzi مجلة الموعي الإسلامي (ص: 22) عدد : 411 - ذو القعدة 1420هـ - فبراير - مارس 2000م)

الأولى للاستشراق ، الأمر الذي يؤكّد لنا أن الاستشراق في محاولته الفكرية لفهم الإسلام كان دافعه الأصيل : العمل من أجل التنديد والاستخفاف بالمقومات الثقافية . " فقد بينت الدراسات الحقيقة في الموضوع أن القرآن ترجمة المستشرقون ليحاربوه ، وكانت عملية الترجمة تسودها المعاداة المطلقة للإسلام¹ .

وانطلقوا من فكرة ترجمة القرآن الكريمة صراحةً لدحض المبادئ الإسلامية وتفنيدها ... ولنا على ذلك مثل في الترجمة الإسبانية التي وضعها موكيوندو أي أو كراتوندو وعنوانها هكذا بكل صراحة : " القرآن مترجمًا بأمانة إلى الإسبانية ومعلقاً عليه ومدحضاً طبقاً للعقيدة والتعاليم المقدسة والأخلاق الكاملة للدين الكاثوليكي المقدس الرسولي الروماني² ."

¹ انظر : " الترجم الاستشرافية لمعان القرآن إلى اللغات الأجنبية " (ص:

29) من مجلة الفرقان المغربية العدد : 28 1413هـ

² انظر : " المستشرقون وترجمة القرآن الكريم " للدكتور محمد صالح البنداق

(ص: 104) وانظر : " مجلة الفرقان موضوع : الترجم الاستشرافية لمعان

القرآن إلى اللغات الأجنبية (ص: 30) العدد : 28 سنة : 1413

المطلب الثاني - ما بروأ به جهودهم

لقد تضافرت جهودهم فيما بينها لتحقيق هدف واحد ، ألا وهو : تدمير القرآن بطرق شتى ، وباسم المناهج العلمية ، والأمانة الأخلاقية ، والمنظورات المذهبية والعقدية ، شارك في هذا المجهود : المفكر المثقف ، والراهب والقسيس ورجل الدين المبجل ، والسياسي الاستعماري الحنك ، وقبل البدء وضعوا بين يدي هذا المشروع - مشروع تدمير القرآن - تبريرات متعددة الأشكال والألوان ، من بينها :

- زعمهم: أن القرآن عقبة في وجه التقدم، وأنه لا يتناسب مع طبيعة العمران البشري . يقول اللورد كروم في كتابه " مصر الحديثة " : «إن القرآن هو المسؤول عن تأخر مصر في مضمار الحضارة الحديثة» وقال أيضاً : «لن يفلح الشرق مالم يرفع الحجاب عن وجه المرأة ويغطي به القرآن»¹.
- زعمهم : أن القرآن يقف حاجزاً أمام المد الفكري والثقافي للغرب ، ومن الذين أطلقوا هذا التبرير المستشرق الفرنسي (ريجيس بلاشير) قال : «قلما وجدنا بين الكتب المشرقة كتاباً بلبل بقراءته دأبنا الفكري أكثر مما فعله القرآن»².

¹ انظر : " المستشرقون وترجمة القرآن " (ص : 108)

² انظر : " الترجم الاستشرافية لمعاني القرآن إلى اللغات الأجنبية " مجلة الفرقان المغربية العدد : 28 (ص: 30) نقاً عن كتاب " القرآن : نزوله -

• زعمهم : أن القرآن يحول دون إخضاع المسلمين تحت أقدام الغرب ، أعلنه (جلاد دستون) أمام مجلس اللوردات البريطاني حيث أمسك المصحف بيده وقال : «ما دام هذا الكتاب على الأرض ، فلا سبيل لنا على إخضاع المسلمين»¹.

المطلب الثالث - تباين آرائهم:

لقد عرف الاستشراق التجمي في تاريخه اتجاهين متفاوتين في الخطورة والعداء²:

(41) تدوينه - ترجمة وتأثیر لرجیس بلاشير - ترجمة رضا سعاده - (ص: 41)
الطبعة الأولى .

¹ انظر : " التراجم الاستشرافية لمعان القرآن إلى اللغات الأجنبية " مجلة الفرقان العدد 28 (ص: 30).

² لكن هذه الرؤية التحليلية المشهورة يشكك فيها بعض الباحثين والدارسين. يقول الدكتور حسن الأمراني: «ولكن كتاب أرناديز " ثلاث رسائل إله واحد " يجعلنا نشك في الأطروحة التي تقول : بأن الاستشراق المعاصر بدا ينحو منحى اعتدالياً واضحاً في تناوله العالم الإسلامي وقضاياها ، فإن الكاتب افتتح كتابه بإقرار حقيقة أن موسى وعيسى ومحمدًا " رسائل ثلاثة لإله واحد " فلذلك يعمل على نقضها بعد ذلك مشككاً في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مؤكداً التعارض الكبير بين الإسلام وبين اليهودية والمسيحية مجلة المشكاة عدد : 20 / 1995 » (ص: 3 - 6).

1. اتجاه قديم ، وهو الاتجاه العدائي للصرف الذي كان سائداً قبل مطلع هذا القرن ، و يتميز بأمور منها :
- كانت أبحاث المستشرقين القرآنية يطبعها منهج عدواني سافر ، يوجهه من خلاله الشتم والسب والتجديف في حق القرآن العظيم والنبي الكريم .
 - كانوا يدرسون في هذا العهد القرآن على أساس أنه هرطقة ومجموعة من التخيلات والتصورات جاء بها النبي مزيف .
 - لم يكن من هدفهم البحث العلمي الحر ، وإنما درسوه من أجل نقده فقط فهم : "يعتقدون أن محمداً صلى الله عليه وسلم هو الذي ألف القرآن ، ولإثبات اعتقادهم هذا حاولوا اكتشاف آية أخطاء في القرآن - حسب زعمهم - كما حاولوا إثبات أن محمداً صلى الله عليه وسلم كان يعرف القراءة والكتابة ، وأنه قرأ التوراة والإنجيل والمزمير ، واستفاد منها في تأليف القرآن¹ ."

2. الاتجاه الجديد المعاصر بدأ من أول هذا القرن يرجع الباحثون والدارسون تأسيسه إلى المستشرق الألماني (تيودور نولدكه) ت: 1931م والمعروف بلقب شيخ المستشرقين في الدراسات القرآنية " فلقد اتبع طريقة في التأليف استرعت انتباه زملائه المتخصصين فيسائر معاقل الاستشراف في أوروبا

¹ انظر : "جريدة الشعب" (ص: 9) عدد : 3 أبريل 1998م.

وأميركا ، حيث حرص على إبراز سائر وجوهات النظر الثابتة في مسألة من مسائل علوم القرآن الكريم ، معتمداً في ذلك على استقصاء مختلف الآراء من مصادر عربية وأجنبية شهيرة ومغمورة ، مخطوطة ومطبوعة على حد سواء ، كما أنه اتبع في عملية الاستقصاء والاستقراء ثم الاستدلال منهجاً أكاديمياً

صارماً لم يكن معهوداً فيما قبل " من أهم مميزات هذا الاتجاه :

- الرجوع مباشرة إلى المصنفات العربية اللصيقة بمجال القراءيات
 - المنهج الصارم في الدراسة والتحليل
 - الاهتمام بالدراسات اللغوية
- والحق أن المستشرق الذي يدرس القرآن ولا يؤمن بكونه من عند الله ، مهما حاول التجرد من الهوى ، والتزام شيء من الموضوعية والحياد ، فإنه واقع لا محالة في أخطاء فظيعة ونظريات واهية¹.

¹ انظر: "الدراسات القرآنية في مناهج البحث الاستشرافي المعاصر"

(ص: 22-23) من مجلة الوعي الإسلامي العدد : 411

الفصل الثاني :

جهود المستشرقين في ترجمة القرآن الكريم في الميزان

المبحث الأول :

في الكشف عن دوافعهم

المبحث الثاني :

روادهم وعيوب منهجهم في الترجمة وأخطاؤهم فيها

المبحث الأول - في الكشف عن دوافعهم:

لا شك أن الباحث يجد صعوبة في استبيان طرائق المعالجة وأدوات المنهج الموظف والمطروق عند المستشرين ، وكذا تنوع مداخل وطرق البحث المطبقة عندهم ، ولهذا فإن المرء يحتاج بالتأكيد إلى كثير من التنقيب والبحث بمتابعة المستشرين في عملهم خطوة بعد خطوة ، من أجل الوقوف على خطورة دوافعهم .

المطلب الأول - دوافعهم:

إن دوافع المستشرين في ترجمة معاني القرآن الكريم تكاد تنحصر في أمرتين اثنين :

أولهما - خدمة مصالحهم ، وتحقيق مقاصدهم المتمثلة في تشكيك المسلمين في دينهم ، تمهيداً لاحتواهم والقضاء على ثقافتهم ، ثم إخضاعهم سياسياً وثقافياً واقتصادياً.

ثانية - استئمار الترجمات لشن المزيد من الغارات والهجمات الشرسة على الإسلام .

فلا ينبغي أن ننخدع بما قد يظهره بعض المستشرين من تعاطف بالغ مع قضايا الإسلام ومن ذلك : استشهادهم بنصوص قرآنية مستندين إليها إلى الله تعالى فالامر لا يعدوا

أن يكون مظهراً جمالياً وحضارياً يسعى من ورائه المستشرق
إلى التقرب إلى المسلمين وكسب مودتهم¹.

إن الازدواج والتناقض هما سمتان رئستان عند متعصبي المستشرقين ، فالواحد منهم يجد نفسه أحياناً مضطراً إلى مدح الإسلام حتى ينجو بنفسه من سوء العقاب ، وأحياناً أخرى يهرب هؤلاء المستشرقون المتعصبون من التخصصات التي تنكشف فيها بسهولة أحقادهم وسمومهم ، مثل العقيدة والتفسير ، بل وجميع الدراسات الإسلامية، فيتوجهون إلى دراسة الأدب ويتخذونه قناعاً يخفون وراءه وجههم القبيح . وهو ازدواج ظاهري فحسب إذ إن الموقف الأساسي هو واحد، لا ازدواج فيه ، ولا تناقض .

ومن أمثلة هذه الازدواجية الظاهرة في سلوك المستشرقين : ما عرف من سلوك المستشرق الألماني يوسف فان إس فهو شديد التحامل على الإسلام ، يشن هجمات شرسة عليه عندما يكون في قلعته الحصينة في جامعة تيبينغن ، ولكن عندما تضطره الظروف للسفر إلى دولة إسلامية ، تجده يلبس قناعاً ملوناً عجيباً

¹ انظر: "الدراسات القرآنية في مناهج البحث الاستشرافي المعاصرة" مجلة الوعي الإسلامي (ص: 23) العدد : 411

يُنفي وراءه كل هذه الأحقاد ، فلا يتحدث عن الإسلام إلا بالمدح والإطراء^١ .

المصلب الثاني - الشواهد على أنّه من كلامهم :
لقد أعلنا عن دوافعهم هذه وصرح بها بعضهم، والشواهد على ذلك كثيرة نذكر منها :

1- ما صرّح به المترجمون أنفسهم ، من ذلك :

- صنيع المترجم جورج سيل (1697 - 1736م) الذي ترجم معاني القرآن إلى الإنكليزية - وقد نجح في ترجمته هذه فأعيد طبعها مراراً - وضع لها حواش ومقدمة مسbebة هي في الحقيقة بمثابة مقالة إضافية عن الدين الإسلامي عامّة ، حشاها بالإفك واللغو والتجرّع ، ومما قاله : «أما إن محمداً كان في الحقيقة مؤلف القرآن والمخترع الرئيسي له فأمر لا يقبل الجدل ، وإن كان من المرجح أن المعاونة التي حصل عليها من غيره في خطته هذه لم تكن معاونة يسيرة^٢».

^١ انظر : "ترجمة معاني القرآن للألمانية بين سمو المستشرقين وجهود المسلمين (2)" للأستاذ ثابت عبد الحياة العدد : 11990

^٢ انظر : "التبشير والاستشراف أحقاد وحملات على النبي محمد صلى الله عليه وسلم وببلاد الإسلام" للباحث محمد عزت إسماعيل الطهطاوي (ص: 54)

- ما بينه المستشرق الكبير (ريجيس بلاشير) في مقدمة كتابه عن القرآن كيف أن ترجمة القرآن الكريم كانت بداعي الحقد الصليبي المعادي للإسلام وليس لهدف علمي كما يدعى البعض . يقول : «من المرجح أن بطرس الموقر – الذي رحل إلى إسبانيا بين 1141م و 1143م – هو الذي فكر بتأثير من روما ومن البابا في ترجمة القرآن إلى اللاتينية فأوعز بذلك إلى (رويبرد ريتين) R.d retines . الذي تولى عمل الترجمة بمساعدة بعض الرهبان ، وقد جاءت هذه المبادرة بداعي من روح طبيعية تدل على ذلك رسالة بطرس الموقر الموجهة إلى القديس برنار مع نسخة من الترجمة المنجزة ، كما كان الداعي إلى هذا العمل : الحاجة إلى محواثر الإيمان من نفوس معتنقـي الإيمان»¹ .

2- شهادة المنصفين منهم ، ولنأخذ على ذلك بعض الأمثلة :

- يقول الأب (رويـر كـاسـبار) : «إن الغرب لم يفهم الإسلام على حقيقته أبداً ، بل ولم يحاول ذلك مطلقاً ... وحتى خيرة المسيحيين القلائل الذين كانوا يعيشون على مقربة من الإسلام من أمثال يوحنا الدمشقي ، وتيودرابي قرة ، أو بولس الصيدوني ،

¹ انظر : المناهل العدد 10 - الصفحة 18-19 والنص في أصله مأخوذ من كتاب "Le CorqneP-u-f Regie Blqchere-Pqrnis" (ص:30) مجلـة الفرقـان عـدد 28 (1966)

فلم يتمكنوا من إدراك جوهر الإسلام وعظمته ، وهي : التصعيد إلى الله الواحد الأحد . ولعل ذلك يرجع أساساً إلى أن الغرب المسيحي اكتفى لمدة قرون طويلة بتلطيخ الإسلام ونبيه (صلى الله عليه وسلم) بأسخاف الأقوال من دون حتى أن يكلف نفسه عناء دراسة هذه العقيدة . فأول ترجمة للقرآن لم تظهر سوى في القرن الثاني عشر أي بعد خمسة قرون من ظهور الإسلام ، وتمت بناء على مبادرة من بطرس المبجل ، وتحت إشراف أسقف دير كلوني ، ولا بد لنا من إضافة أن هذه الترجمة وكل الترجمات التي تلتها لم يكن لها أي هدف آخر سوى : أن تكون الأساس لتوجيه المزيد من الإدانات ضد القرآن ، تلك الإدانات التي امتدت سلسلتها على مدى قرون تتناثر عليها بعض أشهر الأسماء^١ .

- ويقول المفكر الألماني (هورت هيركومر) - وهو يحكي قصة أول ترجمة لاتينية لمعاني القرآن الكريم - : «يبدو أن الصليبيين - جنوداً وضباطاً - رفضوا الاعتراف بحقيقة أنهم يواجهون إحدى ديانات التوحيد القردية جداً من دياناتهم ، في شهادتها المقررة بالله الواحد الأحد ، والصلوات اليومية والصيام ، والزكاة ، كانت معرفة الصليبيين بالقرآن محدودة

¹ انظر : " محاصرة وإبادة - موقف الغرب من الإسلام " للكاتورة زينب عبد العزيز : (ص: 40)

جداً صحيح أن أول ترجمة لاتينية لمعاني القرآن ظهرت سنة 1143م بقلم (روبرت الكيتوني) ، ولكن الأوروبيين كانوا يتطلعون إلى توظيف ترجمة معاني القرآن للطعن في الإسلام. كان هذا الإنجليزي (روبرت الكيتوني) المستقر في مدينة طليطلة ياسبانيا يترجم تراث المسلمين في علمي الهندسة والفلك من العربية إلى اللاتينية ، وأنجز هذا المشروع الطموح بتكليف من بطرس المجل رئيس دير مدينة كلوني (1092 أو 1094 - 1156م) واشترك في هذا المشروع مسلم اسمه محمد ، ولا شك في أن هذه الترجمة الدقيقة لمعاني القرآن بينت للغرب اللاتيني أيضاً أوجه التشابه بين القرآن والأنجيل، ولنذكر فقط التبجيل العميق لسيدنا إبراهيم وسيدنا عيسى ومريم البتول في كل من المسيحية والإسلام ، ومع ذلك لم يفكر أحد في ذلك الوقت في التوصل إلى حد أدنى من الاتفاق والتفاهم بين المسلمين والمسيحيين على أساس كتابيهما السماوين ، ولم تغتنم الفرصة المتاحة مع توافر أول قرآن لاتيني للتوصل إلى فهم أعمق وأدق للإسلام ، وبدلأ من استخدامها كوسيلة للتفاهم استغلت ترجمة (روبرت الكيتوني) اللاتينية لمعاني القرآن ك مجرد ينبوع محب للطعن في الإسلام على مدى قرون طويلة ، وحتى بداية العصر الحديث لم يتغير من ذلك شيء ، فعندما قام السويسري البازلي (يوحنا أوبورين) سنة 1542م بطبع هذا القرآن اللاتيني سارعت بلدية مدينة

بازل بحظر نشره ، ولم تسحب حظرها إلا بعد التدخل المكثف لمارتن لوثر مؤسس الكنيسة البروتستانتية الإصلاحية ، بيد أن جة لوثر في ذلك كما صاغها هو نفسه ، كانت كما يلي : " لقد استيقنت أنه لا يمكن عمل شيء أكثر إزعاجاً للحمد أو الأتراك ، ولا أشد ضرراً - أشد من جميع أنواع السلاح - من ترجمة قرآنهم ونشره بين المسيحيين ، عندئذ سيتضح لهم أي كتاب بغرض وفطيع وملعون هذا القرآن ... مليء بالأكاذيب والخرافات والفظائع " إن لوثر البروتستانتي - الذي أهاننبي الإسلام بلا أدنى حياء أو تأنيب للضمير ، كان ينظر إلى قرآن مترجم إلى اللاتينية في عصر الحروب التركية على أنه وسيلة مثالية لتسلیح القلوب اليائسة للمسيحيين ورفع روحهم المعنوية ، حيث أعلن قائلاً : «بعد ظهور الأتراك على حقيقتهم ، أرى أن القساوسة عليهم أن يخطبوا الآن أمام الشعب عن فظائع محمد حتى يزداد المسيحيون عداوةً له ، وأيضاً إيمانهم بال المسيحية ، ولتضاعف جسارتهم وسائلهم في الحرب ، ويضحو بأموالهم وأنفسهم » من شأن موعظة كهذه أن يكون أثرها النفسي على المسيحي أشد من طبول الحرب وأبواقها بل إنها ستمنحه قلب أسد حقيقياً في ساحة القتال»¹

¹ انظر : " ترجمة معاني القرآن للألمانية بين سوم المستشرقين وجهود المسلمين بحث للأستاذ ثابت عيد الحلقة الثانية (ص : 21) جريدة الحياة

المطلب الثالث - اقحام رؤيتهم:

يختلف المستشركون ، وتبادر أسلوباتهم وطرازهم التي اعتمدوها في الترجمة ، ولكن رؤيتهم تكاد تظل رؤية مقيدة ومتحدة ، حتى لقد قال (ماكسيم دونسون) منتقداً هذه الرؤية : «لقد أصبح النظر في عدم أصالة الإسلام واعتماده على الأديان السابقة ديدناً Vague بين عموم المستشرقين»¹.

من أجل ذلك فقد اعتمدوا منهاجاً في الترجمة لا صلة له بالعلم والبحث ، يتسم بالقصور والخلل في المنهج ، وهذه بعض معالمه نذكرها إجمالاً :

- إخضاع النصوص للفكرة التي يفرضونها حسب أهوائهم
- التحكم فيما يفرضونه أو يقبلونه من النصوص
- تحريف النص تحريفاً مقصوداً
- تأويلي معنى النص حين لا يجدون مجالاً للتحريف
- حرصهم على تجاوز كل ما من شأنه أن يثبت ربانية القرآن
- تصييد النصوص الملائمة والمواقفة لهوائهم

العدد : 11990

انظر : "مجلة المشكاة العدد : 20 السنة الخامسة / 1995 م ملف العدد : "ثلاث رسائل واحد قراءة استشرافية في القرآن الكريم" للدكتور حسن الأمرياني (ص: 3)

• الخلط بين شيء قليل مما هو مثبت في المصادر ، وما كانت تميله تخيلات وتكهنات المستشرقين ثم إنهم يسلكون في سبيل التأثير والإقناع مسالك خبيثة، حيث " يعدون محاور التحرير ونقاط التشويه والإدانة ، ثم يبنون عليها ترجماتهم حتى تأتي دليلاً على ما سبق وأعدوه من مخطط مغرض ؟!¹" كما أنهم يمهدون لعملهم هذا بكتابة دراسات ومقدمات لا تختصى عن القرآن - نشرت قبل الترجمة - وهي غالباً ما تتضمن التشهير بالإسلام والنبي صلى الله عليه وسلم لكي يترسخ في ذهن القارئ الغربي بالدرجة الأولى زيف الإسلام وكراهيته².

" لقد اعتمدوا على آلية التمركز على الذات والتمحور حولها، ذلك هو ما يفسر تشويه ترجمات القرآن وتحريفه ، وتجدر الملاحظة إلى أن هذا التشويه وذاك التحرير لا يرجعان إلى رغبة النصارى فيهما فقط ، بقدر ما يؤولان إلى اعتماد هؤلاء لهذه الآلية ، ولمنهجية التأثير والتآثر وتعقبهما ، وهي ذات المنهجية التي ما فتئت تخضع إليها بعض الإستاجات

¹ انظر : مجلة الإعجاز العدد : 1 موضوع " الترجمات الفرنسية لمعاني القرآن الكريم رؤية تحليلية ونماذج تطبيقية " للكثورة زينب عبد العزيز (ص:

(76)

² انظر : " المستشرقون وترجمة القرآن الكريم " (ص: 108)

الاستشرافية لحد الآن ... وهذا ما يفسر لنا تحاشي ترجمات اللاتينية للقرآن لكل المفردات التي تحيل فيه على معاني الإسلام والتسليم وال المسلمين ، وإسقاطها وتعويضها بمفردات ومعاني الإسماعيلية والرسانيين والحمديين . وذلك هو ما يفسر قلق النصارى اتجاه هذا الكتاب عندما ذكر بعض القصص التي وردت في كتبهم بصورة لا تتفق مع ما يعهدون فيها . كما يفسر حيرتهم عندما دعا إلى الإيمان بما جاء به عيسى ضمن الإيمان بما أتى به جميع الرسل والأنبياء ، منكراً عليهم التثليث والصلب والحلول والذنب الأصلي الخ¹ .

¹ انظر : " الإسلام في أبحاث الاستشراق الإسباني .. " (124/1) - (125)

المبحث الثاني - روافدهم وعيوب منهجهم في الترجمة
وأخطاؤهم فيها :

إن موقف المستشرقين من القرآن الكريم لا يمثل شيئاً جديداً بالنسبة للباحث المتخصص فهم في الحقيقة لم يفعلوا شيئاً أكثر من ترديد كلام خصوم الإسلام الأولين وأعدائه في كل وقت وحين .

المطلب الأول - روافدهم:

إن المتبع لما كتبوه في هذا الخصوص يرى أن أهم الروافد والمناهل التي استمدوا منها فكرهم وتصورهم و موقفهم المعلوم، تتمثل في ثلاثة أشياء ، نبينها إجمالاً فيما يأتي :

أولاً - الإسraelيات :

لقد احتضنت الصهيونية بدايات الاستشراق ، مشكلة في ذات الوقت إحدى روافده الأصلية التي تمده بتصوراتها وأفكارها، كما أنها رافقت جميع مراحل ترجمات القرآن الكريم وأطوارها العديدة .

يقول الباحث السويسري (أرنولد هوتينغر): «إن اليهود كانوا وما زالوا أكثر الناس اهتماماً بالعالم العربي¹».

¹ انظر : " بؤرة الصراعات " (ص: 11) و " جريدة الحياة موضوع : ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الألمانية بين سعوم المستشرقين وجهود المسلمين " للباحث ثابت عيد (ص: 21) العدد : 11989

وهذا ما يفسر لنا الكثرة الملحوظة لعدد اليهود بين المستشرقين، بل ومن أقطابهم وأكثراهم حقداً وعداءً للإسلام من أمثال : (غولتسىهير) و (باول كراوس) و (غرونباووم) و (برناد لويس) و (يوسف فان إس) الذين عرفوا بالتحامل الشديد على الإسلام ، والتشكيك في أصوله ، ومحاولة إثبات أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأت بشيء جديد، بل سرق كل شيء من اليهود والنصارى .

إن تغلغل الإسرائييليات واتشارها في التراث الإسلامي عامه ، وفي كتب تفسير القرآن خاصة ، يعد بحق تاماً يهودياً خطيراً في القديم وال الحديث ، حاربوا الإسلام بأساطير وأكاذيب من اختلاقهم ، وهو ما يدخل تحت مضمون الإسرائييليات.

عكفوا على دراسة المصادر الإسلامية في خطة ترمي إلى تشويه الإسلام وإثارة الشكوك حوله من كل جانب ." كانت مهمتهم في مرحلة التحضير : تحريك الإسرائييليات إلى موضوع جديد ، ينقلونها من حواشى كتب التفسير ، وأشتات التراث البعيدة عن التناول العام ، والمرسلة من غير توثيق ، فيرونها على وجه التدليس الخفي إلى نصوص من مصادر يهودية ، تشد إليها

وثاق القرآن والسنّة والفقه ... انطلاقاً إلى مقولتهم الجريئة
الفاحشة : الإسلام بضاعة إسرائيلية^١ .

" كان وراء تيار الإسرائييليات أهداف لتدمير البنية العقلية والوجدانية للإنسان العربي ، ويعث الشكوك والريب في التراث . حتى يعاني الفرد المسلم نوعاً من الانقسام الذاتي ، هذا إلى أهداف أخرى جزئية تتضاد وتتآزر لتحقيق الأهداف الكلية العامة ضد الإسلام والمسلمين . من هذا مثلاً : محاولة التهويء من شأن الأنبياء في نطاق التهويد والحط من العقائد والقيم الأخلاقية بشكل عام^٢ ."

ثانياً - الإيمان :

ارتبطت الدراسات الاستشرافية منذ بدايتها بالكتابات الإلحادية في الإسلام فقد رفع الغرب ومنذ صراعه مع الإسلام شعاراً عاماً اتخذه أساساً وقاعدة لسياسته تجاه العالم الإسلامي . هذا الشعار هو : إن كل من يطعن في الإسلام من

^١ انظر : " الإسرائييليات في الغزو الفكري للأستاذة عائشة عبد الرحمن (ص: 107) بتصرف .

^٢ انظر : " الإسرائييليات في التراث الإسلامي " بحث للدكتور مصطفى حسين (ص: 115 - 116) وانظر : " المستشرقون وترجمة القرآن الكريم " (ص: 107 - 108) و " الاستشراف والقرآن العظيم " : (ص: 143 وما بعدها)

المسلمين أنفسهم فلا بد من تأييده بقوة ، وتشجيعه بجميع
السبل حتى يواصل هجومه على الإسلام .

بحثوا عن أي نص إلحادي ينفعهم في شن المزيد من الغارات
الشرسة على حضارة الإسلام واعتنوا بنشر كتب كبار الملاحدة
أمثال :

ابن المقفع¹ : نشر المستشرق الإيطالي فان إيس مقاطع من
معارضة ابن المقفع للقرآن الكريم في كتاب طبعته الجامعة
الأمريكية في بيروت² .

والملحد أبو بكر بن ركريا الرازي نشر بعض كفرياته المستشرق
الصهيوني بأول كراوس في القاهرة سنة 1936م تحت عنوان " "

أورد ابن خلkan عن الخليفة المهدي الذي كان يتبع الزنادقة ، ويسعى
إلى تنقية المجتمع الإسلامي من شرورهم قوله : " إنه لم ير مطلقاً كتاباً
زنادقاً إلا ويرجع إلى ابن المقفع . انظر : " من تاريخ الإلحاد في الإسلام " (ص: 53)

انظر : " ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الألمانية بين سوم المستشرقين
وجهود المسلمين " بحث للأستاذ ثابت عيد الحلقة الثالثة جريدة الحياة (ص:
21) العدد: 11991 .

رسائل فلسفية " و يعد بأول أكبر باحث غربي اهتم بالتراث الإلحادي في الإسلام¹ .

والملحد الكبير ابن الريوندي اهتم المستشرقون به واعتنوا بدراسة كفرياته و شبهاه وأكاذيبه² .

ثالثاً - الأهواء:

لم يكن عمل المستشرقين في الترجمة قائماً على مبدأ العمل المتجرد والبحث العلمي النزيه والمنزه عن الأهواء . فقد التزموا حرية الترجمة بحيث تأتي موافقة لأهوائهم من حيث التصرف بالنصوص عن طريق التقديم والتأخير والإهمال والتحوير وغير ذلك ، ومن مظاهر ذلك³ :

- الخلط بين شيء قليل مما هو مبثوث في المصادر وبين ما تمليه تخيلاتهم و تكهنتهم

¹ " ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الألمانية بين سعوم المستشرقين وجهود المسلمين " بحث للأستاذ ثابت عيد الحلقة الثالثة جريدة الحياة (ص: 21) العدد : 11991 .

² نفس المصدر السابق

³ انظر : " المستشرقون و ترجمة القرآن الكريم " (101 - 106) و " الدراسات القرآنية في مناهج البحث الاستشرافي المعاصر " بقلم الدكتور حسن عزوzi (ص: 22) من مجلة الوعي الإسلامي العدد : 411 .

-اندفعوا نحو الترجمة الكيفية لا الصحيحة والعلمية أو حتى النسبية لحد ما ، إمعاناً منهم في التحريف والتضليل

-واهتموا بنشر الترجمات التي تنطوي على الأضاليل والأخطاء الفنية والسطحات التي سدتها الحقد والتعصب

- واستعملوا لغة قديمة بائدة في الترجمة أصبحت مهجورة وغير مألفة

- ونشروا الترجمات تحت أسماء مستعارة ، أو بأحرف فقط تدل على اسم المترجم (OBBJ) و (JBB) وذلك بغية عدم إظهار شخصيته الحقيقية .

ولقد سبقتهم بتجارب متعددة من قبل أهل الأهواء ، كلها تصرفت في المعنى واستعملت وسائل تتماشى مع أهدافها وغاياتها في الوجود . كانت محاولات للهدم ، لكنها لم تستطع أن تأثر في القرآن لا من قريب ولا من بعيد¹ .

المطلب الثاني - عيوب منهجهم:

قام المستشرقون بعديد من المحاولات لترجمة القرآن ، ولكنها جميعها قاصرة ومشوهة ، ومعيبة ، لاستحالة ذلك ، ولعدم استيعاب القوم لمقومات اللغة العربية وأسرارها ، فحرفوا النص وشوهووا مدلوله . ووقعوا في عيوب فادحة وأخطاء جسيمة .

¹ انظر : " التراجم الاستشرافية لمعاني القرآن إلى اللغات الأجنبية " مجلة الفرقان المغربية العدد : 28 (ص: 31)

أبرز عيوب منهجهم:

إن جل أبحاثهم وجميع دراساتهم قد استوت على أساس غير صحيح ، وانحرفت عن المنهج الصائب، وإن كانوا يتفاوتون في التحريف والتلاعب بالنص القرآني إلا أن من القواسم المشتركة بينهم : عيوب المنهج وهي كثيرة نذكر هنا بعض ما وقنا عليه خلال مطالعتنا لبعض الكتب المختصة¹ :

- الجهل بأسرار اللغة العربية

- الجهل بالتوريات القرآنية

- الجهل بالمعاني الدقيقة للكلمات العربية

- الانحراف بالنص عن قصده الحقيقي

- الفهم المقتصر على جانب واحد من المعنى

- الخلط بين الكلمات العربية المختلفة

- المعرفة المحدودة بالعربية والمترنة بالتل菲ق الخيالي

- الخلط بين العربية وكل من العبرية والسريانية

- بعض الخلط مع المعتقدات اليهودية

وهذا مما شهد به هم أنفسهم في انتقاد بعضهم البعض ومن أمثلته :

انتقاد شيخ المستشرقين الإنجليز بعض الترجمات منها :

¹ انظر على سبيل المثال : " الاستشراق والقرآن العظيم " (ص: 126) -

(146) و " المستشركون وترجمة القرآن الكريم " : (ص: 116 - 117)

ترجمة أندربي ديار الفرنسي واعتبرها ترجمة سيئة لا يعول عليها مطلقاً ذلك بأمور¹ :

- لوجود عيوب فادحة في الترجمة
- لما فيها من الإسقاطات والإضافات
- لكثرة أخطائها فلا تكاد تخلو صفحة منها من أخطاء

وترجمة السكناير روس AgexanderRoss التي تعد أول نسخة إنجليزية لترجمة القرآن الكريم حيث نعتها بالسوء والرداة².

المطلب الثالث - الأخطاء وأسبابها :

إن الأخطاء التي وقع فيها المستشركون كثيرة جداً³ نكتفي بالإشارة إلى نوعين يعتبران من الأهمية والخطورة بمكان :

¹ انظر : "المستشركون والقرآن الكريم" (ص: 120)

² "المستشركون والقرآن الكريم" (ص: 120)

³ الأخطاء العلمية التي وقعت فيها الترجمات الاستشرافية بينها أهل الاختصاص من علماء وباحثين . انظر على سبيل المثال :

أخطاء في ترجمات عاني القرآن الكريم مجلة منار الإسلام محرم 1420هـ –
أبريل 1999م

الترجمات الفرنسية لمعاني القرآن الكريم "رؤى تحليلية ونماذج تطبيقية" مجلة
الإعجاز عدد : 1995/1م

الأخطاء الدلالية واللغوية
الأخطاء المتعلقة بالنص القرآني رسمياً وضبيطاً وأداءً
أولاً - الأخطاء الدلالية واللغوية:

إن أكثرية المستشرقيين الذين ترجموا القرآن الكريم، لم يكنوا على علم باللغة العربية لغة القرآن ، ومن ادعى ذلك كانت معرفته بها ضعيفة إلى أقصى حد. لقد أوقعهم جهلهم الفادح باللغة العربية في العديد من الأخطاء، بل وكان عائقاً لهم عن الفهم . يقول الشيخ محمد رشيد رضا رحمة الله تعالى في كتابه القيم "الوحي الحمدي" تحت عنوان: «الأسباب العائقة عن فهم الأجانب للقرآن:

جهل بلغة القرآن :

(أولها) جهل بلاغة اللغة العربية التي بلغ القرآن فيها ذروة الإعجاز في أسلوبه ونظمه وتأثيره في أنفس المؤمنين والكافرين به جميعاً، فأحدث بذلك ما أحدث من الشروق الفكرية والاجتماعية في العرب ، والانقلاب العام في البشر ، كما

نموذج لأنخطاء في بعض الترجم المانكليزية مجلة الإعجاز عدد : 1
1995م.

تفسير القرآن الكريم بالألسنة الأجنبية جريدة أكتوبر عدد : 1171 / 4أبريل 1999م.

شرحناه في هذا الكتاب . وقد كان من إكبار الناس لهذه
البلاغة أن جعلها أكثر علماء المسلمين موضوع تحدي البشر
بالقرآن دون غيرها من وجوه إعجازه ، وجعلوا عجز العرب الخلص
عن معارضته بها ، ثم عجز المولدين الذين جمعوا بين ملكة
العربية العلمية ، وملكة فلسفتها من فنون النحو والبيان ، هو
الحجۃ الكبرى على نبوة محمد صلی الله علیہ وسلم وقد فقد
العرب الملكتين منذ قرون كثيرة ، إلا أفراداً متفرقين منهم -
فما القول في غيرهم ؟ ! فعلماء المسلمين في هذه القرون يحتاجون
بعجز أولئك ، ولا يدعون أنهم يدركون سر هذا الإعجاز أو
يذوقون طعمه»¹ .

ومن أمثلة ذلك :

Alexander Ross ترجمة كلمة (كلا) فقد ترجمها :
هكذا : nevertheless -
ترجمة عبارة (إلا ما قد سلف) من قوله تعالى : «ولا
تنکحوا ما نکح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف»
(النساء : 22)

فقد ترجمها Savary بقوله :
Si le crime est commis le Seigneur est

indulgent et miséricordieux

¹ انظر : "الوحى الحمدى" : (ص: 24)

ومعنى قوله : إذا كانت الجريمة قد ارتكبت فالملوئي متسامح
كريم !

- ترجمة قوله تعالى: «هن لباس لكم وأنتم لباس لهن»
(البقرة: 186)

ترجمتها سافاري أيضاً فقال :

sont votre vêtement et vous vous êtes le leur
Elles

ثانياً - الأخطاء المتعلقة بالنص القرآني :

إن أخطاءهم فيما يرجع إلى جهلهم بأحكام القرآن وعلومه
كثيرة جداً نذكر منها :

ما يتعلق بالقراءة :

- مثاله : الكلمة حافين في قوله تعالى: «وترى الملائكة حافين
من حول العرش يسبحون بحمد ربهم» (الزمر: 72) ترجمتها
(سافاري) Savar فقال: «إنها تعني حفاة الأقدام ، لأنه
قرأها حافين بتخفيف الفاء ، على أن المعنى الصحيح للآلية -
بتشدد الفاء - " إنك ترى الملائكة يطوفون حول العرش
معظمين مقدسين لربهم »¹.

ما يرجع إلى الفواصل القرآنية التي يسمونها الجمل الأخيرة من
الآيات:

¹ انظر : " الاستشراف والقرآن العظيم " للدكتور محمد خليفة ترجمه إلى العربية مروان عبد الصبور شاهين (ص: 134)

حيث نجدهم ينطلقون منها ويستندون إليها - مع جهلهم - في
ادعاء:

أن لغة القرآن تشبه إلى حد بعيد لغة الشعر العربي القديم في
إيقاعه وزنه وقافيته. يقول المستشرق الفرنسي إدوارد موتiéه:
«إن أسلوب القرآن أسلوب شعرى مقتبى ، غير أن هذا الأسلوب
الشعرى ينحصر في السور المكية خصوصاً القديمة جداً منها ،
دون السور المدنية... وتابع قوله "إن القافية ترتكز على
المقاطع اللغظية المغلقة ، بمعنى أنها متהיّة بحرف صامت غير
منغم مسبوق بحركة خفيفة Koum و ho و ar و ia و it
إلى آخره والقافية فيها خفيفة ونادرة جداً»¹.

وهذا القول ناتج عن الجهل التام بلغة القرآن اللغة العربية .
فالقرآن نوع أدبي متفرد ، تميّز لغته عن سائر كلام البشر ،
ونظمه يخرج عن منظوم الكلام ونشره ، ولا يدخل في شعر ولا
رجز ولا سجع ولا خطبة² .

نماذج من أخطائهم العجيبة والمضحكة:

¹ انظر : بحث " موقف المستشرقين من لغة القرآن الكريم " للدكتور احمد نصري نشر في مجلة دعوة الحق المغربية العدد : 343 - محرم 1420/1999م (ص: 77)

² انظر الرد عليه بالتفصيل في البحث السابق

لقد أثبتت الدراسات في اللغات الفرق الكبير بين حروف العربية وجملها الاسمية والفعلية وأساليبها المتعددة، وبين اللغات الأخرى، ومع ذلك نجد المستشرقين يتصدرون للترجمة غير مراعين هذه الحقيقة، الأمر الذي يجعلهم يقعون في أخطاء شنيعة وغريبة ومضحكة . ومن أمثلة ذلك :

- ترجمتهم لكلمة الساعة في قوله تعالى: «يا أيها الناس اتقوا ربيكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم» (الحج: 1) فقد جعلوا مقابلها في الفرنسية: The hour وفي الإنكليزية :

فهل تعبّر هاتان الكلمتان عن المفهوم القرآني لـ يوم القيمة؟!

- ترجمتهم لكلمة والعصر في قوله تعالى: «والعصر إن الإنسان لفي خسر» (العصر : 1)

فقد وضعوا مقابلها في اللغة الإنجليزية: By The afternoon فقد وضعوا مقابلها في اللغة الإنكليزية:

فهل العصر المقسم به في الآية معناه : ما بعد الظهر؟!

وترجم ماكس هاننج Max Henning الكلمة الإبل في قوله تعالى: «أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت» (الغاشية: 17) جعل مقابلها في الألمانية Wolken التي تعني: السحاب!

¹ "المستشرقون وترجمة القرآن الكريم" : (ص: 120 - 121)

² "المستشرقون وترجمة القرآن الكريم" : (ص: 122 - 123)

³ المصدر السابق : (ص: 125)

- ترجمتهم لكلمة فروجهن في قوله تعالى : ﴿ ويحفظن فروجهن ﴾ (جزء من آية النور : 31)

جعلوا مقالبها في اللغة الإنجليزية : Their private parts
معنى : أجزاءهن الخاصة ! ¹.

والحمد لله رب العالمين

¹ نفس المصدر السابق

قائمة المصادر والمراجع

المصحف الشريف / برواية ورش

أولاً - الكتب :

- الإسرائييليات في التراث الإسلامي (بحث للدكتور مصطفى حسين مع ثانية بحوث أخرى نشرت جميعها في دورية) / منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية / الطبعة الأولى : 1986م ليبيا طرابلس

- الإسرائييليات في الغزو الفكري للدكتورة عائشة عبد الرحمن الشاطئ / طبع تحت إشراف جامعة الدول العربية فرع المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم معهد البحوث والدراسات العربية طبعة : 1975

- الإسلام في أبحاث الاستشراق الإسباني من ريموندس لولوس إلى أسين بلايثينوس / أطروحة دكتوراة الدولة للباحث محمد عبد الواحد العسري إشراف الدكتور محمد الكتاني السنة الجامعية : 1421-1422 2000-2001م جامعة عبد الملك السعدي كلية الآداب والعلوم الإنسانية - تطوان .

- البحر المحيط للإمام الزركشي الجزء الأول / الطبعة الثانية : 1413 - 1992م قام بتحريره الشيخ عبد القادر عبد الله العاني وراجعه الدكتور عمر سليمان الأشقر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت .

- التبشير والاستشراف أحقاد وحملات على النبي محمد صلى الله عليه وسلم وببلاد الإسلام للباحث محمد عزت إسماعيل / الزهراء للإعلام العربي القاهرة : 1991
- جمع الجوامع بشرح الخلقي مع حاشية البناي / طبعة : 1402 - 1982 م دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت .
- الاستشراف والقرآن العظيم للدكتور محمد خليفة ترجمة مروان عبد الصبور شاهين مراجعة الدكتور عبد الصبور شاهين / الطبعة الأولى : 1414 - 1994 م دار الاعتصام القاهرة.
- سنن الترمذى مع التحفة / مراجعة وتصحيح الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف الطبعة الثالثة : 1399 - 1979 م دار الفكر بيروت الصحاح للجوهرى مكتبة الرشد بالرياض ودار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، / الطبعة الأولى : 1419 - 1999 .
- صحيح البخاري مع الفتح / تحقيق العلامة ابن باز وترقيم الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي أشرف على طبعه الشيخ محب الدين الخطيب دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
- فن الترجمة في ضوء الدراسات المقارنة للأستاذ صفاء خلوصي / دار الرشيد للنشر منشورات وزارة الثقافة والإعلام 1982 م سلسلة دراسات : 292

- قضايا ترجمة القرآن للدكتور عبد النبي ذاكر / كتاب نصف الشهر سلسلة شراع المغربية التي تصدر في طنجة العدد : 45 شعبان 1419 - 15 ديسمبر 1998م
- لغة القرآن الكريم للدكتور عبد الجليل عبد الرحيم / الطبعة الأولى : 1401 - 1981م مكتبة الرسالة الحديثة
- محاصرة وإبادة - موقف الغرب من الإسلام للدكتورة زينب عبد العزيز / المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت 1993م
- المستشرقون وترجمة القرآن الكريم عرض موجز بالمستندات لمواصف وآراء وفتاوی بشأن ترجمة القرآن الكريم مع نماذج لترجمة تفسير معاني الفاتحة في ست وثلاثين لغة شرقية وغربية للدكتور محمد صالح البنداق / الطبعة الثانية : 1403 - 1983م دار الآفاق الجديدة بيروت .
- المصباح المنير / الطبعة الأولى 1322هجرية مطبعة التقدم العلمية مصر
- المعجم الوسيط / الطبعة الثانية غير مؤرخة
- من تاريخ الإلحاد في الإسلام للأستاذ عبد الرحمن بدوي / الطبعة الثانية القاهرة سينا للنشر 1993م
- منطلقات إسلامية للعلامة عبد الله كنون / مطبعة سوريا طنجة غير مؤرخة

- الوحي الحمدي للعلامة محمد رشيد رضا / الطبعة العاشرة : 1405 - 1985م المكتب الإسلامي بيروت .
- ثانياً - الصحف والمحلات :
- أكتوبر / العدد : 1171 4 أبريل 1999م
- الحياة / العدد : 12411 ، 11990 ، 11991 ، 11989
- دعوة الحق / العدد : 347 رجب - شعبان 1420 / أكتوبر -
- نونبر 1999 / مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وشئون الثقافة والفكر تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب
- الرابطة / العدد : 438 السنة : 39 ربيع الثاني 1422 - يوليه 2001م مجلة إسلامية شهرية جامعة تصدر عن الإدارة العامة للإعلام برابطة العالم الإسلامي
- الشعب / 3 / أبريل 1998.
- عقidi / العدد : 12 522 جمادى الآخرة 1418 - 14
- أكتوبر 1997 .
- الفرقان (مجلة مغربية) / العدد : 28 ، 29
- الفيصل / العدد : 300 جمادى الآخرة 1422 - أغسطس -
- سبتمبر 2001م دار الفيصل الثقافية
- المشكاة (مجلة مغربية) / العدد : 20 سنة 1995م
- منار الإسلام / محرم 1420 - أبريل 1999م

- النور / العدد : 89 جمادى الآخرة 1419 - أكتوبر 1998 م
- الوعي الإسلامي / العدد : 411 ذو القعدة 1420 فبراير - مارس 2000 م

فهرس الموضوعات

99-96	المقدمة
101-98	أهمية الموضوع
103	التمهيد
103	حقيقة الترجمة
115-104	هل يمكن ترجمة القرآن الكريم؟
117-114	صعوبة ترجمة القرآن الكريم
137-119	الفصل الأول - تاريخ ترجمة المستشرقين لمعاني القرآن الكريم وبيان خطرها
130-120	المبحث الأول : - تاريخ حركة ترجمة معاني القرآن من قبل المستشرقين وبيان أشهر مدارسها
126-121	المطلب الأول - عنابة المدرسة الاستشرافية الإسبانية بترجمة القرآن الكريم
129-126	المطلب الثاني - عنابة المدرسة الاستشرافية الألمانية بترجمة القرآن الكريم
130-129	المطلب الثالث - عنابة المدرسة الاستشرافية الإنجليزية بترجمة القرآن الكريم
137-131	المبحث الثاني - في بيان خطرها على القرآن الكريم
133-132	المطلب الأول - لماذا ترجم المستشرقون القرآن

الكريم

135-134	المطلب الثاني - ما ببروا به جهودهم
137-135	المطلب الثالث - تباين اتجاهاتهم
162-138	الفصل الثاني - جهود المستشرقين في ترجمة القرآن الكريم في الميزان
148-139	المبحث الأول - الكشف عن دوافعهم
141-139	المطلب الأول - دوافعهم
145-141	المطلب الثاني - الشواهد على ذلك من كلامهم
148-146	المطلب الثالث - اتحاد رؤيتهم
162-149	المبحث الثاني - روافدهم وعيوب منهجهم في الترجمة وأخطاؤهم فيها
154-149	المطلب الأول - روافدهم
156-154	المطلب الثاني - عيوب منهجهم
162-156	المطلب الثالث - الأخطاء وأسبابها
167-163	قائمة المصادر والمراجع
169-168	فهرس الموضوعات

من مصنفات المحقق

أنجز المحقق عدة مصنفات وابحاث ودراسات،

نشر البعض منها والآخر في طريقه إلى

النشر، ذكر منها:

- ظاهرة الغلو في الدين في الميزان.

- تصحيح وتقديم كتاب «رخص الطهارات

وتشذيدات الفقهاء» للشيخ العلامة السيد

عبد الحفيظ الصديق رحمه الله تعالى.

- منهجية الإمام مالك الأصولية الخصائص

والأشعار.

- المدرسة المالكية الأصولية وابداع المغاربة

فيها.

- الإمام ابن أبي حاتم وكتابه الجرح والتعديل

دراسة وتقويم.

- التربية الإسلامية بين النظرية والتطبيق.

- التعليم الشرعي في المغرب بين الأمس

واليوم.

- قراءة في بعض من مصادر تاريخ مكة

المكرمة في الكتابات المغربية المعاصرة.

- تحقيق كتاب الانصار لأهل المدينة للفقيه

أبي عبد الله محمد بن عمر ابن الفخار

القرطبي (ت 419 هـ).

- الاجتهاد الدراتسي.

هذا الكتاب

تجدر الإشارة إلى أن موضع ترجمة النص القرائي له أهمية بالغة، وفائدة عظيمة يمكن إجمال الحديث عنها فيما ياتي:

أولاً - لأن الناس في حاجة ماسة إلى ترجمة صحيحة موثقة، لكي يفهموا كلام الله سبحانه وتعالى الذي قرر فيه أوامره ونواهيه.

ثانياً - لأن الترجمة العلمية المنضبطة تعين غير العرب من المسلمين وغيرهم على تفهم الفاظه والتعرف على أحکامه.

ثالثاً - كون المؤسسة الاستشرافية قد نجحت بالفعل في تقديم مادة محرفيّة مزورة ومشوهة عن القرآن الكريم.

رابعاً - لأن الحاجة اليوم ماسة أكثر من ذي قبل إلى بذل الجهد واستفراغ الوسق والطaque على المستويين العلمي والعملي، في التمهيد لخلط المستشرقين، والكشف عن دوافعهم وروافدهم، وإبراز عيوب منهجهم في الترجمة وأخطائهم فيها.

وغير خفي على الدارس المهتم: ما لكتاب "حكم ترجمة القرآن العظيم" من قيمة علمية متميزة فهو: نص علمي فيrett محمق لأحد مشاهير علماء المغرب في عصره عالج فيه مؤلفه الإمام "محمد بن الحسن الحجوبي" رحمة الله قضية المشروعية بتوسع غير مسبوق، وأطال الكلام في المقاصد والأهداف فأجاد، وحدر القول في الصواب والشروع في فتاوى، ووفق في التنبية على جملة من المخاطر والمزالق أيا توفيق.

جزاء الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء